بناء النظرية في علم المعلومات والمكتبات

أحمد بدر
استاذ المكتبات والمعلومات
جامعة قطر - الدوحة

مقدمة :

النظرية الرابطة أو المشاركة * هي النظرية التي يقترحها الكاتب لتخصص المعلومات والمكتبات ، ذلك لأن النقد المعاصر لكل من علم المعلومات والمكتبات - متحدين أو منفصلين - يتمثل في الافتقار للقاعدة المعرفية النظرية التي تميزهما عن العلوم والتخصصات الأخرى ويتمثل في الافتقار إلى الإطار الفكري الذي يمد الباحثين بإمكانية التنسيق البحثي اللازم لتطوير النظرية ، فضلاً عن أن كلاً من هذين العلمين يعتبران من العلوم الوسيطة أو الرابطة Metasciences ويعتمدان في نموهما على علوم أخرى عديدة ، أي أن مفهوم الثقافتين (العلمية والاجتماعية) يطل على تخصص المعلومات والمكتبات لا من حيث خدماتهما التي تقدم للمعرفة بجميع فروعها فحسب ، ولكن من حيث نموهما المعرفي وبنائهما العلمي والنظري كذلك .

وتبدأ هذه الدراسة بالتعريف بالنظرية وطبيعتها وأهميتها بما في ذلك وظائف النظرية في العلم وفي البحث والشكل الذي تقدم به وأنواع النظريات وبعض تقسيماتها المقترحة ثم كيف يمكن للنظرية أن تساعد في الدراسة الجادة وتطويرها إلى علم . وتتناول الدراسة بعد ذلك المصطلحات المرتبطة بعلم المعلومات ، والتفكير في مصطلحات مجال معين معناه التفكر في مجاله النظري ، وعلى الرغم من أن هذه المصطلحات قد بلغت أكثر من أربعين مصطلحاً إلا أنه ليس هناك مصطلح يحظى بالاعتراف العالمي ، بل وظهر الضعف في المفاهيم واضحاً عند محاولة التمييز بين كل من علم المكتبات وعلم المعلومات، فالناقدون في كل من الجهتين يحاولون إطلاق سهامهم على أهداف متحركة أو حتى على أهداف وهمية ، وينتهي هذا الجزء من الدراسة بتعريفات عديدة للمعلومات وطبيعتها مما يزيد من حدة مشكلة المصطلحات مرة أخرى ، ثم تتناول الدراسة بعد ذلك النظرية الرابطة أو المشاركة لتخصص المعلومات والمكتبات وذلك انطلاقاً من أن كلاً من علم المعلومات وعلم المكتبات هي علوم رابطة وسيطة Metasciences ومن ثم فيقترح لهما نظرية رابطة وسيطة أيضاً وقد تكون النظرية مشتركة تطبق على سياقين في فرعين من العلوم يكون أحدهما المكتبات والمعلومات ، ثم تتناول الدراسة بعد ذلك خطوات توليد النظرية في مجال المعلومات والمكتبات ، ثم توصيات العديد من الباحثين بشأن احتياجات البحوث المستقبلية في بناء النظرية في مجال المعلومات والمكتبات .

أولاً : التعريف بالنظرية وأهميتها وطبيعتها :

١ - في تعريف النظرية :

يمكن تعريف النظرية عند أبسط مستوياتها بأنها : شرح عام لبعض الظواهر المختارة والمحددة ، كما يمكن أن نرى النظرية كطريقة لتنظيم معرفتنا بمجال معين ، بحيث نستطيع وضع الأسئلة المناسبة وتوجيه بحثنا نحو الإجابات الصحيحة .

وهناك اتجاهان متعارضان في تعريف النظرية، فالبعض يرى النظرية كتأمل في البرج العاجي ، أي أن النظرية هنا تتعارض مع الممارسة العملية ، وهناك اتجاه مخالف يرى النظرية كصورة للحقيقة ، ولعل هؤلاء يرون النظرية كشرح لعلاقات السبب والأثر وتفسير لها . والاتجاه الأخير هو ما يتبناه معظم الباحثين .

أمّا بالنسبة للتعريف القاموسي ، فقاموس وبستر Webster يقدم لنا تعريفات للنظرية كما يلي:

ا – جسد من التعميمات والمبادئ تتطور في ارتباط مع الممارسة في المجال (كالطب والموسيقى) وتشكل محتواها كمجال فكري .

ب– المجموعة المتماسكة للمبادىء الفكرية والبراجماتيه التي تشكل إطاراً عاماً يرجع إليه كمجال بحثي (كما هو الحال عند استنباط المبادىء وصياغة الفروض والقيام بعمل) .

ج – سياسة أو إجراء مختصر مقترح أو متبع كأساس للعمل ، أي مبدأ أو خطة للعمل .

أمـا قاموس أكسفورد فيقدم لنا تعريفين آخرين كما يلي :

ا – خطة أو نظام من الأفكار أو البيانات لشرح مجموعة من الحقائق أو الظواهر أو فرض تحقق أو تأسس عن طريق الملاحظة أو التجربة ، أو هي بيان لما يعرف بالقوانين العامة أو المبادىء أو الأسباب الخاصة بشيء معروف أو ملاحظ .

ب – هذا الجزء من الفن أو الموضوع الفني الذي يتضمن المعرفة أو بيان بالحقائق التي يعتمد عليها أو المبادئ والمناهج التي يمكن تمييزها عند الممارسة في هذا المجال .

وفي الإنتاج الفكري لفلسفة العلوم فإن مصطلح النظرية يضع لنا نظرة منهجية للظاهرة عن طريق تقديم سلسلة من الفروض التي تحدد العلاقات بين المتغيرات من أجل تقديم الشرح الأفضل ووضع التنبؤات عن الظاهرة .

كما أن لمصطلح النظرية في العلوم الاجتماعية عدة معان ، فقد تعني النظرية هنا ما يلي :

ا – نظام استنباطي تعرض فيه القضايا ذات الانتظام المنطقي الداخلي .

ب – تقسيم أو خطة تصنيفية ، أو إطار مفهومي يزودنا بترتيب منتظم لاختبار البيانات .

كما يختلف التقليديون والسلوكيون في مدخلهم للنظرية ، وقد يرى هذا الاختلاف في نسبة $\frac{\text{ح}}{\text{م}}$ حيث تدل ح على عدد الحالات المدروسة وتدل م على عدد المتغيرات المفحوصة ، والباحث التقليدي يقلل عدد الحالات ويزيد المتغيرات إلى أقصاها ، أمّا العالم السلوكي فيقوم بالعكس تماماً ، وكل اتجاه له عيوبه ومزاياه .

وعلى كلٍّ فالنظرية الجيدة قد تكون استقرائية أو استنباطية جزئية أو كلية (ميكرو أو ماكرو) ، محددة جداً أو متوسطة المدى أو شاملة كما أن النظرية تهدف عادة إلى التعميم (١) .

ويشير الباحثان ليمز وكيم (٢) إلى أن النظرية العلمية – في السياق التقليدي للعلم – هي مجموعة من البيانات توضع للدلالة على الانتظامات في القوانين العامة .. وذلك حتى يمكن بواسطة هذه النظريات القيام بالتنبؤ والتفسير والشرح ، ولعل مصطلح الانتظامات هنا يشكل مفهوماً محورياً في النظرية .

وقد نعرف النظرية بأنها إطار فكري Conceptual Frame Work لغرض معين . ويعرفها ديكوف بأنها الطريقة التي ينظر بها للبيانات من ناحية تنظيمها وتقديمها .. وقد تكون تعبيراً عن مفاهيم ذات علاقات فيما بينها .

وهناك نقد عام لنظريات عديدة يتمثل في تسليمها بتوافر ظروف مبسطة للغاية.. وفي المواقف المحددة فإن نظرية معينة لا تقدم لنا حلولاً محدّدة .

وعلى الرغم من أن العديد من الباحثين يستخدمون مصطلحي الفرض والنظرية بطريقة تبادلية ، فإن الفرض هو بيان واحد يضعه الباحث لمحاولة الشرح أو التنبؤ بالنسبة لظاهرة واحدة ، أمّا النظرية فإنها نظام كامل للفكر يدل على ظاهرة ذات

أجزاء مترابطة منطقياً مع بعضها البعض بشكل استقرائي أو استنباطي .

هذا وإذا ثبتت صحة الفرض باختباره بالدليل فإنه يؤدي إلى النتيجة أو الحل أو التعميم إذا كانت العينة المستخدمة ممثلة لمجتمع البحث ، أو إذا ما أمكن تكرار الاختبارات الأمبيريقية التي تؤكد الفرض وتثبته . . وبالمقارنة فإن النظرية يتم إنشاؤها أو بناؤها (٣) .

٢-وظائف النظرية في العلم والبحث :

النظرية ذات مسئولية أساسية في تقدم العلم ؛ وكما يشير العالم كونانت فإن تاريخ العلم يشير إلى أن التطورات الهامة والثورية الحقيقية لم تأت من الأمبيريقية ، ولكنها كانت من النظريات الجديدة (٤) فالنظرية توجه البحث نحو البيانات ونحو القوانين التي تضمها ..

ففي الفيزياء مثلاً تنظم النظريات مجموعات القوانين الأمبيريقية غير المترابطة مسبقاً في نظام استنباطي واحد ، أما في علم النفس فالنظريات تعتبر أساساً أداة للمعاونة في صياغة القوانين في إطار منهجي ، وتبسط نتائجها بتنظيمها لتجميع البيانات .

فالنظرية لا يتم تدعيمها بالقوانين الموجودة فحسب ، ولكنها تقوم بدور مهم في إنشاء تلك القوانين أيضاً ، ومن هنا تبدو النظرية كأداة لتفسير ونقد وتوحيد القوانين الموضوعة ، فضلاً عن قيامها بالتوجيه في اكتشاف التعميمات الجديدة والأكثر قوة . ويبدو أن هناك اتفاقاً بين العالم تشرشمان والعالم كونانت عندما قال بأن أعظم التطورات في المنهجية العلمية لم تتحق عن طريق القوانين التي تعتمد أساساً على الملاحظات المباشرة ، ولكن تلك التطورات جاءت عن طريق قوانين لا تعتمد على الملاحظة المباشرة (٥) .

ومن الأهمية بمكان أن نشير إلى أن المراحل الأولية للتخصص العلمي تتميز بالتعميم الأمبيريقي .. وهذه التعميمات الأمبيريقية بدورها تبحث عن القوانين (العالمية أو الإحصائية) التي تضع الروابط بين الظواهر التي يتم ملاحظتها .. وتنتمي المراحل الأكثر تقدمية لمستوى صياغة النظريات .

وبعد فإن ما نخلص إليه من المناقشة السابقة ، أن لوظائف النظرية مشكلة دائرية ، فبينما تشير إحدى الوظائف إلى أن النظرية تقوم بوضع الإطار المنهجي للقوانين Systematize Laws فإن وظيفة أخرى تشير إلى أن النظرية تولد القوانين (Generates Laws) وقد يبدو ذلك كدائرة مستحيلة.. والواقع أن النظرية تقوم بالوظيفتين إحداهما أو كلتيهما . فالنظرية إذن متعددة الوظائف ، بل يذهب كل من وليمز وكيم في مقالهما السابق إلى أن النظرية التي لا تستطيع أن تخدم أكثر من وظيفة واحدة قد تكون محدودة الفائدة وقد يكون موتها مفاجئاً أيضاً (٦) .

أما الباحث أودي فقد اعتبر النظرية عرضاً متماسكاً داخلياً ومنتظماً منطقياً لشرح العلاقات بين الظواهر (٧) .. كما تحتوي النظرية عادة على ما يلي :

ا - تسميات تتحرك أبعد من مجرد الوصف البسيط لحادث أو حالة معينة .

ب- محاولات لشرح أسباب أو كيفية حدوث معين على أساس قواعد عامة مقبولة ، (٨) .

أمّا جليزر وستراوس فقد اقترحا أن يكون دور النظرية هو:

ا - تنبؤ وشرح السلوك .

ب- إتاحة الفهم للممارس مع بعض التحكم في مواقف معينة .

ج - إعطاء منظور أو تصور للسلوك .

د - توجيه البحث (٩) .

وعلى كلٍ فالبحث يتضمن عادة الوصف الدقيق للعلاقات بين الظواهر ثم شرح هذه العلاقات ، وهذا الشرح للعلاقات يشكل النظرية ، كما أن بناء النظرية يعتبر عملية ديناميكية ، ذلك لأنه يتم اختبار النظرية بصفة مستمرة ، كما يعاد صياغة النظرية بناء على نتائج البحث ، أي أن النظرية في هذا

السياق تصبح رسالة Thesis يتم اختبارها ، ونتائج الاختبار هي الرسالة المضادة Anti - thesis وينتج من الرسالة والرسالة المضادة تعديلاً أو تخليقاً جديداً ، وتبدأ العملية من جديد حيث يعتبر التخليق هذا كرسالة .. وهكذا ..

٣ – التشكل الذي تقدم به النظرية :

يجب أن تقدم النظرية بطريقة منهجية شانها في ذلك شأن الدراسة البحثية ، وذلك حتى يمكن فهمها بالنسبة لقارئها ، وهناك مستويان على الأقل في ا نهجية العلمية وهما :

ا – التعميمات الأمبيريقية .

ب – تكوين النظرية .

ومن أمثلة التعميمات الأمبيريقية عندما نقول : إن الخشب يطفو والحديد يغرق في الماء . وهناك مزيد من الأمثلة الكمية في قانون زيف وقانون برادفورد وقانون هوك Hook's Law وغيرهم .. فكل واحد من هذه القوانين يمكن أن يعمم بالنسبة لطائفة من الأحداث أو البيانات .

أما بالنسبة لتكوين النظرية فمن أمثلتها النظرية الذرية ، وهي التي تضم عدداً من القوانين والتعميمات الأمبيريقية في نظام استنباطي للفكر. وهناك أيضاً نوعان على الأقل من المنهجية في بناء النظرية وهما :

أ – المنهجية الاستنباطية التي تستخدم مقدمات صحيحة ويتم الشرح منطقياً على أساس الاستنباط منها .

ب – المنهجية الاستقرائية : وهي التي تستخدم البيانات الإحصائية (الاحتمالية) ، ومن ثم فالشرح لا يتم منطقياً على أساس مستنبط تماماً من المسلمات .

٤ – أنواع النظريات :

يمكن أن نرى هذه الأنواع في النظرية الأفضل والنظرية المؤقتة ، والنظرية التي تحل محل نظرية أخرى ، والنظرية غير المكتملة .. وتعني الأولى شرحاً أكثر منطقية للحقائق التي نلاحظها ، وتعني الثانية الفروض ، ذلك لأن الفروض هي شرح مبدئي للبيانات المتوافرة ، وقد يكون هذا الشرح والتفسير خطأ أو صواباً . أما النوع الثالث فيدل على أن هناك نظريات تظل سائدة على مدى فترات طويلة حتى تكتشف طرق جديدة للبحث تؤدي إلى اكتشاف حقائق جديدة تناقض التفسير السابق لتلك الظواهر ، والذي توضح أن النظرية الجديدة تحل مكان القديمة .

وأخيراً فالنظرية غير المكتملة تشرح جزءاً فقط من الظاهرة دون بيان بقية أجزاء الظاهرة (١٠) .

أما الباحث ديكوف فقد حدد أربعة أنواع من النظريات كما يلي :

ا – النظريات التي تحاول عزل أحد العوامل : Factor Isolating Theories

وهذه هي التي تصف أو تسمي الأشياء . . فالمفاهيم البدائية تدل على الأفكار . والتعبير عن هذه الأفكار هو تسميتها وتصنيفها ، وإذا كان التنظير هو وضع إطار مفهومي Conceptual Framework فإن التسمية أو التصنيف يمكن اعتباره كنشاط نظري .. ولعلنا في هذا الصدد نتذكر خطوات رانجاناثان المنطقية في التصنيف حين حدد المستويات الثلاثة للتصنيف بمستوى الفكر Idea Plane ومستوى التعبير Verbal Plane ثم مستوى الرمز Notational Plane .

ب – النظريات التي تربط بين عدة عوامل : Factor - Relating Theories أي أنها تعطي مفهوم الارتباطات بين العوامل المصنفة أو التي يتم تسميتها .

ج – النظريات المرتبطة بالمواقف : Situation - Relating Theories وهذه تشمل كلاً من :

ا – النظريات التنبؤية Predictive التي تدل على بعض العلاقات بين موقفين من المواقف، فإذا حدث الأول فإن الثاني لابد أن يحدث .

ب – النظريات المنشطة : Promoting أو المعوقة: Inhibiting وهي التي تسرع أو تبطئ إنتاج حالة معينة بواسطة حالة أخرى ؛ وهذه شبيهة بنظرية الوسيط Catalyst في الكيمياء .

د – النظريات التشخيصية : Prescriptive Theories

وهي أعلى أنواع النظريات في نظر ديكوف ، حيث تعكس إنتاج المواقف Situation Producing وعلى الرغم من عدم وضوح الحدود بين هذه النظريات .. إلا أن هذا التصنيف قد يفيد في وضع نظريات علم المعلومات .

٥ - تقسيم مقترح للنظريات :

لقد اقترح كل من جروفر وجلازير (١١) تقسيماً للنظرية Taxonomy يبدأ بالظاهرة ثم يصعد بها من خلال مختلف مستويات الرمزية Symbelism إلى مرحلة تكامل النظرية Integration في النظرة العالمية للفرد . ويتمثل هذا التقسيم في الرسم التالي :

النظرية العالمية	World View
المثال	Paradigm
النظرية الكلية	Grand Theory
النظرية الرسمية	Formal Theory
النظرية ذات الدلالة	Substanstive Theory
الفرض	HypoThesis
البيان أو العرض	Proposition
المفهوم	Concept
التعريف	Definition
الرموز	Symbols
الظواهر	Phenomena

ويمكن مناقشة كل عنصر في هذا التقسيم كما يلي:

ا - الظواهر : Phenomena

هي أحداث تمارس في العالم الأمبيريقي ، والحدث هو وحدة الحقيقة في الطبيعة كما يعبر عنه وايتهيد (١٢) . ويبدأ بناء النظرية أو اختبارها بالأحداث التي يتم ممارستها خلال فترة من الزمن ، وهذه الممارسة قد تؤدي بالباحث الذي يلاحظها إلى التعرف على علاقات فيما بينها وإلى التعبير الرمزي عن هذه العلاقات .. ويمكن أن يكون الحدث على سبيل المثال : تبادل الاتصال بين اثنين من الناس .

ب - الرموز : Symbols

الرموز هي تمثيلات رقمية أو تصويرية للظواهر وتكون هذه التمثيلات عادة على هيئة كلمات أو صور وحتى يمكن أن تتم عملية الاتصال ، فإن الناس تستخدم الرموز الرقمية أو التصويرية لوصف العالم الأمبيريقي والعلاقات الداخلية فيه ، ولكن اختيار الرموز هذه قد لا يكون بطريقة موضوعية حقيقية ، والباحث يلاحظ عند قيامه بالبحث الظواهر المختلفة ويقوم بتسجيلها بالكلمات المكتوبة عادة ، وكمثال على ذلك : تدوين الملاحظات للاتصال بين اثنين من الناس .

ج - التعريف : Definition

هو وصف دقيق للظواهر يكون متفقاً عليه بصفة عامة ، وأن يتم هذا الوصف باستخدام الرموز (١٣) والغرض من التعريف هو : تقديم المعاني والقدرة على التمييز بين الرموز ، وكمثال على ذلك أنه عندما يتم عدد من الملاحظات الاتصالية بين عدد من الأفراد فإن ذلك قد يؤدي بالنسبة للملاحظات إلى اكتشاف نموذج اتصالي معين .. وعند هذه النقطة يمكن لمصطلح (التعريف) أن يتسع ليكون أداة لفصل المفاهيم الأكثر تجرداً في نموذج معين ، وهذا النموذج قد يكون (نقل المعلومات) أي أن تعريف الظواهر يتم باستخدام الكلمات وغيرها من الرموز الأخرى وذلك لوصف أو عرض العلاقات ، وهذه العلاقات قد تصنف إلى فئات Categories ويوضع لكل منها مصطلح من المصطلحات ، وهذا المصطلح نفسه هو الذي يكون المفهوم .

د - المفهوم : Concept

هو رموز أو توليفة من الرموز (الكلمات أو الجمل) تصف العلاقات المتصورة بين الظواهر .. وطبقاً لما يذهب إليه مولنز (١٤) فإن المفهوم يتضمن ما يلي :

ا - فكرة : وهذه مثل الفصل بين الناس حسب الجنس.

ب - كلمة ترتبط بالفكرة : مثل كلمة التمييز العنصري Segregation والمفاهيم تحدد إطار شكل ومحتوى النظرية ، فيبدأ الملاحظ بحدث محدد يقوم

بوصفه ، وهذا الوصف أو التعريف قد يقدم لنا مثالاً عن العلاقة التي يمكن أن يحسها الملاحظ كمفهوم ، أي أن التعريف يؤدي إلى بناء المفهوم.. ومع ذلك فالمفهوم يعتبر كفكرة في عقل الملاحظ ويجب التحقق منها وتوصيلها للآخرين .. فالمفهوم يعتبر الخطوة الأولى في العملية الإبداعية الذي يؤدي إلى وضع الفرض واختباره في مشروع البحث .. وكمثال للمفهوم يمكن أن نشير إلى (نقل المعلومات) وهو مصطلح مرتبط بالنموذج الفرد Singular Pattern لإرسال واستقبال المعلومات اعتماداً على دور الفرد الاجتماعي . أي أن مفهوم (نقل المعلومات) هو أنه مصطلح يخدم كتعريف لاستخدام المعلومات .

هـ العرض أو البيان : Proposition

هو بيان منطقي ومنتظم تركيباً Syntactically Consitent للمفهوم ويمكن إعادة صياغته كفرض موضوع للاختبار ، ومن أمثلته ما يلي : إذا كان الأفراد أعضاء في المجتمع المحلي نفسه ، فمن المحتمل أن يظهروا نماذج متشابهة لاستخدام المعلومات (يلاحظ في اللغة الإنجليزية البدء بكلمة if والنتيجة تبدأ بكلمة Then .

و – الفرض : Hypothesis

هو عرض أو بيان يوضع بغرض تحقيقه واختباره، ومثال الفرض ما يلي : يتبادل رؤساء المدن معظم معلوماتهم مع الموظفين الأعضاء في مجلس المدينة .. فهذا بيان للعلاقة بين الرؤساء والموظفين بحيث يتم تعريف مفهوم نقل المعلومات بالنسبة لبيئة محددة ، كما يتم وضع المفهوم بطريقة يمكن قياسها . كما يمكن اختبار الفرض بمنهج مناسب يراقب تبادل المعلومات بين رئيس المدينة والموظفين ، مع إمكانية قياس حجم المعلومات المتبادلة كميا ، ويمكن قبول أو رفض الفرض في هذه الحالة .

ز– النظرية ذات الدلالة :Substantive Theory

هي مجموعة من البيانات التي تقدم شرحاً لمجال تطبيقي بحثي ، ومن أمثلة هذه النظرية ما يلي :
لدى رؤساء المدن نماذج متشابهة بالنسبة لاستخدام المعلومات .

ا – يرسل ويستقبل الرؤساء معظم معلوماتهم عن طريق الموظفين .

ب – يبث الرؤساء معظم المعلومات شفوياً .

فهذه النظرية ترتكز على الفرض السابق ، ولكنها تحاول التعميم لشرح نماذج استخدام المعلومات بالنسبة لجماعة معينة (رؤساء المدن) وذلك بمصطلحات ذات دلالة ومعنى وتطبيق في مهنة معينة (الأعضاء وغيرهم من المهنيين في المعلومات) وهناك مستويات من تلك النظرية ، أي أنها يمكن أن تطبق جزئياً داخل مهنة معينة ثم يتم تعميمها على المهنة كلها ، فقد تختبر النظرية في تطبيقها على المكتبات المدرسية والأكاديمية والعامة والمتخصصة ، وذلك قبل نقلها كنظرية ذات دلالة في مهنة المكتبات ككل .

ح – النظرية الرسمية : Formal Theory

هي مجموعة من البيانات التي تقدم شرحاً لمجال رسمي أو مفهومي في البحث ، أي في مجال موضوعي معين Discipline ويمكن تطبيقها على مهنة معينة ، ويمكن تمثيلها كما يلي : الأشخاص أعضاء الجماعة نفسها يظهرون نماذج متشابهة لاستخدام المعلومات ، وحتى يمكن اختبار مثل هذه النظرية فيجب أن توضع كنظرية ذات دلالة ثم يعبر عنها كفروض .

ط – النظرية الكلية : Grand Theory

هي مجموعة من البيانات التي تقدم شرحاً للعلاقات الموجودة في أي مجال بحثي (مهنة أو موضوع) ومثالها هو :

كل المجتمعات المحلية لها نماذج اتصالية فريدة .. والنظرية الكلية هذه لا يمكن اختبارها كما هي ، وإنما يجب أن تصغر reduced إلى مستوى النظرية ذات الدلالة ويعبر عنها بالفروض لاختبارها ، ومن ثم فنظرية العلم الاجتماعي يمكن أن يعاد صياغتها للتحقيق والتطبيق على مهنة المكتبات والمعلومات .

ي – المثال : Paradigm

يمكن اعتبار المثال كإطار للافتراضات الأساسية Basic Assumptions ويتم تقسيم تصوراتنا بواسطته، كما يتم تفصيل وتطبيق العلاقات الخاصة بالمهنة أو الموضوع بواسطته أيضاً ، وهذا الإطار يتكون من

القيم والصفات والمفاهيم عن العلاقات المتصورة بين الظواهر ، ويعتبر مدخل المستفيد أو الذي يدور حول الناس مثالاً لهذا الإطار الخاص بالافتراضات الأساسية في علم المكتبات والمعلومات وذلك بالنسبة لخدمة احتياجات المعلومات للجماعات . وقد اقترح رينولدز (١٥) ثلاثة أنواع من المثل ، وذلك اعتماداً على تسلسل فكرة حداثة الأفكار ، كما أن المثال السابق يخدم كأساس للدراسة والممارسة والبحث في مهنة أو موضوع معين .

ك - النظرية العالمية : World View

وهذه مجموعة من المعارف المقبولة للفرد شاملة للقيم والافتراضات التي تزودنا بمرشح لتصوراتنا عن جميع الظواهر ، وإذا كان الـ Pardigm أو المثال موضوعياً فإن النظرة العالمية تعتبر شخصية ومتغيرة بصفة مستمرة .

إن هذا التقسيم Taxonomy السابق الذي وضعه كل من جروفر وجلازير للنظرية هو مجرد إطار لفهم البحث في مجال بناء النظرية ، فهو تقسيم يمكّن الباحث من التعرف على المفاهيم وصياغتها في مصطلحات يمكن التحقق منها ثم اختبارها وإعادة صياغتها في مصطلحات نظرية ، وقد تم شرح مستويات النظرية بالتفصيل مع المصطلحات المرتبطة بها (مثل الرموز والمفاهيم والفروض.. الخ) ..

والتقسيم المقترح يهدف إلى تقديم إطار فكري للباحثين والمنظرين لبناء واختبار النظرية في علم المعلومات والمكتبات .

٦ - النظرية ومعايير العلم وكيفية معاونة النظرية للدراسة الجادة في المعلومات وتطويرها إلى علم :

يذهب العالم ميخائيلوف Mikhailov وزملاؤه (١٦) إلى أن أي موضوع يرقى لمرتبة العلم يجب أن يحقق المعايير التالية :

* يجب تحديد المجال الموضوعي والظواهر التي يتم دراستها .
* يجب توضيح المفاهيم الوصفية الأساسية لهذا المجال.
* يجب وضع القوانين الكمية الأساسية المتعلقة بهذا الموضوع .
* يجب وضع النظرية القادرة على ربط الظواهر الخاصة بهذا الموضوع مع بعضها البعض .

وبتحليل مجال علم المعلومات يذهب ميخائيلوف وزملاؤه إلى الاعتقاد بأن المعيارين الأولين قد تحققا بالنسبة لعلم المعلومات ، ومن ثم فهم يقولون بأن الذين يؤكدون أن علم المعلومات (علم) عليهم أن يظهروا النظرية والقوانين الكمية الأساسية لهذا العلم ، وهذه الحجج ، مطلوبة أيضاً لإثبات أن علم المكتبات (علم) .

فالقضية هنا ليست دقة هذه المعايير ، وإنما القضية تكمن في تطبيقاتها ، فالمعايير السابقة تصدق على العلوم الطبيعية كالفيزياء والكيمياء وعلم الحياة وغيرها : وهي المجالات المهتمة بالكيانات الطبيعية Physical Entities ، وإذا ما اهتم علم المعلومات بصفة أساسية بالأمور الطبيعية المادية ، فإن هذه المواصفات تكون صحيحة وعلى كل حال فدراسة خدمات المعلومات في رأي العديد من الباحثين (١٧) ليست ضمن العلوم الصلبة Hard Sci السابق الإشارة اليها كالفيزياء والكيمياء ، وإنما هي جزء من العلوم الاجتماعية ، وذلك لأن خدمات المكتبات والمعلومات هي سلوك اجتماعي واع .

أما بالنسبة للنظرية التي يمكن أن تتولد وتبرز فهي تلك المتصلة بالمفاهيم والنظريات المتعلقة بالتعليم واللغويات وعلم النفس والسلوك الإنساني ، فضلاً عن اتصال هذه النظرية بكل من الإدارة والتقنية ، أي أنها نظرية رابطة أو وسيطة تجمع بين مجالين : أحدهما المعلومات ..

ويشير الإنتاج الفكري لعلم المعلومات إلى سلسلة من القوانين مثل قانون برادفورد وقانون زيف وغيرهما .. ولكن ما هي النظرية العامة التي تولد وتنشئ مثل هذه القوانين ، أو التي تستمد من هذه القوانين ؟ ويقنعنا فحص مصادر الإنتاج الفكري الرئيسي كما يقول وليمز وكيم - بأن الجوانب النظرية لعلم المعلومات قد عولجت على نطاق محدود جداً .. ولعل المشتغلين بعلم المعلومات قد اعتبروا

الجوانب النظرية هذه غير ذات أهمية . من أجل ذلك يعتبر كل من وليمز وكيم ، أن علم المعلومات في الوقت الحاضر يتوجه أساساً نحو الممارسات Practice - Oriented Discipline ومن ثم فالدعوة قائمة لتشجيع الاهتمامات النظرية والبحوث الأمبيريقية باعتبارهما نشاطين متكاملين مع بعضهما البعض ، ومع الممارسات العملية أيضاً . فمجال علم المعلومات في حاجة إلى أساس نظري قبل أن يصبح علماً ، فالنظرية تستطيع أن تنظم ما هو معروف في المجال ، فضلاً عن تحديد ما هو غير معروف بطريقة تحقق نجاح البحوث الأمبيريقية . ويذهب العديد من المشتغلين في مجال المعلومات إلى أننا لا نعرف ماذا يعنيه مصطلح (المعلومات) نفسه ، وأن علم المعلومات هو علم متعدد الارتباطات ، وأن المعلومات تتضمن الخبرة الإنسانية ، ومن ثم فهي ظاهرة معقدة للغاية لدراستها منهجياً .. أي أن النظرية في استنتاجاتهم ليست بذات فائدة في مجال علم المعلومات .. ويفترض الباحثان وليمز وكيم أن المراحل التطويرية الأولى للكيمياء والفيزياء والاقتصاد وعلم الحياة وعلم النفس قد شهدت مثل هذه التطورات والبيانات وتطور هذه التخصصات ليس عن طريق البحوث الأمبيريقية الخالصة ، ولكنها تطورت عن طريق النظرية . ولعلنا في النهاية نشبه النظرية بالعمود الفقري الذي يساعد على تنظيم العلم Theory is the Skeleton which helps Organize Science .

٧ - نماذج من تطبيقات النظرية على مجال المكتبات والمعلومات (١٨) :

يمكن أن نورد هنا بعض ما جاء من تطبيقات للنظرية على مجال المكتبات في كتاب جولد هور، فهو يشير أولاً إلى نظرية عالم التاريخ المشهور توينبي Toynbee الخاصة بازدهار وأفول الحضارات التي يمكن تلخيصها فيما يلي :

* إن الحضارة يمكن أن تزدهر وتنتعش أو يصيبها الأفول والانقراض وذلك حسب مقدرة أولئك الذين يتحكمون في هذه الحضارة ورغبتهم في تعديل أساليب ممارستهم لسلطاتهم وقوتهم ، وذلك للملاءمة والمواجهة الناجحة للمشكلات التي تتحدى عصرهم .

* وإذا ما استبدل الباحث كلمة (المؤسسة الاجتماعية) أو كلمة (مكتبة) بدلاً من كلمة (حضارة) في شرح توينبي السالف الذكر ، فإن الباحث سيكون لديه نظرية ممكنة ، ويستطيع بواسطتها أن يشرح تاريخ المكتبات وبعض مشكلاتها المعاصرة والتنبؤ بمستقبل المكتبات بناءً على ذلك . ولكن مثل هذه النظرية يجب أن تختبر بطرق عديدة ومحددة ، يمكن استنتاجها من الفقرة العامة السابقة .

* أما وايلز وبيريلون وبرادشو فقد وضعوا لنا نظرية في كتابهم المعروف (ماذا تفعل القراءة بالناس) وهذا الكتاب هو استعراض لعدد كبير من الدراسات في المكتبات وغيرها من المجالات ، حيث قام المؤلفون بتخليق ومقارنة النتائج ووجهات النظر المتعمقة ، والخروج من هذا التحليل كله بإطار أساسي للموضوعات الرئيسة في مجال القراءة، وكذلك اقتراح عدد من الدراسات البحثية المحددة ، وذلك لاختبار وتوسيع النظرية العامة .

* وهناك نظرية أخرى في المكتبات تأتي من عدد من الدراسات في مجالات مختلفة ، وكذلك من الخبرة في عمل المراجع ، وهذه النظرية يمكن أن نسميها (نظرية المعلومات غير المفسرة. Theory of Uninter preted Inf) فنحن نعرف أن كثيراً من الناس الذين لديهم أسئلة عن المعلومات لا يذهبون للمكتبات للبحث عن إجابات لهذه الأسئلة ، وأن المكتبات تكون أكثر نجاحاً في الإجابة عن بعض أنواع الأسئلة وليس عن جميع الأسئلة . ويمكن للباحث أن يشرح هذه النتائج وغيرها من النتائج المتشابهة بالقول : بأن المكتبة تعطي خدمة مرجعية ممتازة ، عندما تكون الحاجة إلى معلومات مقتبسة مباشرة من مصدر مطبوع (أي إلى معلومات غير مفسرة .

* ولكن السائل الذي يطلب معلومات تحتاج إلى تفسير (مثل تشخيص ومعالجة مرض معين عند فرد بعينه ، أو السماد المناسب لمحصول معين على قطعة معينة من الأرض .. الخ) فالمكتبة هنا لاتستطيع أن

تقدم الإجابة بالطريقة والمقدرة نفسها التي يقدمها متخصص في مجال هذه الأسئلة .

* وعلى المنوال نفسه يمكن التعرف على مقدرة المكتبة في الاجابة عن الأسئلة التي تحتاج إلى معلومات مفسرة ، وأن توصي السائل بأن يأخذ هذه المعلومات أو تلك بالنسبة لحالته الخاصة لأن هذه المقدرة تختلف مع كفاءة أمين المراجع وقدرته في الموضوعات المتخصصة لموضوع السؤال ، وذلك إذا اعتبرنا مصادر المكتبة ككامل ثابت وكاف . وعلى الرغم من أن مثل هذه النظرية الخاصة بالمعلومات غير المفسرة ليست بالقوة نفسها في النظريات الأخرى ، إلا أنها تقدم هنا كمثال لنظرية في مجال المكتبات .

* وخلاصة هذا كله أن وضع النظريات له مزايا عديدة للباحثين ، فهو يقدم لهم تشخيصاً للنتائج الحالية والمتوقعة ، وهو يخدم في تنسيق البحوث ، ومن ثم يمكن لنتائج البحوث المختلفة أن تتكامل وتؤيد بعضها البعض . كما أن النظرية يمكن أن تستخدم لتحديد المفاهيم الأكثر ملاءمة لاختبارها وفهم المواقف المعقدة ، أو الظواهر المتعددة الجوانب .

وتعتبر مجموعة الوثائق والأوعية بأشكالها المختلفة التقليدية والألكترونية مساوية للذاكرة الخارجية Externalized Memory وهذا المصطلح وضعه رانجاناثان وفصله فانيفار بوش ، حين أشار إلى تقنية المعلومات خارج الأوعية التقليدية . والحجم الهائل للمعلومات الجديدة لا يهيىء إلا فرصة ضئيلة لذاكرة الشخص الفرد للاحتفاظ بها جميعاً واستدعاء جميع المعلومات التي يحتاج إليها في أي لحظة من لحظات العمل ، ومن ثم يمكن اعتبار المكتبة أو الأوعية المختلفة للمعلومات امتداداً خارجيا للذاكرة الداخلية للإنسان ، والذاكرة الخارجية لا تجمع وتخزن المعلومات فحسب ، كما تفعل الذاكرة الداخلية ، ولكن يجب أن تقوم أيضاً بتنظيمها كما تفعل الذاكرة الداخلية ، أي بطريقة تجعل الاستدعاء سريعاً وشاملاً ، وقائمة التوثيق هي آلية لمثل هذا الاستدعاء والاسترجاع ، وخدمة التوثيق هي الوصل بين الذاكرة الخارجية والداخلية ، ويمكن في نطاق هذا الوصل - أي بناء إطار فكري - بين الذاكرتين الداخلية والخارجية بناء نظرية في مجال المعلومات والمكتبات .

ثانياً: المصطلحات المرتبطة بعلم المعلومات والمكتبات :

١ - الوظيفة الاجتماعية للغة وأهمية المفاهيم في وضع النظرية المناسبة :

تتطلب الوظيفة الاجتماعية للغة أن يعبر الاسم Name عن الهوية لدعم تحديد الفكرة التي يعبر عنها هذا الاسم ، كما أن تعريف الفكرة هو محاولة التعرف على الفروق التي تميز هذه الفكرة عن سواها ، وعلى ذلك فالاسم Name هو تعريف مختصر للفكرة المراد توصيلها .

والملاحظ أن العلاقات المنطقية بين المفاهيم والمصطلحات والأسماء الخاصة بمجال معين تؤدي مباشرة إلى نظرية هذا المجال وإلى أسسه النظرية ، ذلك أن التنظير يتضمن نظاماً من المصطلحات في جمل تعبر عن مشكلات فريدة والعلاقات فيما بينها، والتفكير في مصطلحات مجال معين معناه التفكير في مجاله النظري .

ولقد حاول الباحث شريدر حصر المصطلحات المستخدمة في الإنتاج الفكري خلال الثمانين عاماً الماضية للدلالة على علم المعلومات (١٩) ، وذلك على أمل أن يساعد هذا التوصيف في التقليل من الضباب الفكري الذي عمل ضد وضع المفاهيم الضرورية لنظرية كافية في مجال علم المعلومات بحيث تميزه كمجال عن غيره من المجالات العلمية الأخرى ، وذلك بالنسبة لمشكلاته وأفكاره ، وذلك لأن التعرف على العلاقات المنطقية بين مفاهيم ومصطلحات ومشكلات المجال تؤدي إلى وضع الأسس النظرية للمجال والتعرف على هويته .. والمصطلحات المستخدمة للتعبير عن مجال علم المعلومات التي بلغت حوالي أربعين مصطلحاً يمكن أن توضع في فئات رئيسة سبعة وهذه الفئات هي :

البيليوجرافيا	من ١٩٠٠	———
التوثيق	من ١٩٢٠	———
المعلومات العلمية	من ١٩٤٠	———
استرجاع المعلومات	من ١٩٥٠	———
علم المعلومات	من ١٩٦٠	———
الانفوماتيكس		
	من ١٩٧٠	———
والببليومتريكس		
والانفورمتركس	من ١٩٨٠	———

ولم يحظ أي واحد من هذه المصطلحات بالاعتراف العالمي والاتفاق في الرأي بين الباحثين وظهر الضعف في المفاهيم واضحاً عند محاولة التمييز بين كل من علم المكتبات وعلم المعلومات . والناقدون في كل من الجبهتين يحاولون إطلاق سهامهم على أهداف متحركة أو حتى على أهداف وهمية .

ويلاحظ أن تشمل الفئات السبع الموضحة أعلاه لم تشمل مصطلحات أخرى هامة مثل : تدفق المعلومات ، نقل المعلومات ، إدارة المعلومات ، الاتصال ، نقل المعرفة ، إنتاج وبث المعرفة ، إدارة السجلات ، إدارة الأرشيف ، المكتبات ، اقتصاديات المكتبات Library Economy ، وعلم المكتبات .

وقبل أن نتناول الفئات السبع التي وضعها شريدر ، يمكن أن نبدأ بمصطلح المكتبات ذاته .

٢ - عن مصطلح المكتبات والمكتبيات : Libraries and Librarianship

مصطلح المكتبات ليس واضح الدلالة Ambiguous فهو يمكن أن يشير إلى الأساليب الفنية، كما يمكن أن يشير إلى المجال المهني للأمناء ، أما عن صورة المكتبيات فلها نموذج جاهز Stereotype شأنها في ذلك شأن المهن أو الأنشطة الأخرى (عالم الحاسب ، الفلاح ، أمين المكتبة) .

وصورة المكتبات يسودها مصطلح (المكتبة) كمؤسسة ، فحديثنا عن قسم المكتبات (بالإنجليزية يستخدم المفرد عادة Library وبالعربية تستخدم الترجمة الجمع عادة) وليسانس أو ماجستير المكتبات وجمعية المكتبات .. الخ . لا يحصل على درجته الجامعية في المدرسة (أو المدارس) . والصحفي لا يحصل على درجة الليسانس أو البكالوريوس في الصحيفة (أو الصحف) ، والمحامي لا يحصل على درجته الجامعية في المحكمة (أو المحاكم) ، والطبيب لا يحصل على درجته الجامعية بالمستشفى (أو المستشفيات) بل الدرجات الجامعية في التربية والإعلام (أو الاتصال الجماهيري) وفي القانون والمحاماة وفي الطب على التوالي .

أي أن المكتبات خارج الخط الملحوظ في المهن المختلفة ، بما يحمله تعريف المكتبات واهتمامات مدارس المكتبات بالمكتبة وأعداد المشتغلين بها .

٣ - عن الببليوجرافيا والتوثيق :

لقد أشار شريدر إلى أن مصطلح الببليوجرافيا ومصطلح التوثيق قد استخدمهما العالمان : لافونتين واتليت .. بطريقة متزامنة ومتبادلة عند بداية هذا القرن العشرين ، وقد قاما بتأسيس المعهد الدولي للببليوجرافيا عام ١٨٩٥م الذي أصبح اسمه الاتحاد الدولي للتوثيق عام ١٩٣٨م ، وكانت هناك غاية أيديولوجية وراء الهدف البرجماتي الخاص بإعداد الكشاف الموضوعي العالمي للإنتاج الفكري العلمي والفني ، ذلك لأن كلاً من لافونتين واتليت كانا يعتقدان أن الوصول العالمي للمعرفة العلمية هو حجر الزاوية للسلام العالمي .

وقد قام كل من : شولتز وجاروويج (٢٠) باقتباس تعريف الوثيقة الذي وضعه المعهد الدولي للببليوجرافيا عام ١٩٠٨م وهو كما يلي : «تشكل الوثائق كل ما يمثل أو يعبر عن شيء أو فعل أو فكرة بواسطة العلامات المكتوبة Graphical Signs » (وهذه مثل الكتابات أو الصور أو الرسومات أو الجداول أو الأرقام أو الرموز) وتعتبر النصوص المطبوعة (كالكتب والدوريات والصحف) الفئة الأكثر تداولاً من بين هذه الوثائق . كما قام المؤلفان : شولتز وجاروويج أيضاً باقتباس التعريف التالي للتوثيق من المعهد الدولي للتوثيق «التوثيق هو تجميع وتصنيف وتوزيع الوثائق بجميع أنواعها في جميع المجالات

الخاصة بالنشاط الإنساني» .

ولعل هذا التعريف للتوثيق كعملية أو نشاط يختلف عن المكتبيات أو علم المكتبات ، بل هو مجرد محاولة أولى في الطريق الطويل للجهود غير الناجحة في الإنتاج الفكري لوضع مفاهيم للتمييز بين المكتبات والتوثيق ، وعلم المعلومات فيما بعد .

هذا وقد أنشئ معهد التوثيق الأمريكي عام ١٩٣٧م وظهرت في السنة التالية مجلة الاستنساخ الوثائقي Journal of Documentary Repro duction .

٤ - استرجاع المعلومات :

قام كالفين مورز عام ١٩٥٠م بصياغة مصطلح استرجاع المعلومات Information Retrieval وكان هذا المصطلح مرادفاً لبحث الإنتاج الفكري آلياً Machine Litertwe Searchiny دون تمييز بين هذا المصطلح ومصطلح استرجاع الوثائق Document Retrieval ..

وإذا كان التركيز في الولايات المتحدة على الميكروفورم لحل مشكلة الضبط والوصول البيليوجرافي ، فقد كان التصنيف هو محور التوثيق في أوربا في ذلك الوقت ، ثم تحول الاهتمام في الولايات المتحدة إلى البطاقات المثقوبة ، ثم في الخمسينات إلى العمليات اليدوية والآلية للوصول والضبط البيليوجرافي .

وفي تسلسل الأفكار والتطبيقات الأساسية في المجال لابد أن نقف عند مقال فانيفار بوش عام ١٩٤٥م عندما تنبأ بتطورات هائلة في الإمكانات التقنية اللازمة لتطويع البيانات بما في ذلك حل المشكلات آلياً ، ولغات الآلة العالمية والآلات التي تتحدث والاسترجاع الآلي لكامل النص حتى الذكاء الاصطناعي، وتصور آلة سماها ميمكس Memex حيث يختزن فيها الفرد جميع كتبه وتسجيلاته واتصالاته الشخصية ، وهي مميكنة بحيث يمكن استشارتها بسرعة بالغة ، وبمرونة كافية ، وهي ملحق ملازم ضخم للذاكرة الإنسانية (٢١) .

وعلى كل حال فإن تأثير العالم بوش على الباحثين في مجال استرجاع المعلومات يمكن أن يعزي للعوامل التالية :

١ - إمكانية الإضافة للعقل الإنساني عن طريق الذاكرة الاصطناعية .

٢ - نظريته بأن الفكر الإنساني يمكن تركيزه في المنطق ثم إلى العمليات الآلية .

٣ - افتراضه بأن البيئة الفكرية يمكن أن تخضع للتحكم العلمي شأنها في ذلك شأن البيئة المادية.

هذا ويشير كيلجور (٢٢) إلى أن أول ورقة تصف الربط اللاحق لاسترجاع المعلومات قد قدمت في ندوة بحث أقامتها شركة I.B.M في نيويورك عام ١٩٥٤م وظلت فكرتها سائدة دون تغيير كبير باستثناء التحول من البحث على دفعات Batch إلى النظم التفاعلية على الخط المباشر Cn - line Interactive System في السبعينات .

٥ - علم المعلومات :

أما الباحث ويليش (٢٣) فقد ذهب إلى أن مصطلح علم المعلومات قد ظهر لأول مرة عام ١٩٥٩م وذلك في إطار التحكم في النظم Systems Control والنظرية الرياضية للاتصال Mathematical Communication Theory والميكنة ، أما العالم أنتوني ديبونز فقد استعرض في مقالته عن تعليم علم المعلومات (٢٤) تسلسل الأحداث كما أوردها روبرت تيلور حيث بدأت هذه الأحداث عام (١٩٥٠) بتقديم جامعة كيس وسترن ريزرف لمقررين في التوثيق على يد هيلين فوك ، ثم تبعتها جامعة كولومبيا (عام ١٩٥١م) وذلك على يد مورتيمر تاويه ، ثم إنشاء أول مركز لبحوث الاتصال والتوثيق عام ١٩٥٦م بجامعة كيس وسترن ريزرف أيضاً على يد ألن كنت ، وجيسي شيرا ، وجيمس بيري .. وهذا كله على اعتبار أن التوثيق هو التسمية التي سبقت علم المعلومات . كما يرى شريدر (٢٥) أن فترة الأربعينات والخمسينات قد شهدت ازدهارا أو مولدا لعدد كبير من الحقول العلمية المتصلة بعلم المعلومات ، وهي بحوث العمليات كدمج لنظرية الألعاب مع السلوك الاقتصادي ، وكذلك نظرية النظم العامة والسبيرناطيقا ونظرية الاتصال الجماهيري ، ونظرية الاتصال العلمي ، وعلم الحاسب والنظرية الرياضية

للاتصال (شانون وويفر) فضلاً عن اجتماعيات العلم ويغرها من طرق البحث الكمي .

وعلى كل فبعد الظهور العام لمصطلح «علم المعلومات» عام ١٩٥٩م بثلاث سنوات كان هذا المصطلح هو السائد في الولايات المتحدة بدلاً من مصطلحات «التوثيق» أو «المعلومات العلمية» أو «استرجاع المعلومات» .. وكان من بين أوراق البحث في الاجتماع السنوي لمعهد التوثيق الأمريكي عام ١٩٦٤م أوراق عديدة تشمل مصطلح علم المعلومات» من بينها البحث التالي : Information Science Instruction in ALA Accredited Library Schools أي تعليم علم المعلومات في المدارس المعترف بها بواسطة جمعية المكتبات الأمريكية .

وكان هذا البحث - في الواقع - يركز على كفاية البرامج التعليمية اللازمة لإعداد الأفراد المشتغلين بالمعلومات العلمية Scientific Information وقد تغير اسم المعهد الأمريكي للتوثيق عام ١٩٦٨م ليصبح الجمعية الأمريكية لعلم المعلومات ، وإن كان التغيير في أوربا قد حدث بطيئا ولكن إلى الأنفورماتيكس Informatics .

ويفترض تيلور في ورقة البحث التي قدمها لمعهد جورجيا للتكنولوجيا عام ١٩٦١م ، ١٩٦٢م أن علم المعلومات يضم جميع الوظائف الرئيسة للمعلومات من توليدها إلى استخدامها وذلك داخل دورة الاتصال ، أما مورز فقد اعتبر أن مصطلح علم المعلومات (IS) هو تعبير عن أمل أو شعار للتجمع حوله أكثر منه اسم مهنة معينة ، وأشار إلى أن غايات علم المعلومات تتسع بسرعة في الوقت الحاضر بحيث يصعب تحديد المهام التي يقوم بها ، وينتهي مورز إلى أن «عالم المعلومات» المستقبلي سيساعد الآخرين على إنشاء وبناء نظم المعلومات وبالتالي فهو يفضل له تسمية أخرى هي «مهندس نظم المعلومات» Information Systems Engineer وعلى كل حال فليس هناك اتفاق في الرأي في المجتمع البحثي بالنسبة لنطاق وطبيعة مجال علم المعلومات . وفوضى المصطلحات هذه تعكس فوضى المفاهيم Conceptarlization لا في علم المعلومات وحده ، بل في التمييز بينه وبين المكتبيات التقليدية .. من أجل ذلك أشار فيرثورن (٢٦) في الخمسينات والستينات إلى الأفكار المتداولة على أنها Phlogiston Theory of Information وإلى جانب علم المعلومات (IS) في الولايات المتحدة ، والأنفورمتكس في الاتحاد السوفيتي (سابقاً) روسيا حاليا ، وبعض دول أوروبا ، فقد قام شريدر بحصر مصطلحات أخرى في الإنتاج الفكري منها ما يلي :

Documentistics + Documentology + Documentalistics + Documental Information + Documental Informatics + Information and Documentation Science + Scientific Documentation + Informetrics+ Informatology + Informatistics + Scientific Informatics + Enmorphosis + Ergonomecs + Cybernetic Pragmatism + Epistemo - dynamics + Epostemometrics + Sociemetry of Scientific Literature + Scientometrics Scientometrg + Social Epistemology + Ichneutics + Bibliometry + Librametry + Notification information Professionals .

وقد وضع الكاتب مصطلح القياسات المعلوماتية Informaetrics كمصطلح مميز في أواخر الثمانينات وإن كان ما يميز المجال في التسعينات هو مجرد تخمين .

٦ - محاولة التمييز بين علم المكتبات وعلم المعلومات:

وقد باءت بالفشل جميع محاولات تحليل الصفات المنطقية للتعاريف السابقة والخاصة بمحاولة التمييز والتفريق بين كل من علم المكتبات وعلم المعلومات ، وهذه المحاولات تنبع بالدرجة الأولى من عدم الرضا بالوضع القائم منها Discontent with Staies ولا تصدر عن ادعاءات معرفية كاملة .. وعلى كل حال فمعظم الذين قاموا بهذه المحاولات التفريقية كانوا من المهتمين باستخدام المعرفة العلمية والفنية ، ولكنهم لم يكونوا هم أنفسهم مدربين ودارسين كأمناء مكتبات ، ومن بين هؤلاء لافونتين واوتليت عند بداية هذا القرن ، ثم برادفورد وبوش وواتسون دافيز في الثلاثينات والأربعينات ثم مورز

وفيرثورن وسالتون وكنت وبيري في الخمسينات والستينات ثم بروكس وجارفيلد في الستينات والسبعينات .

ولقد أدى عدم الرضا هذا إلى ظهور تراث فكري في صيغ بلاغية غير مستقرة ومن أجل ذلك فنحن نري التوصيفات التالية في الإنتاج الفكري :

التوثيق : هو المكتبات في نقلة عالية In high Gear

علم المكتبات : هو المكتبات التي يقوم بتدريسها الهواة .

علم المعلومات : ما يدرس الآن ، ولم يكن في برنامج مدرسة مكتبات جامعة شيكاغو عام ١٩٥٠م (باكلاند ١٩٧٨م) .

وعلى كل فالناقدون على جانبي المكتبات والمعلومات يطلقون سهامهم على أهداف متحركة بل لعلها أهداف وهمية .. ويجب أن نشير في هذا المقام إلى أن معايير الاعتراف التي وضعتها جمعية المكتبات الأمريكية عام ١٩٧٢م (٢٧) تشير إلى أن المكتبات تتضمن المفاهيم المتعلقة بعلم المعلومات والتوثيق ، كما تفهم الخدمة المكتبية على أنها تهتم بالمعرفة والمعلومات المسجلة في أشكالها المختلفة ، وذلك من نواحي : تحديدها واختيارها والحصول عليها وحفظها وتنظيمها وبثها وتوصيلها وتفسيرها واستخدامها . وهناك أدلة لتزاوج واندماج علمي المكتبات والمعلومات مع بعضهما .

فقد أشارت مجلة تعليم المكتبات عام ١٩٧٩م إلى أنها تعتبر ساحة لمناقشة وتقديم البحوث في «حقل علم المكتبات والمعلومات» . وعندما قام ديفز Davis بتجميعه للرسائل العلمية في «علم المكتبات» أشار إلى أنه يضم في عمله هذا بحوث الدكتوراه في «علم المكتبات والمعلومات» كما يذهب إدواروز Edwards عام ١٩٧٦م إلى أن مستخلصات علم المعلومات (ISA) وسابقتها مستخلصات التوثيق (DA) تميل نحو المكتبات ميلاً شديداً ، وإن كانت ملاحظات مجلس التحرير قد تجاهلت هذه الحقيقة (٢٨) .

٧ - نقد اتجاهات بعض علماء المعلومات :

وعلى كل فإن شريدر (٢٩) يذهب إلى أن عدم الرضا باتجاهات علماء المعلومات قد تميز بالمثالب الفكرية والمنطقية التالية :

* اتجاه قوي نحو التطبيقات وبالتالي نحو التقنية، بدية بالميكروفورم ثم الحاسب (Gestalt of the Computer) .
* التركيز على الإنتاج الفكري العلمي والفني ، إلى حد استبعاد جميع أنواع الوثائق والمعلومات الأخرى .
* الاهتمام بنماذج التنظير Models for Theorizing ذات الأساس الآلي Mechanistic وعلى سبيل المثال : تماثل تشابه تجهيز المعلومات البشري بتجهيز المعلومات الآلي ، أو أن المعلومات تعتبر كيانا ماديا (Physcal Entity) .
* التركيز على النماذج الرياضية العالية -الاستاتيكية أساساً - لظواهر المعلومات سواء كان ذلك على هدي خطوط شانون وويفر الخاصة بنظرية المعلومات أو على هدْي القوانين الببليومترية لبرادفورد ولونكا .
* اتجاه نحو تبني وجهة نظر استقرائية ضيقة للبحث العلمي تتمثل في تحقيق الفرض واستخراج البيانات Checking out Data ، وليس باتباع طريقة تكوين الفرض ثم التنظير Theorizing لخلق فروض يتم Later Checking out اختبارها فيما بعد .
* توحيد وتكامل غير كاف للتقاليد البحثية الأكثر قوة المتمثلة في اجتماعيات العلم وتاريخ العلم وفلسفة المعرفة واللغويات ودراسات الاتصال العلمي ونظرية النظم العامة واقتصاديات المعرفة .

٨ - طبيعة المعلومات وتعريفها :

هناك سبعة عشر وجهة نظر متباعدة : Divergent لطبيعة المعلومات وهي :

١ - قد تكون شكلاً من أشكال الطاقة شبيهة بالكهرباء أو أي إيضاح طبيعي آخر .

٢ - شكل من الخاصية كمحتوى رسالة .

٣ - شكل من السلع Commodity كمصدر لاتخاذ القرار .

٤ - عملية تتضمن تغيير في الحالة العقلية الداخلية للمتلقي ، وذلك كنتيجة للمدخلات أو الاعلام Input أو Informing .

٥ - خاصية رياضية بالمعنى الفني أو الهندسي كتلك التي تقلل الشك، أو باعتبارها اختيار من بدائل تحت معوقات طبيعية عديدة .

٦ - المعلومات باعتبارها معرفة .

٧ - المعلومات باعتبارها معرفة علمية .

٨ - المعلومات باعتبارها معلومات علمية Scientific Information .

٩ - المعلومات باعتبارها معلومات عن العلم Science Information .

١٠- المعلومات باعتبارها بيانات .

١١- المعلومات باعتبارها حقيقة أو حقائق .

١٢- المعلومات باعتبارها اتصال Communication .

١٣- المعلومات باعتبارها معني Meaning .

١٤- المعلومات باعتبارها محتوى رسالة .

١٥- المعلومات باعتبارها تصور Perception .

١٦- المعلومات باعتبارها الوعي الكامل All Consciousness .

١٧- المعلومات باعتبارها إشارات طبيعية Physical Transmission Signals .

ولعل هذه التعاريفات لمصطلح المعلومات في النهاية مما يزيد الارتباك وفوضى المفاهيم ومما يعطل عمر وتوليد نظرية يرضى عنها الجميع . وإن كانت النظرية الرابطة أو المشاركة ما زالت هي المقترحة حتى مع اختلاف هذه التعريفات .

ثالثاً :النظرية الرابطة أو المشاركة لتخصص المعلومات والمكتبات : دراسة في المفاهيم المقارنة :

١ - نظرية للمكتبات تربط عدة مجالات معرفية :

يذهب الباحث شوجنيز (٣٠) إلى أن هناك العديد من التعريفات الإجرائية للمكتبات ، إلا أنها في معظمها تصف المجال ولا تتناول القاعدة المعرفية له ، كما أنه من الممكن لجسد معين من المعرفة أو مجموعة من النظريات أن تعوق محور الدراسة في العديد من المجالات ، هذا وتستعير المكتبات كثيراً من مجالات العلوم الاجتماعية وذلك بالنسبة لقيمها ومناهجها وإن كانت المنهجية البيبليوجرافية أصيلة في المكتبات ، وتدلنا البيبليوجرافيا في هذا المضمون على معنيين : أولهما المعرفة الموضوعية للمجال أو المجالات التي يتم تناولها . وثانيهما معرفة الطرق أو العمليات التي يتم بواسطتها إنتاج وتسجيل هذه المعرفة الموضوعية والحصول عليها وتنظيمها وحفظها وتوصيلها وتفسيرها من أجل الاستخدام (٣١) .

ويذهب إبراهام كابلان إلى أن المكتبات تعتمد على عدد من العلوم الوسيطة أو الرابطة Metasciences التي لها علاقة فيما بينها . وهو يعرف هذه العلوم الوسيطة بأنها ليست عن المادة الموضوعية التي يقدمها الإنسان والطبيعة ، ولكنها عن المادة الموضوعية التي تتصل بصفة أساسية بما تحمله من أفكار عن الإنسان أو الطبيعة ويدخل في هذه العلوم المنطق واللغويات وعلم الدلالات والرياضيات ونظرية المعلومات ونظرية النظم العامة . وتبدو الصعوبة هنا في أن هذا الوضع يعيّن للمكتبات القدرة على ربط مجالات محددة ببعضها . والمكتبات - في الوقت الحاضر على الأقل - ليست لها هذا الدور الخلاق ، وإن كانت المنهجية البيبليوجرافية - التي تميز المكتبات - تطبق في جميع مجالات المعرفة ، فضلاً عن أن المكتبات تخدم جميع مجالات المعرفة .

وما ينبغي ملاحظته في هذا الصدد أن البيبليوجرافيا كمنهجية لا تستطيع وحدها أن تخدم كقاعدة معرفية للمكتبات وإن كانت تسهم في ذلك .

٢ - علم المعلومات كعلم رابط والنظرية الرابطة :

لقد وضع كل من كلاوس وأنتوني ديبونز (٣٢) واعتمادا أيضاً على ما يمكن أن يسمي بالعلم الوسيط أو الرابط Metascience نظرية لا تحمل الضعف السابق الإشارة إليه ، وقد أوضح العالمان أن الوظيفة الرئيسة للعلم الوسيط هو «تخليق الأوصاف المختلفة الرسمية في مجموعة واحدة من النظريات والتي

تطبق على جميع العلوم أو المجالات ، وتحقق هذه العلوم الرابطة أو الوسيطة تلك الوظيفة ما دامت :

١ - تسمح بوصف الأساس المشترك للمجالات المتعلقة ببعضها على مستوى من التجريد أعلى من الوصف الذي يمكن أن يتم داخل إطار أي واحد من هذه المجالات بمفرده .

٢ - تقدم لنا لغة مشتركة للعلماء والتقنيين في مجالات مختلفة التخصص .

٣ - تنشيء الوسائل اللازمة لترجمة المعرفة المكتسبة في حقل معين إلى الحقول الأخرى .

والعلم الوسيط الرابط Metascience الذي يبدو أنه يستجيب لهذه المعايير وأن يربط بفاعلية مجالات كالمكتبات ونظرية النظم والمنطق وعلم الحاسب هو علم المعلومات (٣٣) ، واعتماد المكتبات على علم المعلومات (كعلم رابط) لا يضعف المكتبات بأي وجه من الوجوه كمجال للدراسة ، وإن كان اهتمام المكتبات بالبناء والشكل وليس بالمحتوى والمادة الموضوعية(٣٤)

وإذا كان مصطلح «المعلومات» شأنه شأن مصطلحات أخرى عديدة نعايشها دون أن نعرفها تعريفا دقيقا متفقا عليه (كالطاقة والحياة ..) فمن الواضح أن علم المعلومات لابد أن يكون ذا نطاق واسع شاملاً : للمنطق والرياضيات واللغويات والفلسفة والأدب والبلاغة Rhetoric وعلم الأعصاب والهندسة الألكترونية والسيبرناطيقا والمكتبيات ودراسات اتخاذ القرارات والاتصال الجماهيري .. وغيرها من المجالات المتصلة بالمعلومات .

وقد نتج عن هذا الإطار المطاطي أن العديد من الدارسين الذين يشتركون معا في عدد من المجالات يسمون أنفسهم علماء للمعلومات (أو على الأصح داخل Within علم المعلومات) .

٣ - علم المعلومات وارتباطه بكل من المكتبات وعلم الحاسب :

إن من يرون علم المعلومات منبثقا من حركة التوثيق ، أو أنه الاسم الجديد للتوثيق ، يرون أن هذا التخليق للعلم جاء مع تطبيق الأساليب الآلية والحاسبات الآلية على وجه الخصوص على عمليات وخدمات المكتبات . وقد يطلق كل من المشتغلين بالمكتبات أو الحاسبات على عملهم اسم «علم المعلومات» أي أنهم يستخدمون الجزء (المكتبيات أو الحاسبات) ليعني الكل أي يعني علم المعلومات الشامل .. وعلى كل فعلم الحاسب الآلي يهتم من غير شك بدراسة الأمور المتعلقة بالمعلومات : كتكوين البيانات في شكل مقروء آليا فضلا عن بث وتطويع واختزان وتقديم هذه البيانات ، وقد يشمل التطويع استرجاع واستخدام الاستنباط والاستنتاج للذكاء الاصطناعي .. وكل هذه الأمور محصورة جذورها في الحاسب الآلي .. ولكن الحاسب لا يتعامل مع جميع أنواع المعلومات فهناك أمور أخرى ذات علاقة بالمعلومات كالمعرفة الإنسانية Human Cognition والكلام Speech ونظم التكشيف .. وهذه لا تعتمد على الحاسبات وبالتالي لا يمكن اعتبارها داخل علم الحاسب الآلي .

وقضية المكتبيات Librarianship ليست أقوى حجة من الحاسبات بالنسبة للمعلومات .. وإن كان للمكتبات تطبيقات خارج المكتبات كمؤسسات .. وعلى كل فما يدرس بمدارس المكتبيات عن علم المعلومات ، هو بالضرورة تطبيقات الحاسبات الآلية في المكتبات (خصوصاً في مجال الببليوجرافيا) وكذلك تطبيقات استرجاع البيانات خارج المكتبات .. وقد يدرس الطلاب أيضاً تحت مظلة علم المعلومات ، التحليل النظري لعملية استرجاع المعلومات ودراسة سلوك الباحثين في تجميع المعلومات (دراسات المستفيدين ودراسات الإفادة) وقد ترى هذه الدراسات الأخرى في نطاق أوسع ويطلق عليها «الدراسات الاجتماعية للمعلومات» فضلاً عن معالجة المشكلات الدلالية (Semantic) لحفظ واسترجاع المعلومات باستخدام الحاسب أو بدونه .

ويجب أن نسجل هنا اهتمامات مدارس المكتبيات وتركيزها على المكتبات Libraries وإن كانت في الوقت الحاضر قد وسعت من اهتماماتها لتشمل أنشطة معالجة المعلومات خارج المكتبات .

وعلى كل فيزعم كل من علمي: الحاسب والمكتبات أنهما يتناولان علم المعلومات ، وهناك نوعان من المخاطر عند استخدام الجزء للكل . أولهما: أن ذلك يسبب سوء فهم لما ينسبه هذا المصطلح،وثانيهما: أنه يعوق استخدام الآخرين لهذا المصطلح عندما يكون لديهم اهتمام واضح بأجزاء أخرى من علم المعلومات .

وخلاصة هذا الحوار عن «المكتبات والمعلومات» أن الأولى في رأي إبراهام السابق الإشارة إليه ، تعتمد على عدد من العلوم الوسيطة أو الرابطة .

وفي رأي ديبونز وزميله أن المعلومات وعلم المعلومات هو علم وسيط Metascience تنسحب عليه معايير وشروط العلم الوسيط الرابط ، وأن المكتبات هي إحدى المجالات التي تدور في فلك علم المعلومات وأيا كانت صحة هذا الرأي أو ذاك فيمكن أن نستخلص منهما أن تخصص «المكتبات والمعلومات» يمكن أن يشكل علما أو تخصصا وسيطا رابطا بين عدة مجالات أخرى ، وأن هذا التخصص يمكن أن يعتمد في قوة على عدة علوم رابطة أو وسيطة أيضاً كالمنطق واللغويات والاتصال ونظرية النظم والرياضيات ونظرية النظم العامة .. ونحن حين نضع هذا التصور نستبعد مفهوم المكتبات التقليدية التي تركز فقط على المعرفة المسجلة المكتوبة Graphically Recorded .

كما يذهب شوجنيزي (٣٥) إلى أنه من الصعب محاولة تحديد نظريات في المكتبات تعتمد على مفاهيم تم اختبارها ، وإن كان هناك العديد من المفاهيم المستمدة من مجالات أخرى - كقانون برادفورد وقانون زيف - والتي وجد أن لها تطبيقات في مجال المكتبات .. ولكن المكتبات ما زالت في حاجة إلى مزيد من البحوث فضلاً عن تطبيقات نتائج هذه البحوث على المجال ، وذلك لتدعيم القاعدة المعرفية للمكتبات ولزيادة المعرفة النظرية للمجال ، فالمعرفة النظرية كما يقول دانيال بيل قد أصبحت حاسمة في المجتمع ، ذلك لأن كل مجتمع يعيش الآن على الأفكار المبتكرة Innovations والمعرفة النظرية قد أصبحت هي منظومة بناء الأفكار الجديدة والاختراعات (٣٦) .

٤ - العلاقات بين مفاهيم خدمات المكتبات والمفاهيم المقارنة خارجها :

إن العلاقات بين المفاهيم الخاصة بخدمات المكتبات والمفاهيم المقارنة خارج هذه الخدمات ، ليست بالضرورة علاقات مباشرة أي أن هذه المفاهيم يمكن أن تكون :

أ - مميزة لخدمات المكتبات في تطبيقاتها المحددة فقط :

وعلى سبيل المثال : فالدراسات التحليلية الخاصة بتكاليف خدمات المكتبات تتركز على هدف واحد (دعم البحث أو دعم التعليم ..) وإن كانت المفاهيم والأساليب الفنية المستخدمة لهذا الغرض قد تكون صحيحة ومناسبة بل ومعيارية في تحليل التكاليف لمجالات أخرى غير المكتبات .

ب - غير متكاملة مع المفاهيم الموسوعة خارج مجال المكتبات .

ويبدو ذلك واضحا عند الاستخدام الفعّال لنظريات للغويات في مجال استرجاع المعلومات (٣٧) .

جـ - مميزة لخدمات المكتبات ثم تنتشر في المجالات الأخرى .

فقد بدأت فكرة القياسات الببليومترية باعتبارها تهتم بالتحليل الكمي للاستشهادات الببليوجرافية في مجال المكتبات أساسا ، وكان اهتمام برادفورد مثلاً موجها نحو اكتمال الببليوجرافيات ، كما أن جارفيلد قد طور تكشيف الاستشهادات المرجعية باعتباره مكملا للتكشيف الموضوعي ، كما اهتم آخرون بظواهر النمو والتعطل في الإنتاج الفكري ، من أجل ذلك فالتحليل الكمي للاستشهادات الببليوجرافية قد أصبح أداة رئيسة مستخدمة في دراسات اجتماعيات المعرفة .

د - مضللة عندما تعتبر أفكاراً مشتركة في الظاهر:

فالثمن Price يعتبر فكرة محورية في التحليل الاقتصادي للمشروعات التجارية ، فوجود نفقات تدفع بواسطة المستفيد يؤدي إلى إعادة التقسيم المستمر بواسطة المستفيدين للخدمات أو للسلع المقدمة ، ولكن هذه القاعدة يتم نقدها في حالة

خدمات المكتبات لأنها قد تتعارض مع الأغراض التي تنشأ من أجلها خدمات المكتبات والمعلومات إذ قد تقدم كخدمات مجانية .

وفي إطار العلاقات بين مفاهيم خدمات المكتبات والمفاهيم المقارنة خارجها جرت أهمية النظرية المشتركة .

٥ - النظرية المشتركة : Shared Theory

المقصود هنا إمكانية نقل نظرية أو ممارسة في سياق معين (مع بعض التعديل) إلى سياق آخر ، وقد تكون هناك نظرية مشتركة تطبق على المراقبين في مستوى معين من التجريد .. فمجال مثل ميكنة المكتبات قد لا نراه مجالا في المكتبات ، كما أنه ليس مجالا في دراسات الحاسب الآلي . فأي مجال يمكن أن يرى كجزء من اثنين أو أكثر من الحقول الأكبر في نفس الوقت .. فإذا كنا مثلا نؤكد أن تخصيص المصادر لخدمات المكتبات هي عملية سياسية ، أي جزءا من السياسة ، فإن ذلك لا يمنعنا من أن نستمر في رؤية هذه العملية كذلك كجزء من خدمات المكتبات .. وبالمنطق نفسه فإن ميكنة المكتبات يمكن أن ترى في ذات الوقت كجزء من حقل الحاسب الآلي وكجزء أيضاً من حقل خدمات المكتبات ، وكذلك يمكن أن نرى عمليات الاسترجاع بالمكتبات كجزء من حقل اللغويات دون أن يمنعنا ذلك من أن نرى هذه العمليات كجزء من علم المكتبات .

وقد نستخلص من المناقشة السابقة أن «النظرية الجيدة» Good Theory يجب أن ترى كجزء من الإنتاج الفكري لمجالين كما هو الحال في الأمثلة السابقة (علم المكتبات وعلم السياسة أو علم المكتبات وعلم الحاسب الآلي) . وفي هذه الحالة فإن تطوير النظرية - كنظرية حقيقية - يتوقع أن تعتبر نظرية جيدة في الحقلين أو المجالين العلميين على حد سواء .

وعلى كل فاختيار النظرية الأفضل يأتي من منظور مجالين علميين في رأي ميخائيل باكلاند (٣٨)، كما أن باكلاند اعترف بأن النماذج التي طرحها من قبل كنظريات في مجال المكتبات ليس لها نفس الاحترام المتوفر لنظريات العلوم الصلبة كالكيمياء والفيزياء والرياضيات ، فتعاريف العلوم اللينة كالمكتبات والتعبير عنها كميا أمر عسير .

رابعاً : خطوات توليد النظرية واحتياجات البحوث المستقبلية في بناء النظرية في مجال المكتبات والمعلومات :

١ - خطوات توليد النظرية :

يذهب كل من جلازر وستراوس (٣٩) إلى أن «التحليل المقارن للجماعات مازال يعتبر أقوى المناهج لتوليد الفئات المحورية وصفاتها وصياغة النظرية الصالحة ، أي الانتقال من مجرد النظرية ذات الدلالة إلى النظرية الرسمية» ، فالغاية المرجوة من بناء النظرية الاجتماعية الرسمية هو اختبار النظرية مع فئات مختلفة من الناس ، وذلك حتى تتلاءم النظرية مع المجال العلمي بكامله Entire Discipline .. أما بالنسبة لعلم المكتبات والمعلومات فغاية النظرية الرسمية هو : توليد نظرية مقبولة للمجال . هذا ونظريات علم المعلومات - شأنها في ذلك شأن أي مجال علمي آخر - يمكن تطبيقها على جميع العلوم الاجتماعية . ونظرية هذا شأنها في الاتساع تصبح نظرية كلية Grand Theory وقد قام كل من جرونر وجلازير (٤٠) بتوضيح المفاهيم البحثية اللازمة لتوليد النظرية متمثلة في الخطوات الثمانية التالية :

أ - وضع النظرية التي يراد اختبارها (الرسالة Thesis) :

كانت نظرية نقل المعلومات في المثال المستخدم كما بينها جرير (٤١) هي بؤرة الدراسة حيث جاءت دراسة جرونر وجلازير كما يلي «يفترض في نقل المعلومات وجود نماذج متماثلة Identifiable Patterns متأثرة بواسطة بيئة المستفيد الفرد من المعلومات» .. وكان غرض الدراسة هو اختبار هذه النظرية بين جماعة مختارة من المستفيدين من المعلومات وهم رؤساء المدن .

ب - ربط هذا التعميم بالتقسيم Taxono وذلك بالتعرف على مستوى النظرية :

تعتبر النظرية الموضحة في البند السابق نظرية رسمية لأنها تقع في مستوى التعميم الخاص بمجال موضوعي معين . كما أنها توضح مفهوم «نقل المعلومات» وهي تنطبق على جميع مهن المعلومات وتستمد من الأساس النظري لعلم المعلومات، واختبار هذه النظرية عن طريق تطبيق النظرية على الظواهر، أي اختبار النظرية بواسطة اختيار جماعة معينة من المستفيدين من المعلومات (الخطوة الرابعة فيما بعد) .

جـ - قسم النظرية بإعادة صياغتها كبيان أو فرض :

وذلك بالتعبير عنها بصياغة إذا .. فإن .. if Then) ويمكن إعادة الصياغة لنظرية نقل المعلومات في البيان التالي «إذا كان الأشخاص هم رؤساء المدن، فإنهم على الأرجح سيظهرون نماذج متشابهة لاستخدام المعلومات» .

د - قم بتنقيح البيان للدلالة على الأفراد والجماعات ، مع وضع الفروض بطريقة لتوضيح البيان في حالة وجود معرفة كافية عن الموضوع :

وفيما يلي أمثلة للفروض :

ف ١ : يبث الرؤساء معظم معلوماتهم شفويا .

ف ٢ : يبث الرؤساء كميات ضخمة من المعلومات .

ومع ذلك فينبغي الإشارة إلى أنه إذا كان المعروف عن الموضوع قليلاً أو حينما تستخدم الطرق الكيفية، فمن غير الممكن أو المرغوب فيه وضع الفروض .

هـ - حدد المنهجية بناء على بيان الفروض :

اختار المؤلفان المقابلات والملاحظات المخططة لتحديد نماذج نقل المعلومات بالنسبة لرؤساء المدن نظرا لأن الملاحظة المخططة تزودنا بإطار لتجميع كميات كبيرة من البيانات عندما لا يكون الموضوع معروفا بدرجة كافية . كما يمكن استخدام عدد من المناهج الكمية والكيفية (٤٢) لتجميع البيانات واختبار وتوليد النظرية ..

ويجب أن يؤدي تجميع البيانات إلى تسجيلها لتصبح تمثيلاً رمزياً دقيقاً للأشخاص ، ومن هذه الرموز يمكن أن تتولد نظرية جديدة .

و - قم بتجميع البيانات :

وهدف تجميع البيانات هو : تجميع أكبر قدر منها يكون متعلقا بالوصف الدقيق للظواهر ، كما أن اختيار الأفراد والمناهج المستخدمة سيحدد نوعية وكمية البيانات المجمعة .

ز - قم بتحليل البيانات لتدعيم صحة الفروض أو رفضها (الرسالة المضادة : Anti - Thesis)

وينتج عن تحليل البيانات المجمعة بالنسبة للدراسة الخاصة برؤساء المدن نماذج من المعلومات كما يأتي:

* تبدأ الحاجة للمعلومات في حكومة المدينة عادة بنتائج اجتماعات لجنة المدينة .
* الاجتماعات المنتظمة والعديدة للجنة المدينة مع تعقد حكومة المدينة ، تتطلب التبادل السريع للمعلومات .
* رئيس المدينة هو ضابط إنساني للمعلومات يقوم بتلقي كميات ضخمة من المعلومات ثم يجهزها ويبثها ، فهو الضابط الرئيسي للمعلومات المستخدمة بواسطة لجنة المدينة لاتخاذ القرارات .
* معظم المعلومات التي يتلقاها ويجهزها ويبثها الرئيس يتم نقلها شفويا وهو ينفق ٢٩ ساعة في المتوسط أسبوعيا في أنشطة اتصالية شفوية .
* المورد الرئيسي للمعلومات للرئيس هم ، الموظفون الإداريون بالمدينة .

ح - قم بإعادة صياغة التعميمات أو النظريات لتلائم البيانات (التخليق Synthesis)

رؤساء المدن يتمتعون بنماذج متشابهة لاستخدام المعلومات :

* الرؤساء يرسلون ويتلقون معظم معلوماتهم عبر الموظفين .
* اجتماعات مجلس المدينة تضع مؤشرات زمنية لاستخدام المعلومات .
* يرسل الرؤساء معظم معلوماتهم شفوياً .
* يعتبر الرؤساء ضباطا بشريون للمعلومات حيث يقومون بتلقي وخلق وإنتاج وبث وتنظيم واستخدام كميات هائلة من المعلومات .

وبإعادة صياغة النظرية الرسمية يمكن التعبير عنها كما يلي :

تتحدد احتياجات المعلومات بواسطة نماذج نقل المعلومات الخاصة بالمجتمعات المحلية والتي يعتبر الفرد فيها عضواً .

٢ - احتياجات البحوث المستقبلية في بناء النظرية :

إن محاولات وضع النظريات عن طبيعة ونطاق التخصص هي معادلات واجهت صعوبات بالغة خلال الأعوام الثمانين السابقة ولعل كل من روزنبرج (١٩٧٤م) وليرزيج ونيفيلنج (١٩٧٥م) وبرات (١٩٧٥ ، ١٩٧٧م) قد قدموا ملخصات مفيدة في هذا الاتجاه (٤٣).

وهناك عدة عوامل لابد من أخذها في الاعتبار عند التفكير في مستقبل بناء النظرية في مجال علمي متماسك ومن بينها ما يلي :

ا - هناك حوار دائر عن مكان تقنية المعلومات وإدارة المعلومات في وضع النظرية عن المجال : فقد دعا جارفيلد (٤٤) إلى تسمية الجمعية الأمريكية لعلم المعلومات إلى الجمعية الأمريكية لعلم وتقنية المعلومات ، كما دعا ألن كنت ١٩٧٧م (٤٥) أيضاً إلى فهم أكثر عمقاً لعملية نقل المعلومات وذلك لتوضيح المشكلات الخاصة بوضع نظم المعلومات التي تدعم التقنية الفكرية الجديدة ، كما لاحظ الاحتياجات المتزايدة للاهتمام باقتصاديات مؤسسات المعلومات بما في ذلك شبكات المشاركة في المصادر المعتمدة على الحاسبات الآلية ، أمّا سالتون (٤٦) فقد حذر من أن تكون القضايا الإجرائية والإدارية محور هذا التخصص لأن ذلك يؤدي بالمجال إلى العقم ، كما حذر كل من ساريفيك وبيرك من أن تكون الإدارة هي الاهتمام البارز ، لأن ذلك سيفقد المهنة هويتها .

وفي مسح حديث نسبيا لعلم المعلومات في برامج مدارس المكتبات العليا في كندا ، أشار الباحث تاج (٤٧) إلى أن جميع البرامج الكندية مقتنعة بأن التقنية الجديدة والمدخل الكمي في البحث يمكن أن يكونا جزئين من تعليم المكتبات العالي .. وهناك خطر في الدمج الكامل لعلم المعلومات مع علم المكتبات ، ذلك لأن طبيعة علم المعلومات التحليلية والتقنية والكمية والمعتمدة على البحث سيخف تركيزها Diluted ومن المأمول فيه أن ترى برامج المكتبات في علم المعلومات كتحد لدور جديد ، وهو دور أكاديمي حقيقي ، وليس مجرد امتصاصه ودمجه مع المنهج الحالي .

ب - النمو السريع للإنتاج الفكري الببليومتري منذ الستينات : فإلى جانب التقدم في تزاوج الاستشهادات Co - Citation والذي أمكن تحقيقه بالبحث المحسب للاستشهادات بالإضافة إلى الوصف الرياضي للبيانات الوثائقية ، فإن الدراسات الببليومترية قد وثقت من عرى الاتصالات مع الباحثين في مجالات الاجتماع وتاريخ العلم .

جـ - العوامل الأخرى الخارجية للحكومة والمؤسسات العسكرية والصناعية : ذلك لأن تشجيعها قد أثر على مسارات تطور المجال . وما ينبغي الإشارة إليه في هذا الصدد هو التحليل الذي قام به ساراسيفك للمراجعة السنوية لعلوم وتقنية المعلومات ، إذ قال بأنها - في سنواتها الخمس الأولى - تعكس نماذج المنح الكبيرة في الستينات والتي قدمتها كل من وزارة الدفاع والمؤسسة القومية للعلوم والمعهد القومي للصحة ، وقد أدى الاهتمام بتطبيقات تقنية المعلومات في المراجعات إلى عدم إمكانية التمييز بين علم المعلومات وتقنية المعلومات وممارسات المعلومات (٤٨) .

ولقد حظيت المعلومات والمعرفة باهتمامات جمعية المكتبات المتخصصة الأمريكية منذ إنشائها عام ١٩٠٩م ، كما كانت المعلومات جزءاً من تسمية جمعية المكتبات المتخصصة البريطانية (أزلب) منذ إنشائها عام ١٩٢٥م ، وأصبحت خدمات المعلومات في الوقت الحاضر هي مبرر وجود المكتبات المتخصصة وتحولها المعاصر إلى مراكز للمعلومات . هذا بالنسبة للمعلومات باعتبارها المحتوى المفهومي Conceptual Content للمهنة ، أما بالنسبة للأمين أو إخصائي المعلومات أو مستشار أو خبير المعلومات فهو كوسيط بين الوثائق والمستفيدين منها ، ولعله

كوسيط مرشد منظم هو الذي يعطي الهوية المتفردة لمجال علم المعلومات والمكتبات .

وقد انتهى الباحثان وليمز وكيم - السابق الإشارة إليهما - من دراستهما إلى أن تخصص علم المعلومات مازال في الوقت الحاضر على الأقل ذا توجهات عملية ، وأنه أهمل تأكيد الاهتمام بالنظرية لفترة طويلة وبالتالي فهو يواجهه احتمالات الركود ، وتطوير النظرية يمكن أن يزود علم المعلومات بحياة جديدة ، لا تستطيع التقنية وحدها أن تقدمها له بكفاية .

ويوصي المؤلفان أولئك الذين يهتمون بتطوير النظرية إلى ما يلي :

ا - التقرير بوضوح لنوع النظرية المراد تطويرها أي هل هي من النظريات التي تحاول عزل أحد العوامل أو تحاول الربط بين عدة عوامل .. الخ .

ب - التقرير بوضوح للمصطلحات المستخدمة في تطوير النظرية وتصنيفها إلى مصطلحات بدائية غير معرفة أو مصطلحات اشتقاقية يتم تعريفها باستخدام المصطلحات البدائية .

جـ- تقرير الأهداف التي تقترح النظرية أن تأخذها في الاعتبار.

ولتوضيح هذه التوصيات بناء على مثال واقعي، فإن نظرية المعلومات لشانون يمكن تمثيلها كما سبق أعلاه كما يلي :

ا - نظرية شانون هي نظرية تنبوئية تأخذ في اعتبارها البث الكفء للتمثيلات Bits من خلال قناة مشوشة Noisy Channel (ويشير المؤلفان في هذا الصدد إلى إدراكهم للظواهر الأخرى التي تدل عليها نظرية شانون) .

ب - المصطلحات والجمل .. فالمصطلح البدائي في نظرية شانون هو مصطلح الوحدة Unity (مجموع كل الاحتمالات الخاصة بحدث معين يساوي واحد) .. والمصطلح الاشتقاقي هو مصطلح المعلومات (من بين مصطلحات أخرى) .. وقد أورد الباحثان وليمز وكيم معادلات رياضية للتعبير عن ذلك .

ومما تجدر الإشارة إليه أن سوزان أرتاندي قد نشرت مقالا (٤٩) عن مفاهيم المعلومات وفائدتها وذلك للتنويه بالنظرية الرياضية للاتصال والإشارات Mathematical Theory of Communication and Semiotics وإن هذه النظرية يمكن أن تخدم كإطار لدراسة مشكلات المعلومات وقد حددت بعض الأهداف الأساسية لهذه الدراسة وهي :

ا - مناقشة حدود تطبيقات نظرية المعلومات لشانون في مواقف تتعلق بالمعلومات في المجال الدلالي والعملي .

ب - بيان الفرق بين الأنتروبيا Entropy (المعلومات كمقياس للشك Uncertointy والمعلومات (البراجماتية) كوسيلة لإزالة الشك .

جـ- لبيان أنه نظرا لأن جزءا أساسياً من المعلومات التي نهتم بها في علم المعلومات يتم توصيلها باللغة الطبيعية وأن هذه اللغة الطبيعية تعتمد على نظام للإشارات Signs فإن دراسة السميوتيك Semiotics لها علاقة بدراسة المعلومات.

د - محاولة وصف بعض جوانب بدائل الوثائق Document Surrogation في إطار السميوتيك Semiotics

وقد أكدت سوزان في تعليقها على نقد وليمز وكيم لها ، أن قدرا كبيرا من البحث مازال ضروريا لكيفية استخدام السميوتيك في تقديم نظرية جديدة للمعلومات(٥٠) .

وقد قدم كل من جليزر وستراوس تقسيما للنظرية يخدم كإطار لتوليد واختبار النظرية في علم المكتبات والمعلومات ، ويوفر هذا التقسيم للباحثين إمكانية التعرف على مستوى النظرية لاختبارها ومن أجل وضع الفروض واختبارها وإعادة صياغة النظرية . كما أن استخدام هذا التقسيم سيمكن الباحثين من وضع الإطار الفكري لقضايا البحث بطريقة تؤدي إلى اختبار وبناء النظرية في علم المكتبات والمعلومات بطريقة أكثر منهجية، وبالتالي الابتعاد على قدر المستطاع من المدخل المجزأ Fragmented للبحث والذي تم نقده في الإنتاج الفكري

المهني .

فلا يعتبر فهم كل واحد من المكونات كافيا ، بل يجب على الباحث أن يفهم كذلك العلاقات بين هذه المكونات ، ذلك لأن هذه العلاقات التي تتطور مع تفاعل كل واحد من المكونات مع غيره - هي التي تجعل للتقسيم معنى . ولا يقصد بالتقسيم المقدم في هذا المقال أن يكون تقسيما مجردا ، ولكن يقصد به أن يكون دليلاً مرشدا لتوجيه العمل . وهو جهد لصياغة نظام متماسك منطقي وضروري للمفاهيم العريضة التي يمكن أن تندمج فيها النظرية مع الخبرة ، فضلاً عن تفسيرها وبثها .

كما أن بناء النظرية - كعملية ديناميكية - يسهل علينا فهم وشرح الواقع فضلاً عن التنبؤ بما يمكن أن يكون. وقد صمم التقسيم ليكون إطارا مرشدا لهذه العملية الخاصة ببناء النظرية والبحث ، والتقسيم بهذه الصورة مرتبط بالمستقبل . حيث يوظف لا كمرشد فحسب ، ولكنه أيضاً لتوقع المستقبل ، فدور هذا التقسيم في مجال التوقع يمكن أن يهيء السبيل للاختراعات والتطورات الجديدة .

وعلى كل فالتقسيم المقترح هو محاولة أولية لتقديم إطار لوضع المفاهيم اللازمة للبحث وبناء النظرية ، كما يهدف إلى وضع الحوار على مستويات النظرية وبناء النظرية فضلاً عن الصياغة النظرية المخططة بعناية للبحث في مجال علم المكتبات والمعلومات .

أمّا العالمان هاوزر وشريدر (٥١) فقد أشارا إلى إطار فلسفي للنظرية نظراً للحيرة الفكرية التي تسود نظرية علم المكتبات والمعلومات وأنه من الممكن أن نجد لهذه الحيرة حلاً في اتباع المدخل العلمي ونموذج العالم - المبني Scientist - Professional Model وهذا المدخل العلمي في الحل يعتمد على الإطار الفلسفي التالي :

١ - كل حقل علمي يتم تعريفه عن طريق المشكلات التي يحددها ويقوم بدراستها ومحاولة حلها .
٢ - كل حقل علمي يتضمن هذه المشكلات .
٣ - هذه المشكلات إما أن تكون فريدة ومميزة لهذا الحقل ، أو أن هذا الحقل لا وجود له على الإطلاق .
٤ - حل هذه المشكلات يعتمد على التعاريف الدقيقة ويعتمد على المناهج الأمبيريقية المناسبة وذلك حتى يمكن اختبار النتائج وإعادة اختبارها وتطويرها ، وعلى أن تصبح هذه النتائج معارف تنبؤية .
٥ - تتجمع هذه النتائج وتسهم في نظرية أو نظريات المكتبات والمعلومات وهذه تصف وتشرح وتتنبأ بالظاهرة موضع الدراسة .
٦ - تؤدي أنشطة حل المشكلات وبناء النظرية إلى جسد منشور من المعارف العلمية يعتبر الإنتاج الفكري في هذا الحقل .
٧ - هذا الإنتاج الفكري - وهو بنك المعرفة في هذا الحقل - يتم نقله إلى الطلاب والدارسين ويشكل أساس المشاركة والإسهام في الحقل العلمي .
٨ - البحث - وهو يتضمن أنشطة حل المشكلات وبناء النظريات في الحقل- هو دالة المناخ الفكري والاجتماعي ، والبحث ليس غاية في ذاتها ولكنه يعتبر عملية مستمرة .

وأخيرا فلابد في مجال التنظير من وضوح اللغة ، حتى يمكن تقييم أي ادعاءات معرفية، وبالتالي يمكن تحديد الوضوح في الفكر ، هذا وتعتبر المفاهيم والاتفاق بشأنها ثم نقدها متطلبات ضرورية للتطور المعرفي ، ولامتداد رصيد الفكر الإنساني المتنامي .. وفي هذا الطريق يجب أن نسير إذا أردنا الوصول إلى اتفاق بشأن مجال علم المعلومات والمكتبات .

المراجع والهوامش

١ - انظر في مناقشة مصطلح النظرية في العلوم المضبوطة وغير المضبوطة وفي فلسفة العلوم ، المراجع التالية :

@ Kerlinger, Fred N. **Foundations of Behavioral Research**. New York, Holt, Rinehart and Winston,1966, P 11.

@ Brown, Robert, **Explanation in Social Science**. Chicago, Aldine Publishing Company, 1963, p. 174.

@ Bergmann, Gustav. **The Philosophy of Sci-**

التالي :

Goldhor, H. **An Introduction to Scientific Research in Librarianship**. illinois, University of ILincis, 1972, PP. 13-16.

19- Schrader, Alvin M. The search of a name : information science and its conceptual antecedents. **LISR** Vol.6(1984), 227 - 271 (Review Article).

لعل هذه المقالة هي مراجعة لرسالة الدكتوراه التي حصل عليها صاحبها من جامعة انديانا وهي .

Schrader, A.M. (1983) **Toward a theory of library and information Science**. Unpublished disserta tion : Blcomington : Indiana University.

20- Schultz, C.K. and Garwig, P.L. History of the American Documentation institute - A sketch. **American Documentation** . Vol. 20 (1969), PP. 152 - 160 .

21- Bush. V. Aswe May think. **Atlantic Monthly**, 176 (1945). 101 - 108 .

22- Kilgour, F.G. New Information Systems. **Bulletin of the American Society for Information Science**. Vol. 6 (1980), P. 13.

23- Wellisch, H. From information science to informatics: A Terminological investigation. **Journal of Librarianship**, Vol. 4 (1972), PP. 157 - 87.

24- Debons, A. Education in Information Science. **In : Encyclopedia of Library and Information Sciences** PP. 465 - 74.

25- Schrader, A . M . op. cit, P. 235.

26- Fairthorne, R.A. Use and mention in information Sciences IN **"Education for Information Science"** Procedings of the Symposium an Education for infomation Science, Warrenton, Virginia, (1965), 9 - 12 .

27- American Library association. **Standards for Acoreditation.**Chicago : ALA. 1972, P. 2.

28- Edwards, T.A comparative analysis of the major abstracting and indexing services for Library and information Science **UNESCO Bulletin for Libraries**, Vol. 30 (1976), P. 18 - 25 .

29- Shrader, op. cit, P. 243 - 244.

30- Shaughnessy, Thomas W. Theory Building in Librarianship. **Journal of Library History** , Vol. 11, 1976, PP. 167 - 176.

31- Wilson, Patrick. **Two Kinds of power : An Essay on Bibliographical control.** Berkely. Calif. Univ. of Calif. Press, 1968, PP.115-20.

31.Kaplan, Abraham. "The Age of the Symbol : A Philosophy of Library Education" in The Intellectual Foudnations of Library Education, edited by Don R. Swanson. Chicago: Univ. of Chicago **ence**. Madison, University of Wisconsin Press, 1958, pp. 31 - 32.

@ Kaplan, Abraham. **The Conduct of Inquiry**. San. Francisco, chandler Publishing Company, 1964, P. 319 .

2- Williams, James and Kim, Chai. On theory Development in Information Science, **JASIS**, Jan \ Feb., 1975, P. 3 - 9 .

3- Dickoff, J. Theory in Practice Discipline. **Journal of Nursing Research**,17, No. 5(1968) P.418.

4- Conant, J. B. **Modern Science and Modern Man**. Garden City, N. Y., Doubleday, 53 (1953).

5- Churchman, C. W. **Method of Inguiry : an Introduction to Philosophy and Scientific Method**. St. Louis, Mo: Educational Publishers Inc.,1950.

6- William, J. and Kim, C., **op. cit**, P. 5.

7- Odi, A. Creative Research and theory Building in Library and information sciences. **College and Research Libraries**, Vol. 43, 1982, P. 313.

8- Mullins. N. C. **Theories and theory concepts in contemporary American Sociology**. New York, Harper and Row, 1973, P. 3.

9- Glaser B. and Straus A. **The Discovery of Grounded Theory: Strategies for Qualitative Research**. Chicago, Aldine Publishing Co, 1967, P. 3 .

١٠ - أحمد بدر : أصول البحث العلمي ومناهجه .- الكويت ، وكالة المطبوعات ، ١٩٨٦م .

11- Grover R. and Glazier J. **A conceptuol Framework for theory Building in Library and Information Science. LISR**, Vol. 8, 1986, P. 227 - 242 .

12- Whitehead, A. N. **Science and the modern World**. New York : The Free Press,1967, P. 72 .

13- Zetterberg, H. L. **On theory and verification in Sociology**. Tetowa, N. J. Bedministor Press, 1965, PP. 35 - 62.

14- Mullins, N. C. **OP. Cit**, P. 4 .

15- Reynolds, P. D. **A Primer in theory construction**. Indianapolis I.N., The Babbs - Merrill co, 1971.

16- Buckland, Michael K. **Library Services in theory and context.** New York, Pergamon Press, 1983, P. 17&18.

17- Wilson, P. G. Limits to the Growth of Knowledge: The case of social and Behavioral Sciences, **Jouranl of Documentation**, Vol. 50, No.1 (Jan. 1980), PP. 4-21 (see 15 - 17).

١٨- أحمد بدر: مناهج البحث في علم المعلومات والمكتبات .- الرياض : دار المريخ ١٩٨٨م ، ص ٢٣ - ٢٤ وانظر في نماذج التطبيقات الكتاب

Press, 1965, P. 13.

32- Otten, Klaus and Debons, Anthony. Towards a metascience of information : Informatology. **Journal of the American Scciaty for information Science,** Vol, 21, 1970, PP.89-94

حيث يعرف ديبونز وزميله علم المعلومات بأنه ذلك العلم الذي يدرس المبادىء الأساسية الخاصة بتركيب واستخدام المعلومات ، والعلم في هذه الحالة يتضمن عنوان أساسيات : الظاهرة الخاصة بالمعلومات وعلاقة الإنسان بهذه الظاهرة .

33- Ibid, P. 92 .

34- Kaplan, Abraham, **op. cit**, PP. 14 - 15.

35- Shaughnessy, T.W. op. cit, P. 176.

36- Bell, Daniel, "The Post - industrial Society : A speculative View" **in Scientific Progress and human values,** edited by Edward Hutching. Pasadena, California institute of Technology, 1966, P. 157.

37- Jones, K. Sparck and Key, M. **Linguistics and information science.**FID Publ. No.492. New York : Academic Press, 1973.

38- Buckland, M. op. cit, P. 43.

39- Glaser, R & Strauss, **op. cit**, P. 82.

40- Grover, R. and Glazier, J. Information transfer in city goverment. **Public Libraries Quarterly**, Vol. 5, 1984, PP. 9 - 27.

41- Greer, R. Information transfer : A conceptual model for librarianship, information science and information Management with implications for library education. **Great Plains Libraries**, Vol. 20 , 1982, PP. 2 - 15 .

٤٢ – ناقش كل من جرفر وجلازير قوة وضعف المداخل الكيفية في المرجع التالي :

@ Grover, R. and Glazier, J. Implications for application of qualitative methods to library and information science research. **Library and information science Research,** Vol. 7 (1985), 247 - 260.

43- Rosenberg, V. Opinion paper : The scientific premises of information science. **JASIS** . Vol. 27 (1974), 263 - 269 .

@ Wersig, G. and Neveling, U. The phenomena of interest to information science, **Information scientist,** Vol, 9 (1975) , 127 - 140 .

@ Pratt, A.D , libraries, economics, and information: Recent trends in information science literaturs. **College and research Libraries**, 36, 1275, 33 - 8.

@ Pratt, A . D. The information of the image : Amodel of the communication process. **Libri**, Vol, 27 (1977), 204 - 220 .

44- Garfield, E. Information science and techmology have come of age, organizational names should show it **Curent contents,** No. 12, 1978.

45- Kent, A. Some thoughts about information science. **Bulletin of ASIS,** Vol. 4 (1977),16 -17.

46- Salton, G. About the state of information science **Bulletin of ASIS,** Vol. 4 (1978) P. 36.

47- Tague, J. Information science in graduate Library programs. **Canadian Library Journal**, Vol. 36, 1979, P. 96.

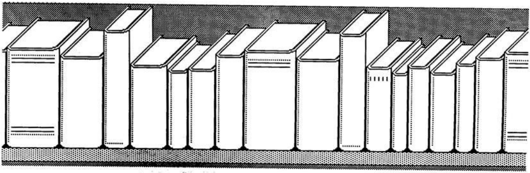
48- Saracevic, T. Five years, Five Volumes and 2345 pages of the annual Review of infromation Science technology. **Information storage and retrieval** , Vol. 7 1971, 19 - 20 .

49- Artandi, S. " Information concepts their utilty" **JASIS** , 24 (1973) , No. 4, 242 - 245.

50- Appendix: Reply to the Williams and Kim Article, **JASIS** , Jan. Feb. , 1975, P. 9 .

51- Houser, L. and Alvin M. Schrader. **The search for A Scientific Profession.** London, the Scarecrow Press, Inc, 1978, PP. 155 - 156 .

* أنظر في ذلك المرجع رقم (٢١) في هذا المقال .



الإيداع القانوني للمطبوعات في سلطنة عمان

جمال الخولي
الأستاذ المساعد بجامعة السلطان قابوس
قسم المكتبات والوثائق

تمهيد

لاشك أن كل دولة في عالمنا المعاصر تهتم اهتماماً كبيراً بتأكيد شخصيتها الوطنية والقومية ، ومدى ما تسهم به في إثراء الحضارة الإنسانية من نتاجات عقولها المفكرة وإبداعات أبنائها في شتى« مجالات الحياة العلمية والفكرية والأدبية والفنية» .

وإذا كان عالم اليوم هو عالم المعلومات ، فإن نتاجات عقول المفكرين والباحثين ينبغي الحفاظ عليها باختزانها في أشكال ومواد تحميها من الضياع أو السطو ، وتكفل تيسيرها للتداول والاسترجاع ، وهي ما اصطلح على تسميته بأوعية المعلومات .

ومن الأمور المسلم بها أن أوعية المعلومات كلما تنامت وزادت في بلد ما زادت الحاجة إلى ضبطها ، والسيطرة عليها ، والتعريف بها ، وتنظيمها حتى تتحقق الفائدة منها .

ولكي يقوم هذا الضبط وذلك التعريف تلجأ الدول الآخذة بأساليب التطور العلمي إلى سلوك بعض السبل الكفيلة بتحقيق هذا الهدف ، مثل إقامة المكتبات بأنواعها المختلفة ، وعلى رأسها المكتبة الوطنية ، وهي المكتبة الرسمية للدولة ، وكذلك إصدار القواعد التنظيمية ، والأدوات الببليوجرافية من أدلة وفهارس ونشرات ببليوجرافية .

وتأتي الببليوجرافية الوطنية للدولة على رأس تلك الأدوات الببليوجرافية ، باعتبارها المرجع الرسمي الموثق الذي يحصر الإنتاج الفكري فيها ، ويضبطه ويعرف به .

ومن البديهي أن تنمية مقتنيات المكتبة الوطنية ، وإصدار الببليوجرافية الوطنية لأي دولة ، يعتمدان بالدرجة الأولى على وجود قانون للإيداع بها .

ولقد بلغ الاهتمام بالإيداع في بعض الدول مثل الولايات المتحدة وانجلترا إلى حد أن قامت هذه الدول بإنشاء مكتبات خاصة بالإيداع ، كل مهمتها تلقي نسخ الإيداع ، وإعارتها للمكتبات الداخلة في نطاق الشبكة التي تخدمها . وهذه المكتبات عبارة عن مستودعات ضخمة تخلو من قاعات الاطلاع ، وليس لها نشاط سوى إعارة محتوياتها للمكتبات ، والإعلام المستمر عن مقتنياتها ، ولذلك أطلق عليها «مكتبات الإيداع» (١) .

الإيداع القانوني للمطبوعات

الإيداع القانوني Legal Deposit « أو ضريبة الطبع كما يسمى أحياناً عبارة عن تشريع أو قانون تسنه كثير من الدول - مستقلاً أحياناً أو جزءاً من قانون آخر أحياناً ثانية - يحتم على الناشر ، أو ، الطابع ، أو المؤلف ، أو هم جميعاً متضامنين ، أن يقدموا لبعض المكتبات في الدولة نسخاً مجانية من الكتب التي ينشرونها ، ويوقع الجزاء على مخالف هذا القانون » (٢) .

وبداية ينبغي أن نلاحظ أن هناك عوامل أحاطت بصدور قوانين الإيداع ، وهي :

أولاً :

الارتباط الوثيق بين صدور هذه القوانين بالمفهوم المتعارف عليه الآن وبين ظهور وانتشار الطباعة ، ومازال لهذا الارتباط أثره في كثير من البلاد التي توجه اهتمامها إلى إيداع المطبوعات دون الأشكال الأخرى الحديثة من الأوعية ، وخاصة المسجلات السمعية ، والبصرية ، والألكترونية ، والمليزرة .

ثانياً :

حصر مسئولية الإيداع في الطابع ، باعتباره المسئول المباشر عن إنتاج النسخ المعدة للتوزيع (٣) وقد جاء هذا نتيجة عدم التمايز والفصل بين الوظائف المختلفة لعملية النشر في بداية عصر الطباعة ، واندماج هذه الوظائف (الطابع - الناشر - الموزع) جميعاً في شخص واحد هو الطابع .

ثالثاً :

ارتباط الإيداع بالمكتبة الوطنية للدولة (أو ما يقوم مقامها في بعض البلاد) باعتبارها الجهة صاحبة الحق في تلقي نسخ الإيداع والمسئولة عن حماية تراث الدولة .

أهداف قوانين الإيداع

مما لا شك فيه أن ظهور واستقرار علوم المعلومات والمكتبات والوثائق ، وهي العلوم التي تولي عنايتها لقضية توثيق المعلومات ، وتجميعها وتنظيمها ، وتقديمها خدمة للبحث العلمي الذي هو حجر الزاوية في كل تطور علمي وفني وأدبي ، فإن تزايد المعلومات وأوعيتها وتنوع هذه الأوعية ، قد أضاف أبعاداً أخرى أكثر أهمية وشمولاً إلى قوانين الإيداع ، ومن أهم تلك الأبعاد التي أصبحت تشكل أهدافاً رئيسية لتلك القوانين ما يلي :

أولاً :

حماية حقوق المؤلفين في ملكية إبداعاتهم الفكرية، وحرية استغلالهم لناتج أعمالهم وأفكارهم ونظرياتهم العلمية ، وحصولهم على ثمرة جهودهم ومنع الغير من مشاركتهم في ذلك بالسطو ، أو الاقتباس غير المقنن «لقد تضمنت معظم قوانين حق التأليف التي صدرت في الدول العربية أحكاماً بإيداع عدد من نسخ المصنفات في مكان تحدده الدولة» (٤) .

ثانياً :

الحفظ المنظم - في ظل رعاية القانون - للإنتاج الفكري في الدولة حماية لتراثها من الضياع أوالإهمال أو التشتت ، والحفاظ على الصورة الكاملة لمدى إسهامات العقول المفكرة لشعب من الشعوب ، وموقعه على خريطة الحضارة الإنسانية .

ثالثاً :

السيطرة على حركة الإنتاج الفكري في الدولة ، والتعريف به وتوثيقه ، ومتابعته ، واستقراء متغيراته عن طريق إصدار الببليوجرافيات ، وبصفة خاصة الببليوجرافية الوطنية الحاضرة ، التي تضمُّ كل ما ينشر داخل الدولة أو خارجها ، وكذلك ما ينشر عن الدولة في الداخل والخارج .

رابعاً :

كما يمكن أن تسهم قوانين الإيداع في عملية مراقبة المطبوعات وغيرها من أوعية المعلومات المعدة للتوزيع ، إلى جانب قوانين المطبوعات أو كبديل عنها في حالة عدم وجودها .

خامساً :

إثراء مكتبة الدلة وفروعها ، أو ما يقوم مقامها بنسخ مجانية من أوعية المعلومات باعتبار أن الإيداع القانوني يعد مصدراً أساسياً هاماً من مصادر

التزويد والاقتناء في بعض المكتبات إلى جانب الشراء والهدايا والتبادل .

وقد لعب الإيداع بالفعل دوراً كبيراً في إثراء مجموعات المكتبات ، إلى جانب التوفير في ميزانيات هذه المكتبات ، ومكنها من توجيه هذا الوفر لأغراض أخرى (٥) .

تاريخ الإيداع

الإيداع – كوسيلة من وسائل حماية التراث – له تاريخ طويل يمتد عدة آلاف من السنين .

فقد عرفت الحضارة المصرية في عصر الفراعنة إيداع نسخ القوانين والكتابات الرسمية (ما يقابل المطبوعات الحكومية في المصطلح الحديث) في أماكن خاصة كبيت التحريرات الملكية ، والمحكمة العليا (٦) ، أما الكتب العلمية والثقافية فكانت تودع في مكتبات القصور الملكية كمكتبة الجيزة (٢٥٠٠ ق.م.)، ومكتبة رمسيس الثاني في طيبة (١٢٥٠ ق.م.) (٧) .

كذلك عرفته حضارات ما بين النهرين ، فالملك آشور بانيبال حينما أنشأ مكتبته الكبيرة (القرن ٧ ق.م.) في مدينة نينوى «أمر أن تودع بها نسخ المدونات الهامة كتبا كانت أو رسائل أو وثائق» (٨) .

كما عرفته الحضارة اليونانية فيما يذكره الدكتور محمد ماهر حمادة في معرض حديثه عن تطور المكتبة حيث يقول : «ويجب أن نبحث عاملاً آخر أثّر في تطور المكتبة في العصور القديمة ، وهو المجموعة الرسمية من المخطوطات التي تودع في المكتبة ، أو ما يمكن تسميته تجوزا بنسخة الإيداع القانوني» (٩) .

أما الحضارة العربية الإسلامية ، فقد عرفت نوعاً من الإيداع الاختياري عن طريق نظام الوقف الإسلامي ، الذي تمثل في تسليم بعض المؤلفين نسخا من مؤلفاتهم أودعوها في المكتبات الكبرى كبيت الحكمة ببغداد ودار العلم بالقاهرة تقرباً إلى الله ، وحفاظاً عليها من التحريف والسطو ، وهو ما عرف لديهم بالتخليد . وكان حجم هذه الإيداعات عادة ما يتوقف على وضع وشهرة المكتبة ، ومن المكتبات التي حازت شهرة واسعة تلك المكتبة العامة التي أسسها الوزير سابور بن أرطشير في حي الكرخ ببغداد (٣٨٢هـ) ، وقد «بلغ من شهرتها أن المؤلفين كانوا يسعون إلى إيداع نسخ من كتبهم بها ، وهو ما كان يسمى تخليداً في اصطلاح ذلك الزمان» (١٠) .

* * *

وغني عن البيان أن الإيداع الذي عرفته هذه الحضارات يختلف كثيراً عمّا نعنيه الآن بالإيداع القانوني للمطبوعات وغيرها من المصنفات في علم المكتبات والمعلومات .

وقد دفع هذا كثيراً من الباحثين المحدثين إلى بدء تاريخ الإيداع القانوني بالتشريع الذي أصدره فرنسيس الأول ملك فرنسا في ٢٨ ديسمبر عام ١٥٣٧م ، وفرض فيه «على كل طابع وناشر في فرنسا أن يقدم للمكتبة الملكية في بلوا نسخة مجانية من كل كتاب جديد ينشره، مهما كان مؤلفه ، أو موضوعه، أو ثمنه ، أو حجمه ، أو تاريخه ، أو لغته ، وعما إذا كان مزداناً بالصور والرسوم أو خلوا منها . وفرض غرامة كبيرة مع مصادرة جميع نسخ الكتاب إذا لم ينفذ أمر الإيداع هذا» (١١) .

وقد نص في هذا التشريع على أن المطبوعات التي ينبغي إيداعها تشمل القوانين ومحاضر جلسات البرلمان الفرنسي (١٢) .

وقد أثر هذا النص فيما بعد في ضرورة أن تشمل قوانين الإيداع بصفة عامة نوعين من أوعية المعلومات هما :

المصنفات التي لها حق مؤلف ، والمطبوعات (المنشورات) الحكومية (١٣) .

ثم تلا صدور هذا التشريع ، قيام عدد من دول العالم بإصدار تشريعات وقوانين مماثلة لتنظيم عملية إيداع نسخ من المصنفات التي تنشر فيها في مكتبة أو أكثر من مكتباتها العامة (المملوكة للدولة).

وقد اتفقت كل القوانين الصادرة في الشرق والغرب على ضرورة الإيداع وأهميته ، إلا أنها اختلفت فيما بينها فيما يتعلق بـ :

١ - عدد النسخ المخصصة للإيداع .
٢ - الجهات التي تتلقى الإيداع .
٣ - الشخص المسئول عن تنفيذ الإيداع (المؤلف أو الطابع أو الناشر أو بعضهم أو كلهم مجتمعين) .
٤ - مدة السماح الممنوحة للمسئول عن الإيداع للقيام بتنفيذه قبل اعتباره متهرباً .
٥ - العقوبات التي تفرض على المتهرّبين من الإيداع .

وهذه الدراسة ليست مجالا لتفصيل الحديث عن هذه الأمور ، فقد سبقت فيها دراسات وافية .(١٤) .
وإنما الهدف الأساسي من هذا البحث هو إلقاء الضوء على وضع الإيداع القانوني في سلطنة عمان ، ودراسة وتحليل القوانين الحالية المعمول بها بالسلطنة ، ومدى اهتمامها بالإيداع وتنظيمه ، بقصد توجيه النظر إلى ضرورة استصدار قانون خاص بالإيداع .

الإيداع القانوني في سلطنة عمان

تعد سلطنة عمان من الدول العربية حديثة العهد بالطباعة والنشر ، رغم أن تاريخها الإسلامي حافل بالإبداعات الفكرية والثقافية في كثير من مجالات العلوم ، والتي تعد ركنا هاماً من تراث الأمة العربية (١٥) .

ولعل من أبرز الأدلة على ذلك أن أول معجم متكامل لألفاظ اللغة العربية وهو «كتاب العين» ، قام بوضعه أحد العلماء العمانيين ، وهو العالم اللغوي الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ / ٧٨٦م) (١٦) .
وقد كان هذا العمل إرهاصة فكرية علمية مهدت الطريق لعدد كبير من العلماء العرب للتأليف في مجال المعاجم ، حتى عدت اللغة العربية من أكثر لغات العالم ثراء في هذا النوع من المراجع ، «وربما لم تظفر لغة من اللغات بما ظفرت به اللغة العربية من ثراء في المعاجم وتنوع في مناهجها وطرق تبويبها» (١٧) .

لم تشهد سلطنة عمان نشاطاً ملحوظاً في مجال النشر قبل عصر النهضة المباركة . فلما تولى السلطان قابوس مقاليد الحكم في البلاد ، بدأت الدولة تتجه بسرعة نحو معاصرة التطور العلمي والثقافي في العالم المتقدم ، فأخذت بأسباب الحضارة وتكوين الدولة العصرية ، وإن لم تنس أصالتها ، فأخذت في الاهتمام بالتراث القومي وتجميعه ، والحفاظ عليه .

ولعل مجال الثقافة ونشرها بين أفراد المجتمع العماني ، وما يتعلق بهذا المجال من إنشاء وتطوير وسائل الإعلام والاتصال الجماهيري وأدوات نقل المعرفة وتداول المعلومات ، كان من بواكير ما صرفت له الدولة اهتمامها ، وحشدت له من الإمكانات المادية والخبرات الفنية مايكفل الارتقاء بثقافة الإنسان العماني .

ولقد كان من أبرز مجهودات الدولة في هذا الصدد ، الاهتمام بميدان الطباعة والنشر وإنشاء المكتبات على اختلاف أنواعها .

ومن صور هذا الاهتمام إنشاء المطابع الرسمية والأهلية ومطابع الصحف (١٨) ، ولم تكن المطابع معروفة بالسلطنة قبل عصر النهضة المباركة ، حتى أن صحيفة الوطن وهي أول صحيفة عمانية عندما صدرت في يناير ١٩٧١م «كانت تطبع في بداية صدورها خارج السلطنة» (١٩) .
أما الآن ، فإنه يوجد بالسلطنة أكثر من عشر مطابع ذات مستوى وإمكانات تكنولوجية عصرية (٢٠) .
وتسهم هذه المطابع في إخراج أعداد متزايدة من الكتب وغيرها من المطبوعات الرسمية وغير الرسمية .

ومما لا شك فيه أن حركة النشر في السلطنة أخذت في النمو والاضطراد بعد عام ١٩٧٠م (٢١) . ولعل أبرز ملامح هذه الحركة هو قيام وزارة التراث القومي والثقافة بتحقيق ونشر عدد كبير من كتب التراث العماني ، كما تقوم وزارة التربية والتعليم بنشر كتب المناهج الدراسية ، وتصدر بعض الوزارات والهيئات بعض المطبوعات الخاصة بها .
أما النشر التجاري ، فإن الناشر ودار النشر بالمفهوم الفني لم يأخذا دورهما بعد في السلطنة ، حيث تتولى بعض المطابع «طباعة بعض دواوين الشعر والروايات التي يتحمل أصحابها طباعتها على نفقتهم الخاصة» (٢٢) .

القوانين العمانية

قبل أن نتطرق إلى الحديث عن القوانين التي صدرت في سلطنة عمان، والتي تتصل بعملية إيداع نسخ من المطبوعات الصادرة في السلطنة، ينبغي أن نقرر بادئ ذي بدء أنه لم يصدر في السلطنة قانون مستقل لتنظيم عملية الإيداع، فما صدر في هذا الخصوص جاء ضمن قوانين المطبوعات بشكل عام.

وقد صدر في السلطنة قانونان للمطبوعات: الأول هو القانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٥م ويسمى «بقانون المطبوعات»، والثاني هو القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٨١م ويسمى «بقانون المطبوعات والنشر».

أولاً: قانون المطبوعات:

نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية بالعدد ٨٣ الصادر في ١٥ يوليو ١٩٧٥م بمرسوم سلطاني. ويضم هذا القانون خمسا وخمسين مادة موزعة على خمسة أبواب.

وكان الهدف من إصدار هذا القانون كما جاء في ديباجته هو تنظيم مهنة الصحافة وحركة الطبع والنشر في السلطنة.

ورد في الباب الأول من القانون تعريفات لعدد من المسميات المستخدمة في المجال، وذلك بهدف تحديد المفاهيم لكل مسمى منها، فعرفت المطبوعات والصحيفة والصحافة والصحف والمطبعة ودار النشر والناشر.

أما الباب الثاني فتضمن في فصله الأول إجراءات الحصول على ترخيص بإصدار صحيفة، والفصل الثاني الشروط والواجبات الخاصة بالصحفي، أما الفصل الثالث فهو خاص بالمطبعة وإجراءات الترخيص بها.

ويدور الباب الثالث حول إجراءات الترخيص ببيع المطبوعات في الفصل الأول، والفصل الثاني فقد اهتم بالمطبوعات الواردة من الخارج، ويتحدث الفصل الثالث عما يحظر نقله وطبعه ونشره وتوزيعه داخل السلطنة، ويتناول فصله الرابع عمليات الرد والتصحيح لما ينشر في الصحف من مقالات أو أنباء كاذبة أو مغلوطة تتعلق بمصلحة عامة أو شخص معين.

أما الباب الرابع فقد تناول في فصله الأول جرائم المطبوعات وعقوباتها، كما أورد في فصله الثاني كيفية تشكيل لجنة المطبوعات، وهي الجهة العليا المنوط بها تطبيق أحكام هذا القانون.

ويأتي الباب الخامس ببعض الأحكام الختامية التي تقرر وضعية الأجهزة والمؤسسات المتصلة بالطبع والنشر القائمة فعلا قبل صدور القانون.

وقد ظل العمل ساريا بهذا القانون حتى صدور القانون الجديد، الذي جاء فيه «يلغي قانون المطبوعات رقم ٣ / ٧٥ وأية قواعد أخرى تخالف أحكام القانون المرافق أو تتعارض معها» (٢٣).

وعن موقف هذا القانون من الإيداع. فإن استعراضنا للمواد التي تضمنها يوضح لنا أن هذا القانون لم يشر إلى مسألة الإيداع إلا في موضعين فقط.

الإشارة الأولى وردت في الفصل الأول من الباب الثاني في معرض الحديث عن الصحيفة وواجبات رئيس التحرير، فذكر أن «على رئيس التحرير أن يرسل إلى كل من وزارتي الداخلية والإعلام والثقافة خمس نسخ من كل عدد من الصحيفة التي هو مسئول عنها. وذلك في أول ساعة من صدور العدد» (٢٤). وواضح أن الدوريات بأنواعها المختلفة هي فقط المقصودة بهذه المادة.

أما الكتب والمطبوعات الأخرى - باستثناء الصحف - فقد وردت الإشارة إليها في الفصل الثالث من الباب الثاني في سياق الحديث عن المطبعة، فذكر أنه «على مدير المطبعة المسئول أن يرسل إلى مديرية المطبوعات والنشر خمس نسخ من كل مطبوعة غير المطبوعات الصحفية قبل توزيعها على المكتبات أو الجمهور. ويتوجب عليه ذلك حتى في حال تكرار الطبع» (٢٥).

من خلال هذا العرض لمواد قانون المطبوعات، يمكن أن نجمل ملاحظات عليه فيما يلي:

١ - وجه هذا القانون عنايته للمطبوعات فقط، أي

الأوعية التي تستنسخ على الورق أو غيره من المواد القابلة لاختزان الحرف أو الخط المطبوع بغرض التداول العام ، باستثناء ما يستنسخ على الآلات الكاتبة أو بالتصوير الجاف . ولم يشر إلى أنماط الأوعية الصوتية أو الضوئية أو الألكترونية . وربما يرجع السبب في ذلك إلى قلة أو ندرة هذه الأوعية في السلطنة آنذاك.

٢ - واضح أن الهدف الأساسي من إصدار هذا القانون هو الرقابة على المصنفات المطبوعة في السلطنة، حماية للأمن والآداب العامة ، وحقوق الأفراد وحرياتهم ، ولذا كان التركيز في هذا القانون الصحافة بالدرجة الأولى .

٣ - لم يدخل المشروع في حسابه موضوع الحفاظ على التراث القومي للدولة أو ضبط الإنتاج الفكري فيها أو إثراء المكتبات العمانية بنسخ مجانية من الأعمال التي تطبع داخل الدولة . ولم تأت الإشارة إلى المكتبات من هذا القانون إلا في موضعين بطريقة عرضية ، وقصد بهما مكتبات البيع أو محلات بيع الكتب والمواد المطبوعة .

ثانياً : قانون المطبوعات والنشر :

نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، كما صدر في مطبوع خاص عن وزارة الإعلام يضم نص القانون الذي يحمل رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٤م ، وكذلك اللائحة التنفيذية للقانون وتحمل رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٤م ويتألف هذا القانون من إحدى وسبعين مادة مقسمة على تسعة فصول غير الديباجة .

يتضمن الفصل الأول من القانون الهدف من إصداره ، وهو «تنظيم مهنة الصحافة والطباعة والنشر» (٢٦) وهو نفس هدف القانون الملغي . يلي ذلك تعريفات لمفاهيم بعض المسميات الواردة في القانون والمستخدمة في المجال ، وهي نفسها التي ذكرت في القانون القديم مع تعديلات طفيفة في الصياغة ، وإضافة مسميات أخرى لم يرد تعريفها في القانون السابق مثل : التداول ، ويقصد به البيع والتوزيع، وكالة الأنباء ، الطباع ، دار التوزيع ، والمكتبة التي قصد بها «كل مؤسسة تتولى بيع وتوزيع المطبوعات والمؤلفات في مكان معين» (٢٧) . ومعنى هذا أن مفهوم المكتبة كمركز لتقديم المعلومات للباحثين وكوسيلة من وسائل نشر الثقافة لم يكن واردا عند وضع هذا النص .

أما الفصل الثاني ، فيختص بتفصيل الأحكام المتعلقة بالمطابع والمطبوعات على وجه العموم ، وإجراءات الترخيص بإنشاء المطابع .

ونجد في الفصل الثالث تقنيناً لعمليات تداول المطبوعات عن طريق الاستيراد والنشر والبيع والتوزيع .

أما الفصل الفصل الرابع ، فيدور حول المسائل المحظور نشرها مما يدخل في نطاق الإضرار بالمصلحة العامة للدولة ، أو الإخلال بالأمن وخدش الحياء العام ، أو الاعتداء على الحريات الشخصية للأفراد .

ونقف في الفصل الخامس على تنظيم لعملية إصدار الصحف ، والأحكام المتعلقة بذلك ، والإجراءات المتبعة في هذا الخصوص .

الفصل السادس في الرد والتصحيح لما ينشر في الصحف والمجلات من معلومات خاطئة أو مغلوطة .

ويأتي الفصل السابع مفصلا لشروط وواجبات ومسئوليات الصحفي ، مع تعريف الشخص أو الأشخاص الذين تنطبق عليهم هذه الصفة .

ويتناول الفصل الثامن تشكيل ومهام لجنة المطبوعات والنشر ، وهي الجهة الرقابية العليا المنوط بها تنفيذ أحكام قانون المطبوعات والنشر ، وتمثل في هذه اللجنة وزارة الإعلام ، ووزارة الخارجية ، ووزارة التراث القومي والثقافة ، ووزارة العدل والأوقاف ، ومندوب من مكتب القصر .

وينتهي القانون في فصله التاسع ببعض الأحكام الانتقالية التي تناولت أوضاع المؤسسات الصحفية والمكتبات والناشرين القائمة قبل صدور هذا القانون .

وقد ألحق بهذا القانون قرار وزاري صادر من معالي وزير الإعلام (٢٨) يتضمن اللائحة التنفيذية لقانون المطبوعات والنشر . وتتكون اللائحة من

ثلاث وستين مادة تحوي إيضاحات وتفسيرات لنص القانون ، والخطوات الإجرائية لكل ما يتعلق بعمليات الطبع والنشر والصحافة، والنماذج التي يجب استخدامها في كل خطوة إجرائية من خطوات هذه العمليات .

* * *

أما بخصوص الإيداع ، فقد تضمن هذا القانون بعض النصوص التي تشير إلى وجوب إيداع نسخ من الصحف والمجلات والكتب التي تصدر داخل السلطنة، وكذلك تلك التي يتم استيرادها من الخارج (٢٩) .

وردت أول إشارة إلى الإيداع في هذا القانون في المادة العاشرة ، ونصها «على الطباع قبل إصدار أي مطبوع أن يودع خمس نسخ منه لدى وزارة الإعلام ، ويعطى إيصالا بهذا الإيداع» (٣٠) .

ويتضح من هذا النص أن القانون قد جعل الإيداع مسئولية الطابع سواء كان حكومياً أو تجارياً (خاصاً) ، ولم يشر في ذلك إلى المؤلف أو الناشر . إلا أن المادة الرابعة عشرة من هذا القانون تعود فتنص على أنه «تسرى أحكام هذا الفصل من القانون على دور النشر» (٣١) .

ثم تأتي المادة التالية فتنص على العقوبة التي تطبق على كل مخالف لأحكام المادتين السابق الإشارة إليهما «بالحبس مدة لا تتجاوز سنة» ، أو بغرامة لا تتجاوز خمسمائة ريال عماني ، أو بالعقوبتين معا ، مع جواز غلق المطبعة مؤقتاً أو نهائياً» (٣٢) .

أما اللائحة التنفيذية فقد أوردت في شرحها للمادة العاشرة من القانون التفصيلات الإجرائية لعملية الإيداع في أربع مواد متتالية ، فالمادة السابعة من اللائحة تنص على أنه «يتعين على الناشر إيداع نسخة من الأصل المزمع طبعه لدى الدائرة ويعطى إيصالاً بذلك . ولا يجوز المباشرة في الطبع قبل الحصول على ترخيص من الدائرة وفقا للنموذج المرفق رقم (٥ م . ن) (٣٣) .

سلطنة عُمان
وزارة الإعلام
نموذج رقم (٥ م . ن)

(ترخيص طبع مطبوع)

- اسم المطبوع : الكمية المصرح بها :
- اسم المؤلف : اسم الناشر :
- اسم المطبعة : عنوان الناشر :
- عنوان المطبعة :

يصرح بطبع الكتاب المذكور وفقا لأحكام قانون المطبوعات والنشر رقم ٤٩ / ٨٤) .

مدير المطبوعات والنشر

صدر بتاريخ : / / ١٩م

- هذا الترخيص صالح لمدة ثلاثة أشهر ولطبعة واحدة من المطبوع.

ويلاحظ أن النص هنا (في اللائحة) قد صرح بمسئولية الناشر عن المطبوع قبل البدء في إرساله للمطبعة ، ومعنى هذا أن اللائحة تعتبر الناشر مسئولا عن المحتوى الفكري .

وتنص المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية «على الطباع الحصول من الدائرة على رقم إيداع عن كل مطبوع يرغب في طباعته (وذلك بعد التأكد من إجازة هذا المطبوع) ويقدم الطلب على النموذج المرفق رقم (٦ م . ن) (٣٤) .

سلطنة عُمان
وزارة الإعلام
نموذج رقم (٦ م . ن)

(طلب رقم إيداع تصريح)

مقدم من مطبعة : العنوان :
- اسم المطبوع : اسم المؤلف :
- اسم الناشر : عنوان الناشر :
- اسم المطبعة : عنوان المطبعة :
- رقم ترخيص الطبع :
- الكمية المزمع طباعتها :

المدير المسئول

لاستخدام وزارة الإعلام

تم تسجيل المطبوع المذكور تحت رقم إيداع مبدئي (   )
بتاريخ : / / ١٩م
مدير المطبوعات والنشر

كما نصت المادة التاسعة من اللائحة على أن «يحصل الطباع على بطاقة رقم الإيداع من الدائرة على النموذج المرفق رقم (٧ . م . ن) بعد تسليمه خمس نسخ من المطبوع مقابل إيصال استلام ، ويتعين ذكر رقم الإيداع في الصفحة الأخيرة من كل مطبوع» (٣٥) .

سلطنة عُمان
وزارة الإعلام

نموذج رقم (٧. م . ن)

(بطاقة رقم الإيداع)

- اسم المطبوع : — اسم المؤلف :
- اسم الناشر : — عنوان الناشر :
- اسم المطبعة : — عنوان المطبعة :
- رقم الإيداع : — رقم ترخيص الطبع :
- الكمية المودعة :

مدير المطبوعات والنشر

صدر بتاريخ : / / ١٩م

وتأتي المادة العاشر من اللائحة لتنص على أن «تحتفظ الدائرة بسجل عام للمطبوعات وفقا للنموذج المرفق رقم (٨ س . م . ن) تدون فيه أسماء المطبوعات التي تم تحديد رقم إيداع لها» (٣٦) .

ويتضح من هذه المواد الثلاث التي وردت في اللائحة التنفيذية لقانون المطبوعات والنشر أن مسئولية إيداع المطبوع بعد إدخاله إلى المطبعة منوطة بالطابع ، الذي تنتقل إليه ما قد يترتب من آثار ناجمة عن أي تغييرات أو إضافات أو حذف لما تم إجازته من قبل دائرة المطبوعات والنشر .

كما يتضح أيضاً تنظيم القانون لعملية الإيداع بتحديد رقم يسهل متابعة عملية الإيداع عن طريق سجل المطبوعات .

أما الإشارة الثانية التي وردت في قانون المطبوعات والنشر العماني لموضوع الإيداع ، فقد جاءت في معرض الحديث عن تداول المطبوعات ، حيث نصت المادة العشرون «على كل دار لتوزيع وتداول المطبوعات أن تودع لدى الوزارة خمس نسخ من المطبوعات التي تستوردها ويعطى المودع إيصالا بهذا الإيداع» (٣٧) .

ومن الواضح أن النص هنا ينصرف إلى المطبوعات التي لم تنشر داخل السلطنة ، وقد تكون عمانية التأليف أو غير عمانية . وينفرد القانون العماني بهذا النص ، حيث لا نجد له مقابلا في معظم

نموذج رقم (٨. س . م . ن)

ختم الدائرة :

صفحة من سجل المطبوعات
لدى دائرة المطبوعات والنشر

مسلسل	اسم المطبعة وعنوانها	اسم الجهة طالبة الطبع أو الناشر	اسم المطبوع	اسم المؤلف	الكمية المطبوعة	رقم الإيداع

قوانين الإيداع أو المطبوعات أو حق المؤلف ، فإن كثيراً من الدول تترك هذا الأمر لقوانين الاستيراد والرقابة على المصنفات .

ويرى الباحث أن عدد خمس نسخ من كل مطبوع مستورد يعد كبيرا ، لأن معظم الكتب الأجنبية بالذات مرتفعة الثمن ، خاصة إذا كانت كتباً مرجعية (دوائر معارف - قواميس - أطالس ... الخ) ، ومن ثم سنلقي عبئا على دار التوزيع ، لا سيما إذا كان الموزع مكتبة بيع صغيرة ، وليست مؤسسة كبيرة . وقد يتصادف أن عدد ما قد يحضره الموزع من كتاب ما ، لا سيما المراجع لا يتجاوز النسخ الخمس أو أقل أحيانا ، خاصة وأن القانون لم ينص على الحد الأدنى الذي تودع منه النسخ الخمس .

فإذا كان الهدف من هذا الإيداع هو مجرد التحقق من نظافة المطبوع ، فلا بأس بالاكتفاء بنسخة واحدة في حالة الكتب المرجعية الضخمة ، ونسختين في حالة الكتب غير المرجعية ، ترد جميعها بعد إتمام عملية المراجعة .

وفي حالة إصدار قانون خاص للإيداع ، فلابد من وجود نص يبين الحد الأدنى الذي يتحتم عنده إيداع خمس نسخ من الكتاب المستورد ، وليكن هذا الحد هو ١٠٠ نسخة مثلا أو نسبة ٥٪ من عدد النسخ المستوردة من الكتاب ، حتى يمكن إحداث توازن بين عدد النسخ التي يستوردها الموزع من الكتاب وبين عدد النسخ التي يودعها، أو يتم إعداد جدول يبين فيه عدد النسخ وما ينبغي أن يودع منها ، ومراعاة عدم الإضرار بالموزع تشجيعا له على مواصلة عمله دون خوف .

هذا وقد نصت المادة الرابعة والعشرون من القانون على العقوبات التي توقع على من يتهرب من إيداع نسخ المطبوعات المستوردة ، وهي الحبس مدة لا تتجاوز سنتين أو بغرامة لا تزيد على ألفي ريال عماني ، أو بالعقوبتين معا (٣٨) .

كذلك نجد نصا في اللائحة التنفيذية للقانون له صلة بإيداع نسخ المطبوعات المستوردة ، وهو نص المادة السادسة عشرة الذي يخضع المطبوعات بكافة أشكالها التي توزعها أو تصدرها الهيئات الأجنبية ؛ دبلوماسية أو قنصلية لأحكام مواد قانون المطبوعات أرقام ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ الخاصة بضرورة خلو المطبوعات مما يسئ إلى الآداب العامة والأخلاق ومبادئ الإسلام ، وهو أمر يحمد للمشروع الاهتمام به والتأكيد عليه . ويغلب على الظن أن حكم الإيداع قد يدخل ضمن المادة السادسة عشرة المذكورة ، وإن لم يكن ذلك واضحاً تماماً من النص (٣٩) .

أما الإشارة الثالثة التي وردت في هذا القانون لموضوع الإيداع فقد جاءت خاصة بالصحف (الجرائد والمجلات) ذات التتابع المنتظم ، حيث تنص المادة الخمسون من القانون على أنه «بمجرد تداول عدد من الصحيفة أو ملحق لعدد ، يجب أن يسلم للجهة المختصة بوزارة الإعلام خمس نسخ ، ويعطى إيصالا عن هذا الإيداع ، فإذا قامت الصحيفة بإصدار عدة طبعات من العدد ذاته ، وجب إيداع نفس عدد النسخ لكل طبعة على حدة» (٤٠) ومن المألوف أن تتضمن قوانين الإيداع مثل هذا النص .

وتأتي المادة الخامسة والخمسون محددة للعقوبة التي تطبق على من يتهرب من إيداع نسخ الصحف ، وهي نفس العقوبة التي فرضها القانون على مستوردي الكتب الأجنبية المتهربين من الإيداع (٤١) .

ولا شك أن هدف الإيداع بالنسبة للصحف هو الرقابة والمتابعة لما ينشر فيها من أخبار ومقالات وآراء ، وقد دعا إلى ضرورة تجديد الإيداع لكل طبعة على حدة طبيعة الأخبار والحوادث اليومية وسرعة تدفقها ، مما يحمل بعض الصحف إلى إخراج العدد الواحد في أكثر من طبعة لملاحقة ما يستجد من أخبار وحوادث .

ملاحظات

من خلال العرض السابق لقوانين المطبوعات والنشر في سلطنة عمان ، يمكننا أن نوجز بعض الملاحظات فيما يختص بموضوع الإيداع القانوني :

أولاً :

إن اهتمام القوانين الصادرة في السلطنة موجه

أساسا إلى تنظيم مهنة الصحافة والصحف، كجزء من العمل الإعلامي في الدولة ، ولم تدخل هذه القوانين في حسابها بشكل حاسم أنماط أوعية المعلومات الأخرى ، التي أصبحت تشكل الآن كماً لا يستهان به من وسائل نشر الثقافة والعمل الإعلامي ، وأعني بها الأوعية السمعية والبصرية والألكترونية والمليزرة .

ثانياً :

إن الهدف من الإيداع في هذه القوانين هو هدف رقابي فقط ، لا يضع في اعتباره الأبعاد الثقافية والقومية لإيدع المطبوعات ، من حيث توظيف الإيداع القانوني في إثراء مقتنيات المكتبات العمانية ، وخاصة المكتبة الوطنية للدولة ، والقيام بعملية توثيق منظم للإنتاج الفكري الوطني عن طريق إصدار النشرات الببليوجرافية ، تمهيداً لإصدار الببليوجرافية الوطنية العمانية .

ثالثاً :

خلت هذه القوانين من الإشارة إلى حقوق المؤلفين العمانيين في ملكية مؤلفاتهم ، وحماية هذه المؤلفات من التزوير أو السرقة أو الاقتباس غير القانوني . وهو أمر يجب أن يبدأ الاهتمام به .

خاتمة

لا شك أن سلطنة عمان في ظل نهضتها المباركة، في حاجة ماسة إلى إصدار قانون خاص للإيداع (٤٢) ، يشمل المطبوعات وغيرها من أوعية المعلومات ، استكمالا وتعزيزا لقيام مكتبة وطنية وفق الأسس والمعايير العلمية العالمية، لا سيما وأنه قد صدر بإنشائها مرسوم سلطاني في أكتوبر ١٩٧٧م (٤٣) تحت اسم «دار المخطوطات والوثائق»، ومقرها حتى الآن في وزارة التراث القومي والثقافة ، والتي مازال دورها مقصوراً حتى الآن على جمع وحفظ وتنظيم المخطوطات .

وقد حان الوقت لكي تمد المكتبة الوطنية نطاق مقتنياتها لتشمل الكتب المطبوعة وغيرها من المصنفات التي تصدر في السلطنة ، أو التي تصدر عن السلطنة في الخارج ، حماية لهذا التراث الفكري في ظل وجود وزارة خاصة بالتراث القومي والثقافة.

وإذا كانت هناك أسباب قد أدت إلى عدم الالتفات إلى هذا الأمر في السابق ، كقلة عدد الكتب المنشورة داخل السلطنة ، وعدم وجود دور نشر تجارية ، ومحدودية عدد المكتبات العامة ، فإن الوضع قد اختلف الآن - أو هو في سبيله إلى ذلك - بإنشاء جامعة السلطان قابوس ، التي تضم نخبة كبيرة من صفوة المفكرين والعلماء في العالم العربي ، الذين يتتلمذ على أيديهم أعداد متزايدة من صفوة الشباب العماني المتميز .

وهؤلاء الخريجون ، الذين دفعت بهم الجامعة إلى حياة العمل والبحث العلمي ، سيكون لهم دور كبير في إثراء الحياة الثقافية في السلطنة بإبداعات علمية وأدبية متنامية .

كما أنه ليس ببعيد عن الخاطر دور من قامت الدولة وتقوم بابتعاثهم إلى الخارج لتلقي العلم ، ومواصلة دراساتهم العالية في مجالات تخصصاتهم ، فهؤلاء أيضاً يعودون بذخيرة طيبة لاشك أنها ستجد طريقها إلى عالم النشر .

ثم هناك أيضاً المجهودات الكبيرة التي ترعاها وزارة التراث القومي والثقافة في تشجيع المؤلفين والباحثين العمانيين ، ونشر إنتاجهم سواء في مجال التاليف المبتكر، أو في مجال تحقيق التراث .

كذلك ما تقوم به كثير من الوزارات بنشر مطبوعات رسمية وعلمية في مجالات نشاطها . كل ذلك يؤذن بأن حركة النشر سوف تزداد عاماً بعد عام.

ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد أن الدولة قد بدأت اهتماما ملحوظا بإنشاء المكتبات ، فإلى جانب دار المخطوطات والوثائق نجد مكتبة جامعة السلطان قابوس ، والمكتبة الإسلامية العامة بروى ، ومكتبات المعاهد والكليات المتوسطة والمدارس والوزارات .

والأمل معقود على أن تعمل السلطنة على إيجاد شبكة متكاملة من المكتبات التي تخدم البحث العلمي . شبكة قمتها المكتبة الوطنية وقاعدتها المكتبات العامة والمدرسية في الولايات والمدن

المختلفة. ولابد أن يواكب ذلك تقنين لعملية الإيداع وزيادة عدد النسخ المودعة ، وأن يكون هدف ذلك خدمة القراء والمستفيدين من وحدات شبكة المكتبات ومراكز المعلومات .

وينبغي الاسترشاد عند إصدار هذا القانون بقوانين الإيداع الموجودة في كثير من دول العالم ، وكذلك بتوصيات المؤتمرات العالمية والعربية الخاصة بإعداد قوانين الإيداع ، وما ينبغي أن تتضمنه من نصوص (٤٤) .

مصادر الدراسة

١ - بدر ، أحمد .
المدخل إلى علم المعلومات والمكتبات .- الرياض : دار المريخ ، ١٩٨٥م .- ٤٤٨ ص .

٢ - حسين ، محمد أحمد .
الوثائق التاريخية .- القاهرة : جامعة القاهرة ، ١٩٥٤م .- ١١٨ ص .

٣ - الحلوجي ، عبدالستار .
دراسات في الكتب والمكتبات .- جدة : مكتبة مصباح ، ١٩٨٨م .- ٢٨٦ ص .

٤ - لمحات من تاريخ الكتب والمكتبات .- القاهرة : دار الثقافة ، ١٩٧٩م .- ١١٣ ص .

٥ - مدخل لدراسة المراجع .- الرياض : دار العلوم ، ١٩٨٣م .- ١٧٩ ص .

٦ - حمادة ، محمد ماهر .
المكتبات في العالم ، تاريخها وتطورها حتى مطلع القرن العشرين .- الرياض : دار العلوم ، ١٩٨١م .- ٤٠٤ ص .

٧ - خليفة ، شعبان عبدالعزيز .
تزويد المكتبات بالمطبوعات .- ط٢ .- القاهرة: دار الثقافة ، د . ت .- ٢٦٣ ص .

٨ - العناني ، شكري .
الايداع القانوني وتشريعاته .- عالم الكتب .- مج ٩ ، ع ٢ (مايو ١٩٨٨م) .- ص ١٦٠ - ١٦٨ .

٩ - قانون المطبوعات رقم ٣ لسنة ١٩٧٥م .- الجريدة الرسمية لسلطنة عمان .- ع ٨٣ (يوليو ١٩٧٥م) .- ص ١٢ - ٢٣ .

١٠ - قانون المطبوعات والنشر رقم ٤٩ لسنة١٩٨٤م- [سلطنة عمان] : وزارة الإعلام ، ١٩٨٤م .- ٨٠ص. ومعه اللائحة التنفيذية للقانون الصادر بالقرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٤م .

١١ - مكاوي ، حسن عماد .
وسائل وأساليب الاتصال في سلطنة عمان.- القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٨٩م .- ١٢٣ ص .

١٢ - الهوش ، أبوبكر محمود .
الإيداع القانوني وارتباطه بحق المؤلف .- الناشر العربي .- ع٢ (فبراير ١٩٨٤م) .- ص ٥٢ - ٦٠ .

١٣ - وزارة التراث القومي والثقافة .
قائمة مختارة ببعض المخطوطات بدار المخطوطات والوثائق .- [سلطنة عمان]: ١٩٨٣م- ٧٢ ص .

١٤ - Encyclapedia of Library and Information Science, art legal Depositary libraries / ly Thomas Shuler Shaw.- N.Y. : Marcel Dikker, 1975 .- 29 vols.

الهوامش

١ - Legal Depositary Libraries : in Encye . of Library Sciences .

٢ - شعبان خليفة : تزويد المكتبات بالمطبوعات ، ص ٢٠٧ .

٣ - ماتزال بعض الدول تنهج هذا النهج في قوانينها ومنها سلطنة عمان . كما أن هناك بعض دول أوربية تسير على هذا النظام مثل الدانمارك والنرويج وأسبانيا والسويد والمملكة المتحدة (ويلز) . شكري العناني : الإيداع القانوني وتشريعاته ، ص ١٦١ .

٤ - عبدالستار الحلوجي : حق المؤلف في القوانين العربية .- في : دراسات في الكتب والمكتبات ،

ص ٤١ . ولإيضاح الصلة بين الإيداع وحق التأليف انظر : أبو بكر محمود الهوش : الإيداع القانوني وارتباطه بحق المؤلف ، ص ٥٢ ، ٥٩ .

٥ - لا ينبغي النظر إلى هذا الأمر من ناحية توافر الإمكانات المادية للمكتبات في دولة ما أو عدم توافرها ، فكثير من الدول الغنية في أوربا وكذلك الولايات المتحدة تعتمد على الإيداع كمصدر أساسي في تنمية مقتنيات بعض مكتباتها الوطنية برغم غناها وقدرتها على تدبير الأموال اللازمة للشراء .

٦ - محمد حسين : الوثائق التاريخية ، ص ٥٩ .

٧ - أحمد بدر : المدخل إلى علم المعلومات والمكتبات ، ص٢٣ ٨ - عبدالستار الحلوجي: لمحات من تاريخ الكتب والمكتبات ، ص ٧ - ٨ .

٩ - محمد ماهر حمادة : المكتبات في العالم ، ص ٣٢ .

١٠- عبدالستار الحلوجي: لمحات من تاريخ الكتب والمكتبات، ص ٥٢ - ٥٣ .

١١- شعبان خليفة : نفس المصدر والصفحة ، نقلا عن : الفريد هيبل : تاريخ المكتبات .- القاهرة : ١٩٧٣. ص ٧١ - ٧٢

١٢- Legal Depository Libraries : in Ency . of Library Sciences.

١٣- Ibid .

١٤ - شعبان خليفة : نفس المصدر ، ص ٢٠٧ - ٢١٤ ؛ حركة نشر الكتب في مصر ، ص ١٤٠ - ١٤٤ ، ١٥٠ - ١٥٣ ، ٢٠٩ - ٢١٥ .

شكري العناني : نفس المصدر ، ص ١٦٠ - ١٦٨ ؛ عبدالمنعم موسى : قوانين الإيداع في الأقطار العربية ، ص ١٨٢ - ٢٠٢ .

١٥- تحتفظ وزارة الثقافة والتراث القومي حاليا بأكثر من أربعة آلاف مخطوط ، إلى جانب أعداد قليلة من المخطوطات توجد في بعض المكتبات والمتاحف والحصون والقلاع العمانية . ويمثل هذا الكم نسبة ضئيلة لما يعتقد وجوده بالسلطنة من المخطوطات لدى العائلات الكبيرة ووجهاء وأعيان المجتمع في مكتباتهم الخاصة. وياحبذا لو بادر هؤلاء طواعية إلى إيداع هذه المخطوطات وتسليمها للمسئولين في وزارة الثقافة إحياء لهذا التراث والحفاظ عليه وتيسيره للباحثين .

١٦- سعد الهجرسي : المراجع العامة ؛ دراسة نظرية نوعية عن القواميس ، ص ١٥ . ويعد معجم «العين» من أقدم المعاجم التي وضعت في العالم.

١٧- عبدالستار الحلوجي : مدخل لدراسة المراجع ، ص ٤٢ ؛ ويراجع في ذلك الدراسة القيمة التي أعدها سعد الهجرسي بعنوان «المراجع العامة دراسة نظرية نوعية عن القواميس اللغوية ودوائر المعارف» ونشرت بالقاهرة عام ١٩٨٠م .

١٨- لم يستطع الباحث العثور على إحصائيات رسمية بعدد المطابع الموجودة بالسلطنة ومعدل الزيادة فيها .

١٩- حسن عماد مكاوي : وسائل وأساليب الاتصال في سلطنة عمان ، ص ٦٦ .

٢٠- المصدر السابق ، ص ٥٧ .

٢١- لا توجد بيانات إحصائية رسمية يمكن الوقوف منها على تطور حركة النشر في السلطنة .

٢٢- حسن عماد مكاوي : نفس المصدر ، ص ٥٨ .

٢٣- قانون المطبوعات والنشر رقم ٤٩ / ٨٤ ، مادة ٣.

٢٤- قانون المطبوعات رقم ٣ / ٧٥ ، مادة ١٢ .

٢٥- المصدر السابق ، مادة ٢٥ .

٢٦ - قانون المطبوعات والنشر ٤٩ / ٨٤ ، مادة ١ .

٢٧- المصدر السابق ، مادة ٣ / ١٠ .

٢٨- قرار وزاري رقم ٢٥ لسنة ١٩٨٤م .

٢٩- ورد في بعض قوانين المطبوعات النص على إيداع نسخ من الكتب التي يستوردها الأفراد والهيئات لأغراض الاتجار والتوزيع ، كما هو موجود في قانون المطبوعات البحريني مثلا ، انظر في ذلك : عبدالستار الحلوجي : حق المؤلف في القوانين العربية ، ص٤١. والقصد من ذلك مراقبة الدولة للمطبوعات الواردة من الخارج للتأكد من خلوها مما يضر بالصالح العام .

٣٠- قانون المطبوعات والنشر ، مادة ١٠ .

٣١- المصدر السابق ، مادة ١٤ .

٣٢- المصدر السابق ، مادة ١٥ .

٣٣- اللائحة التنفيذية لقانون المطبوعات والنشر ، مادة ٧. والمقصود بالدائرة هنا دائرة المطبوعات والنشر بوزارة الإعلام. وملحق نهاية الدراسة صور للنماذج المنصوص عليها .

٣٤- المصدر انسابق ، مادة ٨ . وبنهاية الدراسة صورة للنموذج المنصوص عليه .

٣٥- اللائحة التنفيذية ، مادة ٩ . وبنهاية الدراسة صورة للنموذج المذكور .

٣٦- المصدر السابق ، مادة ١٠ . وبنهاية الدراسة صورة للنموذج المذكور .

٣٧- قانون المطبوعات والنشر ، مادة ٢٠ . والمقصود بالوزارة هنا وزارة الإعلام .

٣٨- قانون المطبوعات والنشر ، مادة ٢٤ .

٣٩- اللائحة التنفيذية ، مادة ١٦ .

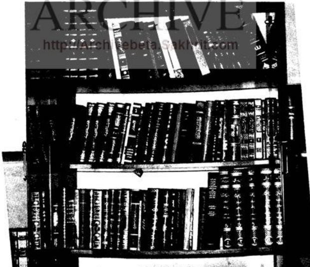
٤٠- قانون المطبوعات والنشر ، مادة ٥٠ . ولم يوضح نص هذه المادة من هو الشخص الذي تقع عليه مسئولية إيداع نسخ الصحف وتسليمها للوزارة ، وإن كان يفهم من سياق المواد السابقة أن رئيس التحرير هو الشخص المعني ، وهو الذي يساءل عن عدم الإيداع .

٤١- المصدر السابق ، مادة ٥٥ .

٤٢- من حيث الشكل يمكن أن يصدر قانون الإيداع مستقلا ، أو كجزء من قانون المكتبة الوطنية ، أو قانون حماية حق المؤلف .

٤٣- وزارة التراث القومي والثقافة : قائمة مختارة ببعض المخطوطات بدار المخطوطات والوثائق ، ص ٣ .

٤٤- توجد تفصيلات لهذه القوانين والتوصيات في المصادر التالية : أبو بكر محمود الهوش : الإيداع القانوني وارتباطه بحق المؤلف ؛ شكري العناني : الإيداع القانوني وتشريعاته ؛ شعبان خليفة : تزويد المكتبات بالمطبوعات ، ص ٢١٤ - ٢١٥ . عبدالستار الحلوجي : دراسات في الكتب والمكتبات ، ص ٤٢ - ٤٣ .



أمن الوثائق والمعلومات

محمود عباس حمودة
أستاذ بقسم المكتبات بكلية الآداب بالرياض
الرئاسة العامة لتعليم البنات

لم تعد عملية الإدارة الحديثة كما كانت في الماضي ، مجرد الإشراف وتسيير دفة الأعمال ، إنما هي اليوم تتضمن مجموعة من الأغراض يمكن أن تسمى في مجموعها «التخطيط» ، وتتنوع هذه الأغراض من اتخاذ قرارات سليمة في التوقيت المناسب ، إلى تقرير السياسات ، إلى رسم الخطط ، إلى وضع البرامج ، إلى غير ذلك .

ولكي تؤدي عملية الإدارة أغراضها كاملة ، فلابد أن تعتمد على بيانات ومعلومات مستوفاة دائماً ، ممثلة لآخر الأوضاع في الجهاز الإداري ، مرتبة بأيسر طرق الترتيب ، ميسرة في جميع الأوقات ، وأن أي قصور أو نقص في إمداد الإدارة بما يلزمها من بيانات ومعلومات ، يعني تعريضها إلى اتخاذ قرارات غير سليمة ، أو ناقصة مما قد يؤثر أثرا سيئا على الجهاز الإداري (١) .

وتتنوع طرق تبادل المعلومات والبيانات أثناء عمليات الاتصال داخل الجهاز الإداري ، فقد تكون بين وحدات الجهاز نفسه ، وقد تكون في شكل تعليمات من الرئاسة إلى وحدات التنفيذ ، وقد تكون في شكل تقارير ومذكرات مرفوعة من وحدات التنفيذ إلى الرئاسة .

ومن المعروف أن الاتصالات قد تكون شفوية أو مكتوبة (٢) ، وتعتبر الأخيرة من الأهمية بحيث يتوقف عليها إلى حد كبير إنهاء العمليات الإجرائية داخل الأجهزة الإدارية ، إذ أنه يمكن القول إن كل عملية إجرائية تحتاج بالضرورة إلى بيانات مكتوبة لكي تتم على الوجه الأكمل (٣) .

ويتضح مما سبق أن كل إجراء يتطلب بالضرورة وثيقة يسجل فيها ، فإما أن تنشأ هذه الوثيقة خصيصاً لهذا الإجراء مثل إعداد رسالة أو إعداد مذكرة أو استيفاء نموذج ، أو قد يُسجل الإجراء في وثيقة سبق إنشاؤها مثل التأشير على مذكرة أو رسالة ، أو تسجيل بيان معين في سجل .

واعتماداً على ما سبق فإن من الممكن تعريف الوثيقة بأنها «أية مادة تحمل معلومات نافعة سواء أكانت هذه المادة ورقة أم صورة أم شريطا مسجلا أم خريطة أم غير ذلك نشأت نتيجة نشاط جهاز معين أو تتعلق بمسيرة العمل فيه» .

وعلى الرغم من وجود هذه الأنواع المتعددة من المواد ، فإن الورقة تعتبر المادة الأساسية لمصادر المعلومات حاليا في الأجهزة الإدارية .

ونظراً لما تحتوي عليه الوثائق من معلومات مهمة تجعلها المصادر الأساسية لاتخاذ القرار فإن الأمر يتطلب ضرورة توفير الحماية والأمن لها على مختلف أنواعها وأشكالها .

ومن أهم مجالات أمن الوثائق والمعلومات :

أولاً: أمن الوثائق والمعلومات السرية (٤):

الغرض من السرية :

يقصد بأمن المعلومات السرية ، المحافظة على الأوراق من تفشي سريتها إلى أشخاص غير مختصين .

ومن المعروف أنه ترد إلى الأرشيف كما تحفظ فيه كثير من الأوراق التي يكون لها طابع السرية ، بسبب ما تحويه من معلومات ذات أهمية خاصة ، أو أن تكون هذه المعلومات من النوع الذي يرى المختصون أنه يجب التحفظ عليها لفترة ما ، وذلك مثل المشروعات أو التقارير التي مازالت تحت الدراسة ولم يبت فيها ، والموضوعات المتعلقة بالأمن العام ، ونتائج التحقيقات ، وما شابه ذلك . ومثل هذه الأوراق يجب المحافظة على محتوياتها وعدم اطلاع أي شخص من غير المختصين عليها .

ويوجد جانبان للأمن هما :

١ - أن جميع الأوراق الواردة والصادرة أو المحفوظة في الملفات هي أوراق سرية يجب ألاّ يطّلع عليها أي شخص من المختصين ، وهذا احتياط عام تقتضيه المحافظة على سرية العمل بوجه عام .

٢ - أن بعض الأوراق لها صفة سرية خاصة ، وبالتالي يجب أن يتحفظ عليها ، وتعطى عناية خاصة خلال تداولها وحفظها والاطلاع عليها .

تحديد درجة السرية للمعلومات :

يرجع تحديد درجة السرية للمعلومات إلى تقدير الشخص المسئول عنها ، ويكون ذلك طبقا لأهميتها ، ومع ذلك فإننا نعرض بعض الأسس العامة التي يمكن الاستعانة بها عند وضع طريقة لتحديد درجة السرية (٥) .

١ - سري

للوثائق والمعلومات التي تتعلق بالأفراد ، كالتقارير السرية السنوية ، ونتائج التحقيقات ، وكذلك المعلومات التي تدخل سريتها في نطاق أعمال إحدى الإدارات أو الشركات .

٢ - سري جدا

للوثائق والمعلومات التي تتعلق بموضوعات يضر إفشاء سريتها بالصالح العام لإحدى الوزارات أو الأجهزة ، وذلك مثل المشروعات أو التقارير التي لا تزال قيد البحث.

٣ - سري للغاية

للوثائق والمعلومات التي تتعلق بموضوعات يضر إفشاء سريتها بالصالح العالم للدولة ، مثل المسائل العسكرية والدبلوماسية ، وبيانات التعبئة العامة ، وحصر الموارد المادية والبشرية (٦) .

٤ - محظور الاطلاع عليه

للوثائق والمعلومات التي تتعلق بالخطط العسكرية الهامة ، وأسئلة الامتحانات وما شابه ذلك .

ويتبين من التوضيح السابق أنه كلما كانت سرية المعلومات محدودة ، فإنها تدخل في الدرجة الأولى ، وكلما كانت درجة السرية كبيرة ، ويتضح ما قد ينشأ من إفشاء سريتها من خطورة بالغة ، فإنها تدخل في الدرجة الثالثة أو الرابعة .

الدوافع إلى الاطلاع غير المشروع على الوثائق والمعلومات البشرية :

١ - الفضول الذي قد يكون لدى بعض الناس مما يجعلهم شغوفين بمعرفة أي شيء (٧) .

٢ - رغبة بعض العملاء في الاطلاع على الأمور السرية وبحثهم عن الفرص التي تمكنهم من الاطلاع عليها بطريق غير مشروع لمصلحة من يعملون لأجلهم (٨) .

حالات إفشاء المعلومات السرية (٩)

أ - نتيجة إهمال المسئولين في التحفظ على الوثائق مما يتيح فرصة الاطلاع عليها .

ب - نتيجة للتفوه بالبيانات عنها بدون قصد .

جـ - نتيجة للحصول على أصل الوثيقة السرية أو صورة طبق الأصل منها بطريق غير مشروع .

د - نتيجة الحصول على البيانات عن الوثيقة السرية بطريق غير مشروع دون الحصول على أصلها .

الاحتياطات التي يجب مراعاتها لضمان أمن الوثائق والمعلومات السرية

١ - عند نسخ الوثائق السرية فإنه يجب تحديد عدد النسخ ، كما يجب حصرها في أقل عدد ممكن ، وعند الانتهاء من النسخ فإنه من الضروري إعدام المسودات والكربون أو الاستنسل في كل حالة (١٠) .

٢ - من الضروي تحديد الفرد أو الأفراد المكلفين بنسخ الوثائق السرية ، ويتم ذلك عن طريق تسجيل حرف أو حرفين من اسمه أسفل كل ورقة ، لكي يعرف اسم الناسخ في كل حالة .

٣ - لا يجوز مطلقا نسخ صور من الأوراق السرية إلا بإذن خاص من السلطة المختصة ، وأن يسجل ذلك على الورقة المنسوخة ، مع إرفاق التصريح في كل حالة (١١) .

٤ - يجب دائما ختم الملفات أو المظاريف المحتوية على وثائق سرية بخاتم السرية حسب درجتها .

٥ - لا يجوز نقل الوثائق والمعلومات السرية من مكان حفظها إلى مكان آخر إلا في حالة طلبها رسميا

للاطلاع عليها بواسطة أحد المختصين المصرح لهم بذلك (١٢).

٦ - عند تصدير الوثائق السرية ، فإنه من الضروري وضعها في مظاريف أو أغلفة من ورق سميك لا يمكن أن يشف ما تحته ، وتستعمل بعض الجهات مظاريف مبطنة بورق أسود لهذا الغرض (١٣) ، ويراعى لصق المظروف جيداً أو التوقيع على أماكن اللصق ، وختمه بالشمع الأحمر إذا كان من النوع السري جداً أو السري للغاية (١٤).

٧ - يراعى حفظ الوثائق السرية في أماكن مأمونة كالخزائن الحديدية (١٥) ، أو الدواليب ذات الأقفال المصنوعة من الصلب ، وتكون مفاتيح هذه الخزائن عهدة الموظف المسئول عن هذه الوثائق.

٨ - يكون اطلاع أي شخص من غير المختصين على الوثائق والمعلومات السرية ، بمقتضى تصريح من صاحب السلطة ، على أن يرفق التصريح مع الأوراق السرية مسجلا عليه تاريخ الاطلاع ليمكن تحديد المسئولية في حالة إفشاء السرية (١٦).

ثانياً : الأمن الذاتي :

الأمن الذاتي، هو التصرف النابع من ذات الإنسان والذي يؤدي في بعض الأحيان إلى إحداث الأضرار البالغة في الأوراق أو مواد الإنتاج الأخرى التي يعمل بها نتيجة عدم التزامه بمراعاة المحظورات مثل :

أ - التدخين :

يتسبب التدخين عند إلقاء بقايا السجائر المشتعلة في غرف حفظ الوثائق ومخازن الكتب إلى حدوث حرائق تودي بمقتنيات المكتبة أو الوثائق الهامة.

لذلك يجب الالتزام بعدم التدخين في أماكن العمل المحظور فيها التدخين.

ب - تناول المشروبات :

يتسبب تناول المشروبات كالشاي والقهوة والمرطبات في مكاتب التسجيل والسكرتارية والأرشيف وشئون العاملين وشئون الطلاب وما يماثل ذلك ، إلى تعريض الأوراق المستخدمة في مكاتب العاملين لخطورة بالغة ، فقد يؤدي سقوط كوب من الشاي مثلاً على شهادة ميلاد موظف إلى تأخير صرف معاشه حتى يتم استخراج شهادة ميلاد أخرى بعد مدة طويلة ، أو على مستند قضية يهم الجهاز ، ويؤدي ذلك إلى ضياع مصالح الدولة أو المواطنين (١٧).

جـ - تناول الأطعمة :

يؤدي تناول العاملين الأطعمة في مكاتبهم وأماكن العمل - وخاصة غرف حفظ الوثائق ومراكز المعلومات والمكتبات ، إلى تكاثر الحشرات والفئران ، نتيجة إلقاء الفضلات في أدراج المكاتب أو خلف الدواليب.

لذلك يجب أن تخصص غرفة (كافتيريا) في كل جهاز من أجهزة الدولة - يصرح للعاملين بالتردد عليها في وقت محدد (نصف ساعة يوميا مثلاً من الساعة ١١ إلى ٣٠ر١١) لتناول الأطعمة والمشروبات مع حظر تناول المشروبات والأطعمة والتدخين في المكاتب - وفي بعض دور الوثائق في إيطاليا يصرح للعاملين بالخروج لمدة نصف ساعة من ١١ - ٣٠ر١١ صباحا لتناول الأطعمة والمشروبات في أقرب الأماكن والعودة بعد ذلك مباشرة (١٨).

ثالثا : الأمن الصناعي (١٩)

الأمن الصناعي ، هو ما يوفره الإنسان من وسائل للمحافظة على سلامة وأمن وسائل الإنتاج ، في المصانع والشركات ، أو على أمن وسلامة الأوراق في دور الوثائق وأقسام الأرشيف والمخازن والمكتبات - بما يضمن سلامة العمل والعاملين على حد سواء مع مراعاة الآتي :

١ - أن يكون المكان بعيداً عن مصادر المخاطر الطبيعية والمخاطر الصناعية ، فلا يكون بجوار محطات البنزين أو المصانع أو ما شابه ذلك.

٢ - أن يتناسب المكان مع أحجام وكميات الوثائق التي سيتم تخزينها.

٣ - مراعاة المواصفات الفنية والهندسية والإنشائية للمبنى وخاصة الشبكات الكهربائية والصحية والمياه.

٤ - أن يكون المكان صحيا جيد التهوية والإضاءة.

٥ - توفير الأجهزة اللازمة الخاصة بالتكييف وتنقية الهواء وامتصاص الرطوبة والتحكم في درجات الحرارة ونسبة الرطوبة.

٦ - تزويد غرف حفظ الوثائق ببعض الخزائن الحديدية المعدة لمقاومة الحريق لوضع الوثائق الهامة والسرية فيها .

٧ - تزويد العاملين بقفازات من البلاستيك أو المطاط ونظارات لمقاومة الأتربة والكائنات الضارة لاستخدامها أثناء عمليات التنظيف والتعقيم والتبخير والصيانة.

٨ - توفير مقومات الأمن ضد الحريق ، من أجهزة إنذار وشبكة إطفاء مركزية وأجهزة تحكم أوتوماتيكية بقطع التيار الكهربائي عند حدوث خلل أو تماس - ومن أنظمة الإنذار والإطفاء على سبيل المثال :

أ - * نظام الإنذار المبكر الذاتي (٢٠)

وهو عبارة عن أجهزة إحساس (استشعار) أوتوماتيكية ذات حساسية عالية لأي كمية بسيطة من الأدخنة أو الحرارة أو ألسنة اللهب - وهي تقوم بتنشيط إنذار مسموع (أجراس كهربائية) عند الإحساس بأية أدخنة أو حرارة .

ب * أجهزة الإنذار البصرية

وهي عبارة عن أجهزة كهربائية متصلة بالغرف التي لا يوجد فيها العاملون بصفة دائمة ، تضئ بلون أحمر في لوحة الإنذار عن بعد في غرفة التحكم الرئيسية للمبنى بحيث يمكن عن طريقها معرفة مكان الحريق (٢١) .

جـ * نظام الإطفاء الآلي (نظام الهالون)

يعتمد هذا النظام على انطلاق غاز الهالون من صمامات خاصة مسبوقا بصفارتي إنذار لتنبيه العاملين لإخلاء الموقع عند وقوع الحريق (٢٢) ويفضل استخدامه في غرف الحاسبات الآلية ، والمكتبات ودور الوثائق ومراكز المعلومات وأقسام الأرشيف ، والأماكن الأخرى التي ينشأ فيها عن - استخدام المياه في الإطفاء عند حدوث أي حريق - أضرار بالغة (٢٣) .

رابعاً: الأمن من أخطار الحريق والحروب:

تحتاج أجهزة الدولة ، والأجهزة الخاصة كالمصانع والشركات إلى الاحتفاظ بالأوراق الناتجة عن نشاط تلك الأجهزة من وثائق ومستندات هامة في غرف حفظ خاصة لمدد معينة ، بالإضافة إلى ما يستخدم منها في الأعمال اليومية ، ويحتاج ذلك إلى مزيد من العناية ضد أخطار الحريق الناتج عن الإهمال أو الحروب مما يعود بالضرر البالغ على العمل والعاملين.

وقد سبق ذكر ما يجب اتباعه من إجراءات أمن ضد أخطار الحريق ، أما في حالة الحرب فيجب حماية الوثائق والمخطوطات من الدمار والضياع (٢٤) ، وذلك بترتيبها في مجموعات وتسجيلها في قائمة من نسختين لبيان محتويات كل مجموعة ووضعها في صناديق معدنية أو من الخشب المبطن بالزنك ، وتوضع نسخة من القائمة مع مجموعة الوثائق أو المخطوطات ، وتوضع النسخة الأخرى في ملف يحفظ لدى الموظف أو الأمين المختص ، مع وضع بعض المواد الكيماوية في كل صندوق لامتصاص الرطوبة الزائدة والقضاء على الحشرات والفطريات التي تضر بالأوراق - وتنقل الصناديق إلى مكان مأمون بعيدا عن الأماكن المعرضة لأخطار الحرب ، وبعد أن يتحقق الأمن والسلام ترد إلى أماكنها بسهولة ويسر .

خامساً : الأمن من التقادم الطبيعي وسوء الحفظ (٢٥)

بما أن الحفظ يعتبر الذاكرة الحية للمنشآت والمؤسسات والأجهزة ، لذلك يجب الاهتمام بتوفير الإمكانات اللازمة للحفظ السليم من حيث إيجاد المكان المناسب البعيد عن الرطوبة الزائدة الضارة بالإنسان وبالأوراق معا ، مع الاهتمام بتجهيز غرف حفظ الوثائق بالأثاث المعدني المناسب ، فالكثير من الوثائق يتأثر نتيجة سوء الحفظ ، ونتيجة التعرض للحرارة والرطوبة والحشرات الضارة والاستهلاك الناجم عن كثرة الاطلاع ، كل هذا يعتبر من أسباب التقادم الطبيعي للأوراق المختزنة في ظروف غير ملائمة وذلك نتيجة للعوامل الآتية :

أ * الضوء :

يجب حماية الوثائق من الضوء الطبيعي كضوء الشمس المباشر ، والضوء الصناعي حيث يؤدي ذلك

إلى تلف الورق، فيؤثر على لونه وقوة تماسكه، كما يؤدي إلى فساد مادة حبر الكتابة لذلك يجب مراعاة حفظ الوثائق الهامة في مكان مغلق يضاء عند الضرورة بمصابيح كهربائية ضعيفة بحيث تسمح بالرؤيا فقط، وأن تكون النوافذ من نوع مزود بزجاج عازل متين في الجزء العلوي من الحائط، لتحجب الضوء الشديد المؤثر على الأوراق، وتصد أشعة الشمس المباشرة، وتعمل على تفريقها لحماية الأوراق (٢٦).

ب * الرطوبة

تعتبر الرطوبة من أهم الأمراض التي تصيب الأوراق وخاصة في البلاد الأوربية الباردة والمناطق الساحلية، وتظهر عليها بشكل بقع مائية، وينشأ هذا المرض من تزايد نسبة الرطوبة في غرف حفظ الوثائق أو مخازن الكتب، ولمقاومة هذا الخطر يجب استخدام أجهزة تكييف الهواء لضمان وجود درجة ثابتة مناسبة حتى لا يؤثر ذلك على مادة الورق ويجعلها قابلة للفناء.

ويمكن علاج مرض الرطوبة عادة باستخدام كربونات الماغنسيوم، وذلك بغسل الأوراق المصابة بمحلول نسبته ٢٠٠ لتر ماء + ١٥٠ جرام كربونات مغنسيوم (وفقا لقواعد ومراحل الترميم والصيانة المتبعة من دور الوثائق ومراكز الترميم والصيانة في إيطاليا).

جـ * الأتربة والغازات الضارة

يجب تنقية الهواء الداخل إلى غرف حفظ الوثائق من الأتربة والغازات الضارة مثل ثاني أكسيد الكبريت، وذلك عن طريق عبور الهواء في ماء بارد مخلوط بمحلول قلوي، حيث أنه ذو أثر فعال في القضاء على ثاني أكسيد الكبريت كما أن إزالة نسبة كبيرة من الأتربة يساعد أيضاً على منع الصدأ على الأسطح المعدنية التي يمر الهواء عليها (٢٧).

د * الحرارة

تؤثر درجة الحرارة على الورق، إذا كانت أعلى من المعدل المطلوب، فيتغير لونه إلى اللون الأصفر ويصبح هشا قابلاً للتكسر - لذلك يجب الاحتفاظ بدرجة حرارة مناسبة داخل غرف الحفظ تتراوح بين ١٨، ٢٤ درجة مئوية، حيث إن هذا المعدل يريح القائمين بالعمل، ويساعد على حفظ الأوراق التي يخشى عليها من التقادم.. ويجب استعمال أجهزة قياس وتسجيل درجة الحرارة والرطوبة الجوية ذات المؤشر التي تعمل بالكهرباء.

«وتعالج الأوراق التي تصاب بالاصفرار لتعرضها مدة طويلة للضوء الشديد أو الحرارة العالية من وثائق وجرائد ومجلات بالغسل الكيماوي بمادتي الكلور Cloro، انتيكلور Anticloro وفقا لقواعد ومراحل الترميم والصيانة المتبعة في بعض دور الوثائق ومراكز الترميم والصيانة في إيطاليا» (٢٨).

هـ - الطفيليات والحشرات والقوارض

يجب حماية الوثائق والمخطوطات من الحشرات الضارة على مختلف أنواعها مثل الصراصير (صرصار الورق) والنمل (النمل الأبيض) والحشرات الثاقبة والفطريات والبكتريا. هذا بالإضافة إلى القوارض والفئران. وذلك بطرق الإبادة المختلفة باستعمال المبيدات الكيماوية التي لا تترك أثرا ضارا على الورق وبالوسائل العلمية الحديثة الأخرى (٢٩).

هذه هي أهم مقومات أمن وسلامة الوثائق والمخطوطات ووسائل حمايتها وصيانتها لما تحمل من معلومات هامة.

المصادر العربية والأجنبية

١ - أ. واجنر
النظام المتبع في حفظ الوثائق من مرحلة التغيير إلى مرحلة الانطلاق مقال في مجلة اليونسكو، ترجمة محمود عباس حمودة، العدد الرابع - السنة الأولى.

٢ - عبدالغفار رشاد
دراسات في الاتصال. القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، ١٩٨٤م.

٣ - محمود عباس حمودة
أمن الوثائق، الحفظ، التصوير، الترميم، الصيانة في إيطاليا. القاهرة، مطبعة جامعة

القاهرة والكتاب الجامعي ، ١٩٧٧م .
٤ - محمود عباس حمودة - أبو الفتوح عودة الأرشيف ودوره في مجال المعلومات الإدارية . تأليف محمود عباس حمودة وأبو الفتوح حامد عودة . القاهرة ، مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨٥م .
٥ - محمود عباس حمودة
المدخل إلى دراسة الوثائق العربية جـ٢ . القاهرة، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ١٩٨٤م .
6 - Italian Archives
Italy's Book of Days . Italian Archives, 1969 .
7 - Salrotore Carbone
La Moderna Edibzia degli Archivi . Roma, I stit-ulo Poligrafico Dello stato Liberta Dello stato, 1955 .

الهوامش

١ - محمود عباس حمودة وأبو الفتوح عودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات الإدارية ، ص ٧ .

٢ - عبدالغفار رشاد: دراسات في الاتصال ص١٣، ١٤.

٣ - محمود عباس حمودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات ، ص ٧ ، أ . واجنر : النظام المتبع في حفظ الوثائق ، ترجمة محمود عباس حمودة ، مجلة اليونسكو للمكتبات العدد الرابع. السنة الأولى .

٤ - المرجع نفسه ص ٤١ .

٥ - محمود عباس حمودة : المدخل إلى دراسة الوثائق العربية ، ص ٦٤٨ .

٦ - إحصائيات عن أفراد القوات المسلحة مباشرة أو غير مباشرة كعدد المعلبات أو زجاجات المياه الغازية التي توزع يوميا على الأفراد وغير ذلك .

٧ - نتيجة لترك بعض الأوراق الهامة على المكاتب من تقارير سرية أو مستندات قضايا أو غير ذلك عرضة للتعرف على محتوياتها .

٨ - مظاريف وملفات العطاءات والمناقصات قبل العرض على لجنة البت واتخاذ القرار .

٩ - محمود عباس حمودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات الإدارية ، ص ٤٣ .

١٠- التقارير السرية وأسئلة الامتحانات والبيانات الهامة.

١١- بيانات وتقارير التعبئة العامة وخاصة العسكرية والتي تتعلق بالأمن العام ولو بطريق غيرمباشر.

١٢- الملفات المتبادلة بين الشرطة والنيابة والمحاكم في القضايا المنظورة لخطورة المستندات وما تحمل من معلومات .

١٣- يستخدم في المكاتبات الهامة والسرية والإخطارات بالأرصدة في البنوك .

١٤- أسئلة الامتحانات أو البيانات العسكرية وما يماثلها .

١٥- مثل الغرفة الحديدية لحفظ الوثائق التاريخية بوزارة الأوقاف بالقاهرة .

١٦- محمود عباس حمودة و عودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات الإدارية ، ص ٤٥ .

١٧ - محمود عباس حمودة : المدخل إلى دراسة الوثائق العربية ، ص ٦٤٩ .

١٨- محمود عباس حمودة: أمن الوثائق، الحفظ ، التصوير، الترميم والصيانة في إيطاليا (أرشيف الدولة في روما) Italian Archives : I taly 's Book of Days .

١٩- محمود عباس حمودة وعودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات ، ص ٢٣٢ .

٢٠- يوجد بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات بالرياض .

٢١- توجد بالفنادق والمكتبات الحديثة ودور الوثائق الأوربية ، يوجد نظام متكامل للتحكم بمركز الملك فيصل للبحوث بالرياض .

٢٢- قطاع الحاسب الآلي والميكروفيلم بشركة مصر للبترول بالقاهرة .

٢٣- مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات بالعليا - الرياض ، مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض ، أبراج الملك خالد بالرياض .

٢٤- تعرضت سجلات المواليد ونتائج امتحانات

محافظة سيناء للدمار والضياع في حرب ١٩٦٧م.

٢٥- محمود عباس حمودة : المدخل إلى دراسة الوثائق العربية ، ص ٦٥٢ .

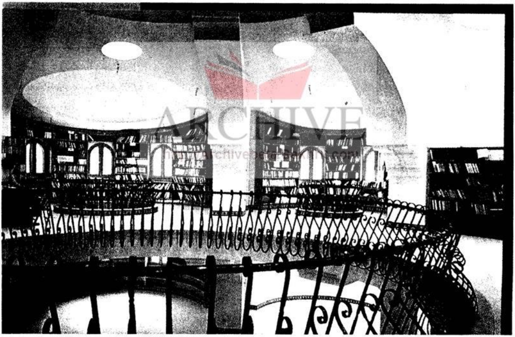
٢٦- محمود عباس حمودة : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات ، ص ٢٣٤ ، يتبع ذلك في بعض دور الوثائق الإيطالية في روما وخاصة الأرشيف المركزي .

٢٧- محمود عباس حمودة : المدخل إلى دراسة الوثائق العربية ، ص ٦٥٤ .

٢٨- انظر : محمود عباس حمودة : أمن الوثائق - الحفظ والتصوير والترميم والصيانة في إيطاليا.

Salvatore Caribone : La Moderna Edelizia degli Archivi.

٢٩- محمود عباس حمودة وأبو الفتوح عوده : الأرشيف ودوره في مجال المعلومات الإدارية ، ص ٢٣٨ ، بعض المخطوطات المودعة بمركز الملك فيصل للبحوث بالرياض (قبل الترميم) .



المراجعات

الأدب والأدباء والكتاب المعاصرون في الأردن
لمحمد المشايخ
محمد أحمد القضاة

المشايخ ، محمد / الأدب والأدباء والكتاب المعاصرون في الأردن . - عمان : مطابع الدستور ١٩٩٠م ، ٣٧١ ص .

إصدارات متنوعة نطالعها في ساحتنا الثقافية ، وتمثل جهدا طيبا في موضوعاتها ، ويأتي هذا الكتاب لمحمد المشايخ تتويجا لأعماله الكتابية ؛ إذ جاء حافلا بأدبائه وكتابه ونقاده ، وحاملا في ثناياه خلاصة جهد قيّم ، بدأه منذ سنوات ، ويشكل حلقة مهمة في الحركة الثقافية والأدبية في الأردن .

إن نظرة متأنية في هذا الكتاب تُري القارىء مقدار الجهد المبذول لإبراز عدد كبير من الكتّاب والأدباء الذين لهم حضور في الحركة الأدبية ، وهنا لابُدّ من الإشارة إلى الصعوبات التي تواجه مثل هذا العمل ؛ إذ أن مجرد جمع معلومات عن حوالي ستمائة كاتب وأديب صعبة بحد ذاتها .

صدر الكتاب عن مطابع الدستور التجارية ، عمّان ، ١٩٩٠م ، ويقع في (٣٧١) صفحة من الحجم المتوسط ، وضم ستة فصول بالإضافة إلى الإهداء والمقدمة والفهارس ، وتناول في مدخله الصعوبات التي واجهته والمتمثلة في قلة عدد المراجع والمصادر التي تتحدث عن الأدب الأردني المعاصر ، وتركيز المؤلفين على بعض الجوانب الأدبية المحددة وهذا مايدعونا إلى أن ندعو الزملاء الكتاب والأدباء إلى أهمية التركيز على الأدب الحديث في الأردن وإظهاره بصورة لائقة ، ولعلنا سنجد من يقوم بتقييم التجارب الإبداعية الأدبية والثقافية للوصول بحركتنا الأدبية إلى المستوى الذي نرنو إليه . وأورد المؤلف في هذا المدخل عناوين الكتب التي رصدت الأدب الأردني ، وطالب في نهاية المدخل إلى ضرورة تأليف كتاب يجمع في ثناياه كل المعلومات المواكبة لمسيرة الحركة الأدبية في الأردن .

استعرض في الفصل الأول ملامح النقد الأدبي في الأردن ، الذي ارتبطت بداياته الحقيقية في مطلع هذا القرن مع ظهور الصحف والمجلاّت ووسائل الإعلام المختلفة ، وذكر أسماء النقاد الذين كان لهم مشاركات في النقد الأدبي الأردني ، وأورد في نهاية الفصل ملاحظاته حول هذه الحركة ومنها : أنه لايوجد لدى النقاد في الأردن منهج نقدي واضح ، له قوانينه التي تحول دون تدخل أهواء الناقد وغيره ، والفوضى التي تتمثل في الأسماء البديلة للنقد مثل : قراءة في كتاب ، عرض لكتاب ، ملاحظات حول كتاب ، وجهة نظر حول كتاب ، دراسة في كتاب ، بحث في كتاب ، قرأت لك ، عالم الكتب ، إطلالة على كتاب ، مقدمة لكتاب ... هذه الملاحظة التي أطلق عليها المؤلف الفوضى تجعلني أقف عندها ، فهي في نظري لاتمثل فوضى بمقدار ماتمثل رؤية ، ونهج الكاتب أو الناقد ؛ فقراءة في كتاب ، أو ملاحظات حول كتاب ... الخ . لاتعفي الكاتب من الوقوف الحقيقي أمام الكتاب والنظر فيه بتأنٍ وتحليل منهجه وابراز إيجابياته وسلبياته ، لأن الناقد الحقيقي لايجامل ولا يجافي ؛ بل يكون موضوعيا في حكمه على الكتاب ، فإذا ماكان الكتاب جديرا بالدراسة والتحليل سنجد القراء يقبلون عليه ، وإذا كان عكس ذلك وجدنا من يطرحه جانبا . أما الملاحظة الثالثة التي يعرضها لنا فهي في غاية الأهمية؛ لأنه قد وضع يده على الجرح الذي يدمي الحركة النقدية في الأردن ، وهذه الحقيقة تمثل جانبا سيئا في الحركة النقدية لأنه يجب أن تعطي الفرصة لكل كاتب بغض النظر عن اسمه ، فهذا الاسم الذي لم يأخذ فرصة من الممكن أن يقدم عملا إبداعيا أفضل بكثير من بعض الأسماء البراقة التي نراها تظهر في صحفنا ومجلاتنا المختلفة ، فالأسماء البراقة في عالم الأدب والثقافة في بلدنا أخذت الكثير ولابد أن تمُدّ يدها للمواهب الشابة الأخرى ، لا أن تقمعها في مهدها ، فهذا المقموع قد يبدع عملا له

حضوره في ساحات أخرى غير ساحتنا ... ويستمر المؤلف في عرض ملاحظاته التي لايتسع المجال هنا للحديث عنها ، وأود أن أقول في نهاية هذا الفصل أن الإنتاج الأدبي المطروح في الساحة الثقافية الأردنية كثير ويحتاج إلى ملاحقة من النقاد ، والناقد يجب أن يدرك مواطن الخلل والضعف في هذا الإنتاج ، ومواطن القوة والجمال .

وتحدث في الفصل الثاني عن القصة القصيرة وروادها منذ مطلع هذا القرن حتى وقتنا الحاضر ، وقد بين لنا أن القصة الأردنية قد أخذت عدة اتجاهات منها : الواقع الاجتماعي الملتزم بالقضية الفلسطينية ، الرمزي ، الفلسفي ، الرومانسي ، والاتجاه الأخير الذي أطلق عليه اتجاه المضامين السياسية ويمثله تيسير سبول ، وسالم النحاس . وعرض لنا أسماء المجموعات القصصية التي صدرت في الأردن خلال السنوات (١٩٤٨م – ١٩٦٧م) ، ومن عام (١٩٧٠ – ١٩٨٠م) ، ثم أثبت أسماء عدد من كتاب القصة القصيرة في الأردن الذين نشروا مجموعات قصصية في الثمانينات . كما نشر أسماء كتاب القصة القصيرة في الأردن الذين نشروا قصصهم في الصحف المحلية خلال السنوات (١٩٧٧ – ١٩٨٨م) .

أما الرواية فجاءت لتمثل الفصل الثالث ، وبيَّن ماهيتها وأبرز كتابها ، وقد اعتمد في هذا الفصل على ثلاثة مراجع هي : كتاب «الرواية في الأردن» لخالد الكركي وكتاب «القصة الطويلة في الأدب الأردني» (١٩٢١ – ١٩٧٧م) لمحمد عطيات ، وكتاب «الرواية في الأدب الفلسطيني» (١٩٥٠ – ١٩٧٥م) لأحمد عطية أبو مطر . ثم يطالعنا في هذا الفصل بدراسة تطبيقية في روايات عصام عماري «مسافر بلا عنوان » و « التائه في عرض البحر» و « عادت إلى ليل الغرباء » .

أما الفصل الرابع فتحدث فيه عن الحركة الشعرية مبينا أهم المؤثرات الثقافية والفكرية فيها ، وتدرَّج مع هذه الحركة منذ تأسيس الإمارة الأردنية مرورا بالفترات العامرة بالشعر والشعراء إلى أن يصل إلى فترة الثمانينات ، وأدرج أسماء الشعراء الذين كان لهم حضور ومازال منهم من يبدع ويكتب الشعر ... ولكن هذا الباب يفتح أمامنا تساؤلات كثيرة ، هل كل الشعراء الذين ذكرهم المؤلف تنطبق عليهم مواصفات الشاعر ؟ وهل يعتبر شعرهم عن واقع الحركة الشعرية الأردنية ؟ وهل شعرهم استطاع أن يؤثر في واقع الحركة الثقافية حتى أصبح لها حضورها بين الحركات الثقافية العربية والعالمية ؟ وإذا كان كل هذا الكم من الشعراء فلماذا لاتكون هناك متابعات نقدية حقيقية لإبراز الغث من السمين ، ولإبراز قائمة الشعراء الذين يستحقون أن نطلق عليهم شعراء ، فمن هؤلاء مَنْ نطلق عليهم أصحاب «الشعر الطابوري» وهنا نطالب أصحاب الأقلام الجريئة – بدون تحامل أو مجاملة – الوقوف أمام واقعنا الأدبي والشعري لنميز بين الشاعر من غيره ، والجيد من الرديء وهكذا ...

والمرأة في الأردن أصبح لها حضورها ومشاركتها الفعلية في الحركة الأدبية ، ومن هذا المنطلق أفرد المؤلف الفصل الخامس لأدب المرأة الذي بيَّن فيه أن المرأة في كتاباتها أكثر صدقا وشفافية مع نفسها ومع الآخرين ، وأنه بمقدار مايرقى الرجل بالوعي تسمو المرأة بالشفافية والصدق ، ولهذا فالرجل يخلق الحياة ويبدعها ، والمرأة تعيشها وتتمثلها ... ومن هنا وجدنا الكاتبة الأردنية قد تفاعلت مع مجتمعها ، وعالجت مشكلاتها من خلال معالجتها للهمّ الجماعي ، ويبدي لنا ملاحظات منها : قلة عدد الكاتبات الأردنيات قياسا إلى الكتاب الرجال ، اغتراب نسبة كبيرة منهن ، ومشاركتهن مشاركة فاعلة في إثراء الحركة الأدبية العربية ويذكر مثالا على هؤلاء : سميح علي خريس ، وعطاف جانم ، وصمت معظم الأديبات في الأردن لفترات طويلة ... الخ ، وذكر لنا أسماء الأديبات اللاتي أبدعن ومازال منهن من يبدع في الحركة الأدبية .

وجاء الفصل الأخير الذي سُمي الكتاب باسمه «الأدباء والكتاب المعاصرون في الأردن » ليشكل أكثر من ثلثي الكتاب ، إذ تناول فيه ماشهده الأردن من نهضة ثقافية وعلمية وإعلامية شاملة كان لها الأثر

الأكبر في ظهور هؤلاء الأدباء والكتاب الذين مازالوا يبدعون أفرادا وجماعات . وذكر أسماء الكتب التي تحدثت عن واقع الحركة الأدبية والثقافية ، ثم توقف المؤلف عند عدد كبير من الكتاب والأدباء تجاوز الستمائة كاتب وأديب .

وبعد عرض محتويات الكتاب ، وجدت المؤلف ينتهج في معظم فصوله الأسلوب الوصفي ، أي أسلوب السرد المجرد ، وكنت أمل منه أن ينتهج في تناوله لموضوعات كتابه أسلوبا تحليليا ، من شأنه أن يشخص ويفسر ويستنتج ويوضح ويقارن . لكن مايمكن أن نسجله له ، أن هذا الكتاب يفيض بالتواضع إذ لم يعبر الكاتب عن مدى الجهد الذي قام به ، تاركا أمر الحكم عليه للقُرّاء ؛ فهذا الجهد الضخم كان الأجدر بمؤسسة وطنية أن تقوم به ، فتحلل وتفسر وتستنتج وتبرز وتقمع من يستحق الحضور أو القمع حتى نخرج بكتاب فذّ يتناول واقع حركتنا الأدبية بشكلها الصحيح فيه التحليل والتوثيق .. الخ .

وعلى كلٍّ فالكتاب قد سدّ فراغا وبصورة خاصة في الموضوع الذي تناوله ، لكنْ لابد من القول : إن هذا الكتاب يمثل عملا كبيرا نسجل له فيه صدقه وموضوعيته بقدْر ما كابد فيه مِنْ عناء البحث والمشقة .

البدائل الإسلامية لمجالات الترويح المعاصرة
ليحيى بسيوني مصطفى

مصطفى ، يحيى بسيوني / البدائل الإسلامية لمجالات الترويح المعاصرة .- الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٤١١هـ ١٩٩٠م ، ٣٥٨ ص (على طريق الحلول الإسلامية لمشكلات الحياة) .

تمثل مجالات الترويح أهمية خاصة في حياة الإنسان ، وهي التي تحقق لوناً من التوازن في حياة الناس ، وانطلاقاً من أن هذه المجالات المعاصرة قد تأثرت باتجاهات شتى على حسب الاتجاهات الثقافية المنقولة ، سواء أكانت من الشرق أم الغرب ، فإن الأمر يستلزم تصحيح المسارات للمسلم ليستمتع بما أحل الله ، ولابد من أن تكون هناك محاولات لإيقاظ الوعي والتسامي بالإنسان المسلم نحو عقيدة الإسلام وعباداته ومعاملاته .

والمقصود بإحداث البدائل الإسلامية ودراستها ومناقشة موضوعاتها ، هو اقتراح البديل الذي يحسن إضافته أو إحلاله محل غيره حتى تتجاوز الأمة الإسلامية المواقف القائمة في ظل المدنية المعاصرة إلى مواقف أفضل وأحسن بالنسبة لتطوير وبناء الفرد والجماعة والمجتمع في ضوء الإسلام .

ومن هذه الانطلاقة حاول المؤلف أن يقوم بدراسة نظرية وعملية ميدانية في هذا المجال لوضع العلم الإعلامي والاجتماعي أمام دوره الإسلامي الملتزم، والذي من طبيعته أن يسهم في رقي الإنسان وتقدمه ، وإذا طوعت الحياة بمختلف مجالاتها للإسلام الشامل ، لاستقامت تلك الحياة .

وقد ضم الكتاب ثمانية فصول هي :

الفصل الأول : اشتمل على توضيح لمجال الترويح على أنه نشاط إنساني ، تحدث المؤلف فيه عن مفهوم الترويح ومعناه لغة واصطلاحاً ، كما تحدث عن الوقت الحر ، متناولاً فيه أهمية الترويح في حياة الناس . وأنواع النشاط الترويحي من حيث فرديته وجماعيته ، والترويح السلبي والإيجابي ، والتلقائي والموجه ، وترويح المراحل السِّنّية ، والترويح النفسي والبدني والاجتماعي والاقتصادي . وتعرض بتفصيل أوسع للنقاط التالية :

١ - الترويح البدني أو الجسماني .

٢ - الترويح النفسي .

٣ - الترويح الاجتماعي والثقافي .

٤ - الترويح الاقتصادي .

الفصل الثاني : وتناول تاريخ الترويح على مرّ العصور ، فذكر أنماط الترويح في العصور الأولى ، وفي مصر القديمة ، وعند الفرس ، والصين ، وعند الإغريق والرومان . وذكر شيئاً عن الاهتمام بالترويح والوقت الحر في العصور الوسطى وعند العرب والمسلمين ، وانتقل إلى الوقت الحر والترويح في عصر النهضة ثم في العصر الحديث وفي القرن العشرين وقيادة أوربا لحركة تطوير الترويح في ألمانيا والسويد وانجلترا عقب الحرب العالمية الأولى ، واعتبار أمريكا من الدول الرائدة في الأنشطة الترويحية المنظمة . ثم انتشار المعسكرات وتربية الخلاء والمنشآت والتسهيلات الترويحية ، وتدريب الرواد وتخريج المتخصصين والمشرفين ، وصدور الدوريات والكتب المعنية بالترويح . ثم خصص المؤلف دراسة في هذا الفصل متعمقة عن الترويح في ظل المدنية المعاصرة وتأثيره وتأثره في المجتمعات بعامة والإسلامية بخاصة ، فقد تأثر الترويح :

١ - بالعلمانية (اللادينية) وغزو العلمانية للتعليم والترويح والإعلام والقانون .

٢ - كما تأثر بفلسفة التفسير المادي للإنسان وحيوانية الإنسان ... الخ .

٣ - وتأثر بأفكار الحرية الجنسية والتحليلات (الفرويدية) ، وقد تأثرت مجالات الترويح بأفكار وآراء ونظريات كثيرة مثل (ميلاد الثورة الصناعية ، والتحلل من الدين ، وتحلل الأسرة ، والفلسفة الطبيعية والاجتماعية والخلقية.. الخ .

وقد تناول **الفصل الثالث** : مجالات الترويح المعاصرة ، وألوانها وتنوعها والرعاية التي نالتها ، وذكر أمثلة لذلك مثل : الترويح الذي تقوم عليه الدولة وترعاه من موازنة الخزانة العامة ، ومجالات الترويح الموجه الذي تقوم به هيئات ومؤسسات للخدمة العامة الأهلية أو الحكومية . وأيضاً المجالات المتعلقة بالترويح التجاري ، وتناول بالدراسة التفصيلية بعض مجالات الترويح التي لها أهميتها المباشرة في حياة المجتمعات : مثل الأدب وفنونه ومذاهبه ، والفن القصصي ، والغناء والرياضة والأنشطة الخلوية ، وتأثر هذه المجالات بالمدارس المختلفة والآراء والأفكار والمذاهب .

وأما **الفصل الرابع** : فقد تناول موضوع الأجهزة الترويحية ، وقد اختار المؤلف من بينها أربعة أجهزة هي المسرح والسينما والتليفزيون والإذاعة ، ذلك لأن هذا اللون من الترويح واسع الانتشار ويستقطب فئات كثيرة من الجمهور .

وفي مجال المسرح تناول أهمية المسرح والترجمة للمسرح والتعريف بأنشطته ونشأة المسرح العربي وتأثره .

وفي مجال الترويح والسينما تناول سعة انتشار مجال السينما الترويحي والإبداع بين سيطرة المنتجين وسيطرة الآلات ونفاذ الأفكار المختلفة إلى الناس من خلال هذه الوسائل الترويحية المتعددة ، كما تناول السينما بين الفكر والفن أنها من أهم الفنون الحديثة .

وفي مجال التلفزيون تناول موضوع الاتصال وأنواعه ، وعلاقة التلفزيون بالمجتمع ، وعلاقته بالمواد المتغيرة واحتياجه اليومي لمواد متجددة ..

وفي مجال الإذاعة تحدث عن عصر العلم والاستفادة من معطياته وتاريخ الإذاعة الصوتية المسموعة ومولد (الراديو) والإذاعة كوسيلة إعلامية هامة والأسس والمبادئ التي يرتكز عليها (التأثير النفسي - استخدام الطرق الإيجابية والتأثير الصوتي) ثم اختتم الفصل بأهمية الإذاعة في المجتمع المعاصر .

وتناول **الفصل الخامس** : الإسلام وبناء المجتمع . وتحدث فيه عن الإسلام منهجاً للبشر ، وأن هذا المنهج له أصوله وقواعده ، وأن الحاجة إلى الإسلام وتطبيقاته أصبحت ملحة في عصرنا هذا بعد أن سادت فيه سلبيات كثيرة تعرقل مسيرة تطوره وتقدمه .

وتناول الفصل عالمية الإسلام وأنه دين الجميع من عهد آدم ، وهو دين كافة الرسل ، وصورة المجتمع الإسلامي المتكافل النظيف الذي تسوده مبادئ الأخلاق والحق والقوة والجمال ، منهياً موضوعه بالتأكيد على أن الإسلام دين التقدم والحضارة .

وفي **الفصل السادس** : تحدث عن لب الموضوع وهو نظرة الإسلام إلى الترويح وموقفه منه .. فتناول موضوعات التزام الترويح بالرأي العام الفاضل ، وحدود الترويح الإسلامي ، والبدائل الإسلامية للترويح المعاصر ، وخصائص منهج الترويح الإسلامي ، وتعرض الفصل إلى إباحة الترويح ، وأن التحليل والتحريم حق لله وحده ، وأن التنطع والتشدد والتزمت إنما هي صفات مرفوضة إسلامياً ، وأن الترويح الطيب حلال لأنه محبب إلى النفوس المعتدلة ، والخبيث محرم ، وأن الحلال أوسع من الحرام ، وأن ما أدى إلى حرام فهو حرام ، وأن التحايل على الحرام حرام ، وأن الحلال بيّن والحرام بيّن ، وأن الضرورات تبيح المحظورات .

وقد وضح موضوع خصائص منهج الترويح الإسلامي مبيناً أن عملية إنشاء البدائل الإسلامية لمجالات الترويح المعاصرة إنما هي عمليات تبديل وتغيير وتأسيس ، وهي تحتاج إلى أناس لهم عزم شديد ، إضافة إلى ضرورة الاستفادة من الجهد البشري السابق في البحث والدرس والإنتاج بعد إخضاع

ذلك إلى دائرة ضوء الإسلام ، وأن تكون البدائل الجديدة مساهمة مع المجتمع الإسلامي في بنائه وتدعيمه .

لقد حدد هذا الفصل القواعد العامة لخصائص منهج الترويح في :

١ - قيامه والتزامه بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢ - الالتزام بحدود ومقتضيات الحلال والحرام والمكروه والمستحب .

٣ - الالتزام بتربية وتكوين الإنسان الصالح ومنع الفحش والبذاءة ودرء المفاسد وجلب المصالح وتقدير قيمة الكلمة وقوتها في التوجيه .

٤ - الدعوة لمجاهدة النفس .

٥ - التوجيه لاستثمار وقت الفراغ وعدم السخرية واللمز وإبعاد الهم والحزن .

وقد تناول الفصل السابع : الدراسة الميدانية ، حيث عرض فيه الكتاب موضوع الدراسة وأهميتها والهدف منها ومن الدراسات السابقة ومصادر جمع البيانات ، وقد التزم المؤلف بمنهج استطلاع آراء الخبراء وتحليل المضمون ، وعرض فيه نتائج الدراسة ومستخلصاتها ، وتوصيات عامة من آراء الخبراء ومن نتائج الاتصالات الشخصية .

أما الفصل الثامن والأخير : فقد عرض فيه النموذج المقترح لصور البدائل الإسلامية لمجالات الترويح المعاصرة، وتحدث في هذا عن البديل الإسلامي للأدب والقصة والمسرحية والدراما والشكل والمضمون للسينما الإسلامية ، والتليفزيون الإسلامي والإذاعة الإسلامية ، والرياضة البدنية الإسلامية والأنشطة الخلوية والعناية بالبدن من وجهة نظر الإسلام .

محتويات الدوريات الإسلامية

أحمد بن علي تمراز
قسم المكتبات والمعلومات - كلية العلوم الاجتماعية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

PERIODICA ISLAMICA : AN INTERNATIONAL CONTENTS JOURNALS - VOL .1 , NO. 1, 1991 - KUALA LUMPUR, MALYSIA : BERITA PUBLISHING - QUARTERLY.

محتويات الدوريات الإسلامية ، قائمة عالمية مختارة .- مج١ ، ع١ ، ١٩٩١م .- كوالا لمبور ، ماليزيا ، بيريتا للنشر .- فصلية

يواجه العالم الإسلامي مشكلة أساسية في التعريف بالنتاج الفكري الذي ينشر فيه بصفة دورية ، وبكافة أشكاله ، من كتب ودوريات ، إلى غير ذلك من أوعية المعلومات . فما زالت مشكلات الضبط الببليوجرافي ، وخدمات التكشيف والاستخلاص في مراحلها الأولية ، برغم النتاج الفكري المتزايد في العالم الإسلامي الذي يصعب متابعته ، والتعرف على خصائصه وسماته في ضوء المشكلات السالفة الذكر .

فإذا استعرضنا جهود التعريف بالنتاج الفكري في العلوم الشرعية نجدها – خلاف الببليوجرافيات الوطنية – لاتعدو عن كونها جهوداً فردية متناثرة ، فغياب الببليوجرافيات الوطنية في كثير من الدول الإسلامية ، وعدم انتظامها في البعض الآخر أدى إلى تكرار البحوث ، وتشتيت جهود الباحثين .

وقد كان للجهود الطيبة التي تبذلها «مجلة المسلم المعاصر» في التعريف بالنتاج الفكري الإسلامي أثرها الكبير بين الباحثين ، فقد خصصت تلك المجلة باباً مستقلاً في كل عدد تحت عنوان «النشرة المكتبية» يشرف على تحريره محيي الدين عطية ، ذلك الجندي المجهول الذي له باع طويل في الأعمال الببليوجرافية ، حيث نشر منها الكثير سواء في المجلات العلمية أو كأعمال مستقلة .

كما أن هناك جهوداً طيبة تبذلها مجلة «عالم الكتب» بالرياض في التعريف بالنتاج الفكري العربي والإسلامي ، فقد خصصت هذه المجلة باباً ثابتاً عن أهم الإصدارات ... وباباً آخر لمراسليها في كل من مصر وسورية وغيرهما من البلاد الإسلامية وعنوان هذا الباب مثلا «رسالة مصر الثقافية» ، و «رسالة سورية الثقافية» ، حيث إن في هذا الباب النتاج الفكري الحديث الصادر في تلك البلاد ، وفي خطوة تاليه دمجت التعريفات بالكتب مع باب «كتب صدرت حديثاً» . كذلك لايمكن إغفال الدور الكبير الذي تقدمه مجلة «عالم الكتاب» التي تصدرها الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة ، في التعريف بالنتاج الفكري العربي في باب مستقل بعنوان «الفهرست المصرية للوطن العربي» ، ويهدف هذا الباب إلى إعلام القراء والباحثين والمسئولين في المكتبات ومراكز المعلومات بما يصدر في البلاد العربية أولاً بأول . ويغطي الكتب المنشورة حديثاً مع ملحقين للكتب المترجمة والمطبوعات الرسمية في مصر.

وقد انضمت مؤخراً إلى الدوريات السابقة دورية جديدة تحمل عنوان «Periodica Islamica : An International Contents Journal» الذي يقابله بالعربية : «محتويات الدوريات الإسلامية : قائمة عالمية مختارة» وهي دورية فصلية ، صدر العدد الأول منها عام ١٩٩١م عن دار بيريتا للنشر في مدينة كوالا لمبور بماليزيا .

ويشرف على تحريرها مجموعة من المتخصصين الذين لهم خبرات طيبة في مجال المكتبات والمعلومات والنشر العلمي . فرئيس التحرير هو

منوّر أحمد أنيس الذي أثرى المكتبة بالعديد من بحوثه ومؤلفاته في مجال المعلومات والمكتبات . أما محرر المجلة عبدالرحيم بن إسماعيل فهو يتمتع بخبرة واسعة في مجال النشر والتحرير . ومستشار التحرير هو ظفر عباس مالك من المؤسسة الإسلامية بلندن .

وفكرة إصدار هذه المجلة فكرة طيبة لأنها تعنى برصد قوائم المحتويات لمجموعة مختارة من الدوريات الإسلامية التي تصدر باللغات اللاتينية ، والتغطية عالمية فهي تغطي محتويات (١١٤) مجلة مختارة من دول إسلامية وغير إسلامية .

وتنظم محتويات أو فهارس كل مجلة موضوعياً ، أي حسب الموضوع العام للمجلة ، وذلك تحت (١٣) رأس موضوع هي : الأحداث الجارية - الدراسات الإسلامية - الفلسفة والتاريخ - العلوم والتقنية - الاقتصاد - دراسات عن المرأة - العمارة والفنون - فلسطين - الشرق الأوسط وجنوب آسيا - إفريقيا - الأقليات المسلمة - الشئون الدولية - دراسات الأديان.

وترتب عناوين الدوريات هجائياً تحت رؤوس الموضوعات السابقة . حيث تأتي المداخل مرتبة ومعها البيانات التالية :

IIULAW
JOURNAL

Vol . 1 , no. 1 , 1989 — International Islamic Univ.

محتويات المجلة { ....

JOURNAL OF
OBJECTIVE
STUDIES

Vol . 2 , no. 1 , 1990 — Institute of Objective Studies.

محتويات المجلة { ....

وترد في مقدمة العدد قائمة بأسماء الدوريات التي تغطيها المجلة مرتبة هجائياً ، وأمام كل عنوان رقم الصفحة الذي يشير إلى مكانه بالمجلة ، يلي ذلك قائمة برؤوس الموضوعات المستخدمة ، ثم يتبعه جسم المجلة الرئيسي الذي يتألف من محتويات الدوريات ، وفي النهاية قائمة بعناوين الناشرين للدوريات الواردة محتوياتها بالمجلة .

وتتوزع الدوريات جغرافياً على (٢٣) دولة كما هو مبين بالجدول التالي رقم (١) :

الجدول (١) يبين التوزيع الجغرافي للمجلات الواردة في «محتويات الدوريات الإسلامية»

رقم	الدولة	العدد	٪	رقم	الدولة	العدد	٪
١	أمريكا	٤٥	٣٩ر٥	١٣	جنوب إفريقيا	٢	١ر٧٥
٢	بريطانيا	٢٠	١٧ر٥	١٤	ألمانيا	٢	١ر٧٥
٣	باكستان	١٠	٨ر٧٥	١٥	المغرب	٢	١ر٧٥
٤	الهند	٧	٦ر١٤	١٦	إيطاليا	١	٠ر٨٩
٥	فرنسا	٣	٢ر٦٣	١٧	تونس	١	٠ر٨٩
٦	تركيا	٣	٢ر٦٣	١٨	هولندا	١	٠ر٨٩
٧	السعودية	٢	١ر٧٥	١٩	استراليا	١	٠ر٨٩
٨	ماليزيا	٢	١ر٧٥	٢٠	اليابان	١	٠ر٨٩
٩	سنغافورة	٢	١ر٧٥	٢١	كندا	١	٠ر٨٩
١٠	إيران	٢	١ر٧٥	٢٢	بولندا	١	٠ر٨٩
١١	مصر	٢	١ر٧٥	٢٣	يوغسلافيا	١	٠ر٨٧
١٢	لبنان	٢	١ر٧٥		المجموع	١١٤	١٠٠

يتبين من الجدول السابق أن الدوريات الإسلامية تحتل المركز الأول بالنسبة للدوريات التي تغطيها «محتويات الدوريات الإسلامية» حيث تستأثر بنسبة ٣٩ر٥ ٪ ، يلي ذلك الدوريات البريطانية ، حيث تستأثر بنسبة ١٧ر٥ ٪ من إجمالي الدوريات التي تغطيها المجلة ، يلي ذلك باكستان ، ثم الهند ، ثم فرنسا ، وهكذا كما هو مبين في الجدول (١) .

أما من حيث التوزيع اللغوي ، فإن مجلة «محتويات الدوريات الإسلامية Periodica Islamica» تغطي لغات متنوعة من غير العربية كما هو مبين بالجدول (٢) التالي :

الجدول (٢) يبين التوزيع اللغوي للمجلات الواردة في «محتويات الدوريات الإسلامية»

مسلسل	اللغة	عدد المجلات	٪
١	الإنجليزية	١٠٤	٢.ر٩١
٢	الفرنسية	٧	١٣ر٦
٣	الألمانية	١	٨٩ر.
٤	الإيطالية	١	٨٩ر.
٥	التركية	١	٨٩ر.
	المجموع	١١٤	١٠٠ ٪

يتبين من الجدول السابق أن التوزيع اللغوي للمجلات التي تغطيها محتويات الدوريات الإسلامية يتوزع على خمس لغات هي : الإنجليزية - الفرنسية - الألمانية - الإيطالية - ثم التركية. وتحتل اللغة الإنجليزية مركز الصدارة بين هذه اللغات بإجمالي عدد (١٠٤) مجلة تمثل ٢ر٩١ ٪ ، تليها في المرتبة الثانية اللغة الفرنسية بإجمالي (٧) مجلات تمثل ١٣ر٦ ٪ ، أما بقية اللغات فنصيب كل منها دورية واحدة .

وثمة دورية عربية بعنوان «محتويات الدوريات العربية: مجلة شهرية توثيقية» ، تصدرها مؤسسة دلمون للنشر بقبرص ، تسلك المنهج نفسه الذي تتبعه المجلة التي نحن بصددها حيث تقوم برصد قوائم محتويات (٩٢) دورية تصدر باللغة العربية في مختلف المجالات .

ويلاحظ أن مجلة «محتويات الدوريات العربية» وكذلك «محتويات الدوريات الإسلامية» تكملان بعضهما البعض في كثير من المجالات التي تهم العالم الإسلامي . ويقترب منهجهما من سلسلة من الدوريات تصدر في الولايات المتحدة تعنى بمحتويات الدوريات ينشرها معهد المعلومات العلمية بالولايات المتحدة بعنوان «Current Contents» ، تصدر أسبوعياً. يحتوي كل عدد على قوائم محتويات للأعداد الحديثة الإصدار ، حيث تقدم للباحثين معلومات عن البحوث الحديثة التي تنشر في المجلات الجارية ذات المستوى العلمي الرفيع . وتصدر سلسلة Current Contents في سبعة أقسام مختلفة - كل قسم عبارة عن مجلة مستقلة ضمن هذه السلسلة تتناول موضوعاً محدداً . وموضوعات تلك الأقسام هي : علوم الحياة - الزراعة وعلوم البيئة - علوم الفيزياء والكيمياء والأرض - الهندسة والتقنية - العلوم الطبية - العلوم الاجتماعية والسلوكية - العلوم الإنسانية . وكل عدد يحتوي على كشاف بالموضوع ، وآخر بالمؤلف ، وكذلك دليل بأسماء وعناوين الناشرين للمجلات التي يغطيها كل عدد.

وبعد فإن هذا النمط من الأعمال المرجعية له أهمية كبيرة إذ أنه يهدف إلى مساعدة الباحثين إذ يتيح لهم سرعة الاطلاع على الدراسات والبحوث الجديدة في مجال تخصصهم . ومن هنا فإن هذا المطبوع الدوري الذي أشرت إليه في هذا العرض يعد جديداً في فكرته وتنظيمه ، إضافة إلى قيمته للمكتبة العربية والإسلامية .

وحبذا لو أضافت هيئة التحرير باباً للتعريف بمحتويات الكتب الجديدة Current Book ولايغطي هذا الباب الكتب الحديثة فحسب ، بل يغطي أيضاً السلاسل وأعمال المؤتمرات والتقارير العلمية التي تهتم بالعالم الإسلامي وقضاياه .

مناقشات وتعقيبات

تعقيب على مراجعة الدكتور السامرائي للمعجم العربي الأساسي

أحمد محمد جمال
مكة المكرمة

لي ملاحظات سريعة على مقال الدكتور إبراهيم السامرائي عن المعجم العربي الأساسي المنشور في العدد / ١ من المجلد / الثالث عشر رجب وشعبان ١٤١٢هـ .

* أولاً : قوله في ص / ٩٢ : «ليس في العربية (دَخَرَ) بل فيها (ذَخَر) بالذال المعجمة» وهو غريب من السامرائي فقد جاءت كلمة (داخرين) في آية من القرآن الكريم في قوله عز وجل «سيدخلون جهنم داخرين» أي أذلاء خاسئين – وفي المصباح المنير : جـ/ ١ ص / ٢٥٨ : «دَخَر الشخصُ يَدْخَرُ بفتحتين دخوراً : ذلَّ وهان» الخ

* ثانياً : قوله في ص / ٩٨ إن (تُربي) لا نعرفه قديما ولا حديثاً – وهو غريب أيضاً .. فالمصريون يطلقون كلمة (تربي) على الحانوتي أي الرجل الذي يحترف غسل الموتى ودفنهم في المقابر ، وفي السعودية يطلقون عليه (قبوري) وهناك في كل بلد عربي اصطلاح آخر مختلف أو متفق مع بعض البلاد العربية الأخرى .

و(التُرَب) عند المصريين هي (المقابر) .

* ثالثاً : في ص / ٩٩ قوله : «تلباثي . لانعرفه لا قديماً ولا حديثاً» . والتلباثي معروف قديماً وحديثاً وهو يعني الانكشاف والإلهام الذي يحدُث في نفس الإنسان فيتحدث أو ينطق بكلام لا يفهمه الحضور ، وإنما يقصد به أمراً بعيداً ينتبُه إليه من هو هناك ، بعيداً عن المتحدث ، ومنه موقف سيدنا عمر وهو على المنبر في المسجد النبوي وقوله : «يا سارية الجَبَلَ» يقصد القائد سارية وتحذيره من عدوه الذي سيهجم عليه من ناحية الجبل .

هذا ما لاحظته على الدكتورالسامرائي فأحببت أن أعقب عليه بهذا الموجز ، والله الموفق والمستعان .